بذل الإحسان

بتقريب

سنن النسائي أبي عبد الرحمن

تأليف

أبي إسحق الحويني الأثري

الجزء الثاني

الناشر
مكتبة التربية الإسلامية
لإحياء التراث الإسلامي
ت : ٥٨٦٨٦٠٥/ ٣٧٦٥٣٤٤

□ **الطبعة الأولى للكتاب** □

١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م

الناشر

مكتبة التربية الإسلامية للتحقيق والنشر والبحث العلمي .

المراسلات باسم : عماد صابر المرسي ص . ب : ١٧٤ بريد الأهرام.

هاتف : ٥٨٦٨٦٠٥   هاتف مصور : ٣٧٦٥٣٤٤

بسم الله الرحمٰن الرحيم

إنَّ الحَمْد للّه تعالى نَحمدُهُ ، ونستعينُ به ونستغفرُهُ ، ونَعُوذُ باللّه تعالى من شُرور أنفُسنا ، وسيئات أعمالنا ، مَنْ يَهْد اللّهُ تعالى ، فلا مُضلَّ له ، ومن يُضْلِلْ فلا هَادى له . وأشهدُ أن لا إلٰه إلَّا اللّهُ وحده لا شريكَ لَهُ ، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُهُ .

أمَّا بَعْــــدُ :

فإنَّ أصْدَقَ الحديث : كتابُ اللّه تعالى ، وأحْسنَ الهَدْى ، هدىُ محمدٍ صلى اللّهُ عليه وآله وسلم ، وشرَّ الأمور محدثاتُها ، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ ، وكلَّ ضلالة فى النار .

فهذا هو الجُزْءُ الثَّانى من « بَذْل الإحسَان » ، أُقدِّمُهُ للباحثين ، بعد أنْ ظلَّ حبيس المطبعة نحو عام ، بَلْ أكْثرُ ، ولولا لطفُ اللّه تعالى ، لطال أمدُهُ وتأخَّر ، وذلك بسبب حَرْب الخليج التى زكا أُوَارُها ، واشتدَّ ضرامُها ، فللّه الأمرُ من قبلُ ومن بَعْدُ .

وقد أودعتُ فيه ما نمى إليه علمى ، وبلغه فهمى ، وكابَدْتُ فيه من الجُهْد ، ما أكلُ تقديره لأهل العلم بالنَّقْد ، وفى كُلِّ هذا أحاولُ أن أتجنَّبَ - مَا استطعتُ - التقصيرَ فيما اشترَطْتُهُ على نفسى أن يكون كتاباً جامعاً عملياً لشتات ما تفرَّق فى هذا الفنّ .

ذلك أننى لم أَدَعْ مسألةً - إلَّا ما ندَّ عَنّى - تمرُّ بى إلَّا قَلَّبْتُ فيها وجوه النَّظر ، وأطَلْتُ فيها التأمُّل والسَّهر ، فكم من ليالٍ أنفقْتُها فى تصويب تحريف

حديثٍ أو غابرٍ ، أو تقويم تصحيف ، يمُرُّ عليه القارىءُ مُرُوْرَ العَابر ، حتى إنَّه ليهونُ أنْ يكتبَ المرءُ عِدَّة صفحاتٍ ، من حُرِّ اللَّفظ وشريف المعنى ، فيكونُ أخفَّ عليه من تصويب تحريفٍ ، يستتبعُهُ العَنَاءُ المعَنَّى ، والنَّصبُ المَنصَّب ومع كلِّ ذلك ، بقيت أشياءُ للمُتعقِّبِ ، مع حرصى على إتقان عملى تقريباً لطُلَّابه ، ولكن صدق القائلُ[1] : لو عُوْرضَ كتابٌ سَبْعين مرَّةً لوجد فيه خطأً ، أبى اللَّهُ أن يكون كتابٌ صحيحاً غيرُ كتابِهِ .

فَقَد وَقَعَ لى فى الجُزْءِ الأوَّلِ قليلٌ من الأوْهَام ، بعضُها من سَبْق القلمِ ، وبعضُها ممَّا ندَّ عن الفهم ، وبعضُها بسبب ما وقعَ فى النَّصِّ مِنْ عِوَجٍ . أمَّا الزِّياداتُ فِى التَّخْرِيجاتِ ، والفَوَائِدُ والتَّعْليقاتُ ، فَحَدِّثْ عن ذلك ولا حَرَج ، بحيثُ لو أوْدَعتُها كتاباً ، لجاءَ فى مجلدٍ لطيفٍ ، فأنَا أُنَبِّهُ على بَعْضِها[2] ، وَأُوْدِعُ باقيه فى المُسْتَدركِ الَّذى سأجْعَلُهُ فى خَاتِمَةِ الجُزْءِ

---

(١) هو المُزَنى ، صاحب الشافعى رحمهما اللَّهُ تعالى .

(٢) ومن الظاهر من هذا البعض ما يلى :

الأول : أننى فى (٢٠٩/١) بعد قول الإمام أحمد (هو وهم) .

* **قلت** : (وعلة ذلك أن قتادة بصرى ولما دخل معمر البصرة .... إلخ) فقد سبق قلمى فى هذه العبارة وإلا فالذى رواه عن معمر هو عبد الرزاق فما دخل أهل البصرة هنا !!

وإنما صواب العبارة : وعلة ذلك أن قتادة بصرى ، وقد قال ابن معين : إذا حدثك معمر عن العراقيين فخالفه ، إلا عن الزهرى وابن طاووس ، فأما أهل الكوفة وأهل البصرة فلا ، فهذا الحديث من أوهام معمر - رحمه الله - .

الثانى : (٢١٨/١) أن قلت : وسنده صحيح لكن قال أبو حاتم ... ولم يظهر لى وجه الخطأ .... إلخ .

* **قلت** : ثم علمت وجه الخطأ وهو أن إبراهيم بن سعد يرويه عن الزهرى عن عبد الرحمن بن يزيد بن جارية عن أبى أيوب .

أخرجه الطبرانى فى الكبير والطحاوي فى الشرح وابن عدى (٢٤٧/١) فقد خالف =

الثَّالِثِ – إنْ شَاءَ اللَّهُ تعالى – ، وَكَذَلِكَ فى كُلِّ جُزْءٍ ، أَجْعَلُ فى آخِرِهِ ذَيْلاً عَلَى الجُزْءِ السَّابِقِ عَلَيْهِ ، وَذَلِكَ مِنْ أَعْظَمِ العِبَرِ ، وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى اسْتِيلاءِ النَّقْصِ عَلَى جُمْلَةِ البَشَرِ ثمَّ إِنِّى أُرِيدُ أَنْ أُشِيرَ إلى شَىءٍ ، ألمحتُ إليه فى مُقدِّمة الجُزْءِ الأوَّلِ ، وَأَجْعَلُهُ أَصْلاً ، يَكونُ عليه المُعَوَّلُ ، ذَلِك أَنَّ بَعْضَ مَنْ يُنْسَبُ إلى العِلْم عنْدَ العَوَامِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ عِنْدَ العُلَمَاءِ الأَعْلَامِ ، لَمَّا اطَّلَعَ عَلَى الجُزْءِ الأَوَّلِ من كِتَابِى هَذَا ، أَنْكَرَ صَنِيعِى ، وَقَرْطَمَ الكَلَامَ ، وَجَعَلَهُ جُذَاذاً ، وَصَار يَهْذِى كَالمَحْمُوم ، ويتكلَّمُ بِكلامِ غَيْرِ مَفْهوم ، ويقولُ : أَىُّ شىءٍ يُفِيْدُهُ النَّاسُ مِنْ ذِكْرِ اختلافِ الطُّرُقِ ، وَمَا عَمَلُ هَذَا وَأَمْثَالِهِ ، وَعِلْمُ الحدِيْثِ نَضَجَ ثمَّ احْتَرَقَ ؟!! ، ثُمَّ رَدُّهُ عَلَى العُلَمَاءِ بِدَعْوَى التعقُّبِ ، شَهْوَةٌ خفيَّةٌ ، وَتَرْكُهُ إِلَىَّ أَعْجَبُ ، عَلَى أنَّ هَذَا وَأَمْثَالَهُ لَو كَانَ لابُدَّ لَهُ أنْ يشْتَغِل بالعِلْمِ ، فَعَلَيْهِ بتحقيقِ « جَامِعِ العُلُوْمِ » ، وَ « كلمة الإِخْلَاصِ » أَوْ غَيْرِهَا من كُتُبِ ابْنِ رَجَبٍ !! وَأَىُّ شَىءٍ مِنَ العِلْم لَدَى المُتَأَخِّرِيْنَ لَمْ يَكُنْ عِنْد المُتَقَدِّمِيْنَ ، فَيَأْكُلُونَ لُحُوْمَهُم وَهِى مسمومةٌ ، بِدَعوى التَّحْقِيق ، وَمَا هُوَ إِلَّا حبُّ الظُّهورِ ، الَّذِى يَقْصِمُ الظُّهُوْرَ ! فَلَمَّا بَلَغَنِى قَوْلُهُ الَّذى يُعِيْدُ فِيه وَيُبْدِى – وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ قَبْل عَشْرِ سِنِينَ – ، عَلِمتُ أنَّ الاشْتِغَالَ بتَفْهِيْمِ أمثالِهِ لا يُجْدى ، فلا يُنْكرُ هَذَا العِلْمَ وَالتبحُّرَ فِيْهِ

= إبراهيم بن سعد عامة أصحاب الزهرى إذ رووه عنه عن عطاء بن يزيد الليثى عن أبى أيوب بينما إبراهيم بن سعد جعل شيخ الزهرى فيه هو عبد الرحمن بن يزيد بن جارية ، وقد نبه على ذلك ابن عدى عند تخريجه للحديث ... والله أعلم .

الثالث : فى (٣٤٣/١) قلت : لعل ذلك من هشام بن عمار فكان فى حفظه ضعف .

* **قلت** : لم يتفرد به هشام بل تابعه حيوة بن شريح ، قال : حدثنا ابن عياش به .

أخرجه أبو داود (٣٩) والبيهقى (١٠٨/١ ، ١١٠) وحديث الباب الذى هو برقم (٣٩) أخرجه الطحاوى فى شرح المعانى (١٢٣/١) من طريق ابن وهب . أخبرنى يونس بسنده سواء

إلَّا مَنْ بِضَاعَتُهُ مُزْجَاةٌ ، وَمَنْ جَهِل شيئاً عَادَاهُ ، فَلا حَولَ وَلَا قُوَّةَ إلَّا باللَّه ، مَعَ أَنَّ قَوْلَهُ : إنَّ عِلْمَ الحَدِيْثِ نَضَجَ ثُمَّ احْتَرَق ، لَا يَكَادُ يَجْرِى عَلَى خُفٍّ وَلَا حَافِرٍ ، وَصَدَقَ القائِلُ : كَمْ تَرَكَ الأَوَّلُ للآخِرِ ، والعِبَارَةُ تَحْتَمِلُ مَعْنَى غَيْرَ هَذَا مَزْبورٌ فِى الدَّفَاتِرِ ، لكنَّهُ أَوْرَدهُ مَوْرِدَ الذَّمِّ لأهْلِهِ ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَقُوْلَ قَوْلاً - لِيَتَعلَّمَ بِه - فَيَخْرُجَ مِنْ جَهْلِهِ .

فَإِنَّ الحُكْمَ على ما فى الصُّدُورِ دَفِينٌ ، لَيْسَ مِن شِيْمَةِ أَصْحَابِ الدِّيْنِ والوَرَعِ الثَّخِيْنِ ، وَلَوْ كَانَ تَبْيِينُ الخَطأ من الصَّوَابِ ، يُعدُّ لَوْناً مِن الاغْتِيابِ ، فَلَا نَعْلَمُ أَحَداً من النَّاسِ إلَّا جَانَفَهُ ، وَارتَكَبَهُ وَقَارَفَهُ ، وَإنَّما هَذَا مَذْهَبٌ لِبَعْض الخَامِلِيْنَ ، فَهُوَ بالرَّدِّ قمينٌ ، فَإنَّ مُنَاقَشَةَ العُلَماءِ مِنَ السَّالِفِيْنَ أَوِ المُعَاصِرِيْنَ فِى بَعْضِ مَا ذَهَبُوا إلَيْهِ لَيْسَ حَطًّا عَلَيْهِم ، فَضْلاً عَنْ أَنْ يَكُوْنَ غيبةً مُحَرَّمَةً ، وَكَيْفَ يَكُوْنُ تعقُّبُنا لِكُبَرَاءِ شُيُوخِنَا وَأَئِمَّتِنَا ، وعُلَمَاءِ سَلَفِنَا طَعْناً عَلَيْهِم وَبِهِمْ ذُكِرْنا ، وَبِشُعَاعِ ضِيَائِهِمْ تَبَصَّرْنَا ، وَبِاقْتِفَاءِ وَاضِحِ رُسُوْمِهِمْ تَمَيَّزْنَا ، وَبِسُلُوكِ سَبِيْلِهِمْ عَنِ الهَمَجِ تَحَيَّزْنَا ، بَلْ مَنْ أَنْعَمَ النَّظَرَ وَأَعْمَلَ الفِكْرَ ، وَجَدَ أَنَّ بَيَانَ مَا أَهْمَلُوا ، وتَسْدِيْدَ مَا أَغْفَلُوا هُوَ غَايَةُ الإحْسَانِ إلَيْهِمْ ، فَإنَّ هَؤُلَاءِ الأَئمَّةَ يومَ وَضَعُوا الكُتُبَ ، أَوْ تَكَلَّمُوا فى العِلْمِ ، إنَّما كَانُوا يُرِيدُوْنَ بَيَانَ وَجْه الحقِّ ، فَإِذَا أَخطأَ الوَاحِدُ مِنْهُمْ ، كَانَ هَذا نَقِيْضَ مَا أَحَبَّ وَقَصَدَ ، فَالتَّنْبِيهُ عَلَى خَطَئِهِ مِنْ أَجْلِ إعَادَةِ الأَمْرِ إلى قَصْدِهِ وَمَحْبُوبِهِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مَنْ لَهُ حَقٌّ عَلَيْه ، - والعِلْمُ رَحِمٌ بَيْنَ أَهْلِهِ - ، إذْ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ هَؤُلَاءِ الأَئمَةِ مَعْصُوْماً مِنَ الزَّلَلِ ، وَلَا آمِناً مِنْ مُقَارَفَةِ الخَطَلِ ، وَإنْ كَانَ مَا يُعقَّبُ بِهِ عَلَيهِمْ لَا يُسَاوِى شَيْئاً فِى جَنْبِ مَا أَحْرَزُوْهُ مِنَ الصَّوَابِ ، فَشَكَرَ اللَّهُ مَسْعَاهُمْ ، وَجَعَلَ الجَنَّةَ مَأْوَاهُمْ ، وَأَلْحَقَنَا بِهِمْ بِوَاسِعِ إحْسَانِهِ وَمَنِّهِ ، وَحَسْبُنا أَنْ نَسُوْق عَلَى كلِّ مسأَلةٍ دليلَهَا

العلميَّ حتَّى لا نُرمَى بسُوْءِ القَصْدِ ، أَوْ بِشَهْوَةِ النَّقْدِ .

وَأَنَا عِندَمَا نَبَّهْتُ عَلَى أَشْيَاءَ رَكِبَ فِيْهَا بَعْضُ المُتَقَدِّمِيْنَ أَو المُتَأَخِّرِيْنَ خِلَافَ الصَّوابِ ، وَتجلَّد بَعْضُهم فيها ، حَتَّى ضَاقَ عَطَنُهُ عَنْ تَحْرِيْرِ الجَوَابِ ، مَا كُنْتُ بِطَاعِنٍ فِي أَحَدٍ مِنْهُمْ ، وَلَا قَاصِدٍ بِذَلِكَ تَنْدِيْدَاً لَهُ ، وَإِزْرَاءً عَلَيْهِ ، وَغَضَّاً مِنْهُ ، بَل اسْتِيضَاحاً لِلصَّوابِ ، وَاستِرْبَاحاً للثَّوابِ ، مَعَ وَافِرِ التَّوْقِيرِ لَهُمْ والإِجْلَالِ ، إِذْ « مَا نَحْنُ فِيمَنْ مَضَى إِلَّا كَبَقْلٍ فِي أُصُوْلِ نَخْلٍ طُوَالٍ »[1] وَأَنَا مَع وَضْعِي هَذَا الكِتَابَ ، مَا أُبَرِّئُ نَفْسِي وَلا كتابِي من الخَطَإِ الَّذي لا يكادُ يَخْلو منه تَصْنِيفٌ ، ولا يخلُصُ من تَوَغُّلِهِ تأليفٌ ، وَأَنَا أعوذُ باللَّهِ – بارِىءِ النَّسَمِ – ، مِنْ كُلِّ مَا طَغَى فيه القَلَمُ ، وَجَرَى مِنِّي عَلَى الوَهَمِ وَأَعوذُ بِهِ من كُلِّ متكلِّف يتتبَّعُ فيه عليَّ العَثَرَاتِ ، وَيُحْصِي مَا وَقَعَ فِيْه من الفَلَتَاتِ ، وَجُلُّ هَمِّهِ إِظْهَارُ الغَلَطَاتِ ، وطَيُّ الحَسَنَاتِ ، مَعَ أَنَّهُ لَوْ أَرَادَ إِنسَانٌ أَنْ لَا يُخْطِىءَ فِي شيءٍ مِنَ الْعِلْمِ لَمَا حَصُلَ لَهُ مُرَادُهُ مَهْمَا فَعَلَ وَهَيْهَات ، فَلَيْس إِلى العِصْمَةِ مِنَ الْخَطَإِ سَبِيلٌ ، إِلاَّ بتفضُّلِ رَبِّ الأَرْضِ وَالسَّمَوَاتِ . بَلْ إِنِّي أَعْتَرِفُ فيه بكمالِ القُصُوْرِ ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ الصَّفْحَ عمَّا جَرَى به القلمُ بهذه السُّطُوْرِ ، وأقولُ لِلنَّاظِرِ فِي كِتَابِي هَذَا : لا تَأْخُذَنَّ فِي نَفْسِكَ عَلَيَّ شَيْئاً وَجَدْتَهُ فِيْهِ مُغَايِرًا لِفَهْمِكَ ، فَإِنَّ الفُهُومَ قَدْ تختلِفُ ، وَلَقَلَّمَا تتَّفِقُ العُقُوْلُ كُلُّهَا وَتأْتلِفُ ، وَلَوْلَا اختِلَافُ الأَنْظَارِ لَبَارَتِ السِّلَعُ ، وَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعُ ، فَإِنْ رُمْتَ الوُقُوفَ عَلَى زَلَّةٍ لِي فِي مِثْلِ هَذَا العَمَلِ الَّذِي هُوَ كَالْبَحْرِ العَيْلَمِ ، فَلَا شَكَّ أَنَّكَ وَاجِدٌ ، وَلَيْسَ هَذَا مِمَّا يُسْتَحْيَا مِنْهُ ، بَلْ هُوَ مِنَ المَحَامِدِ ، وَالسَّعِيْدُ مَنْ عُدَّتْ غَلَطَاتُهُ ، وَحُسِبَتْ سَقَطَاتُهُ ، وَأَحْصُوا عَلَيْهِ هَنَاتِهِ لِأَنَّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى نُدْرَتِهَا بِجَنْبِ حَسَنَاته وَالْجَوَادُ يَكْبُو ، وَالنَّارُ – بَعْد أُوَارِهَا – تَخْبُو ،

---

(١) هذا قول أبي عمرو بن العلاء ، رواه عنه الخطيب في مقدمة « موضح الأوهام » (٥/١) .

وَالصَّارِمُ يَنْبُو ، وَالفَتَى قَدْ يَصْبُو . وَلَا يَخْفَى عَلَيكَ أَنَّ التَّعَقُّبَ عَلَى الكُتُبِ الطَّوِيْلَةِ سَهْلٌ بِالنِّسْبَةِ لتأْلِيفها ، وَوَضْعِهَا وَتَرْصِيفِهَا ، كمَا يُشَاهَدُ فِى الأَبْنِيَة القَدِيْمَة ، والهَيَاكِلِ العَظِيْمَة ، حَيْثُ يَعْتَرِضُ عَلَى بَانِيْهَا مَنْ عَرَى قَنَّهُ القوى والقُدر ، بِحَيْثُ لَا يَقْدِرُ عَلَى وَضْعِ حَجَرٍ عَلَى حَجَرٍ ! فَهَذَا جَوَابِى ، عَمَّا وَرَدَ فِى كِتَابِى ، فَلَرُبَّما كَأَنَ اعْتِراضُكَ بَعْدَ هَذا البَيَانِ مِنْ تجاهُلِ العَارِفِ ، وَإلا فَلَا يَخْفَاكَ أَنَّ الزُّيُوْفَ تَدْخُلُ عَلَى أَعْلَى الصَّيَارِفِ ، أَمَّا إِنْكَارُ المُشَارِ إِلَيْه أَنْ يَكُوْنَ عِنْدَ المُتَأَخِّرِ مَا لَيْسَ عِنْدَ المُتَقَدِّم ، فَتِلْكَ شِنْشِنَةٌ نَعْرِفُهَا مِنْ أَخزَم !! ، وَكَمَا يَقُوْلُ ابْنُ قُتَيْبَةَ - رَحِمَه اللَّهُ - : « قَدْ يَتَعَثَّرُ فِى الرأْى جِلَّةُ أَهْلِ النَّظَرِ ، وَالعُلَمَاءُ المُبَرِّزُوْنَ ، الخَائِفُوْنَ لِلَّهِ الخَاشِعُوْنَ . وَلَا نَعْلَمُ أَن اللَّهَ تَعَالى أَعْطَى أَحَداً مَوْثِقاً مِنَ الغَلَطِ وَأَمَانًا مِنَ الخَطَأِ ، فَنَسْتَنْكِفُ لَهُ مِنْهُ ، بَلْ وَصَلَ عِبَادَهُ بالعَجْزِ ، وَقَرَنَهُمْ بالحَاجَةِ ، وَوَصَفَهُمْ بِالضَّعْفِ ، وَلَا نعلَمُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالى خَصَّ بالِعلْمِ قَوْماً دُونَ قَوْمٍ ، وَلَا وَقَفَهُ عَلَى زَمَنٍ دونَ زَمَنٍ بَلْ جَعَلَهُ مُشْتَرَكاً مَقْسُوْماً بَيْنَ عِبَادِهِ ، يَفْتَحُ للآخِرِ مِنْهُ مَا أَغْلَقَهُ عَنِ الأَوَّلِ ، وَيُنَبِّهُ المُقِلَّ مِنْهُ عَلَى مَا أَغْفَلَ عَنْهُ المُكْثِرُ ، وَيُحْيِيهِ بِمُتَأَخِّرٍ يَتَعَقَّبُ قَوْلَ مُتَقَدِّمٍ ، وَتَالٍ يَعْتَرِضُ عَلَى مَاضٍ ، وَأَوْجَبَ عَلَى كُلِّ مَنْ عَلِمَ شَيْئاً مِنَ الحَقِّ أَنْ يُظْهِرَهُ وَيَنْشُرَهُ ، وَجَعَلَ ذَلِكَ زَكَاةَ العِلْمِ ، كَمَا جَعَلَ الصَّدَقَةَ زَكَاةَ المَالِ » . اهـ .

وَصَدَقَ أَبُو العَبَّاسِ المُبَرِّدُ إذ قَالَ فِى « الكَامِلِ » ، وَهُوَ القَائِلُ المُحِقُّ : لَيْسَ لِقِدَمِ العَهْدِ يُفَضَّلُ القَائِلُ ، وَلَا لِحِدْثَانِهِ يُهْتَضَمُ المُصِيْبُ ، وَلكن يُعْطى كلٌّ ما يَسْتَحِقُّ . اهـ .

وَمَا أَحْسَنَ مَا قالَهُ الزَّمَخْشَرِىُّ فى مُقَدِّمة « المُسْتَقصى فى أَمْثَال العَرَب » :« وَكَأَنِّى بِالعَالِمِ المُنْصِفِ قَدِ اطَّلَعَ عَلَيْهِ فَارْتَضَاهُ ، وَأَجَالَ فِيْهِ

نَظْرَةَ ذِى علقٍ . وَلَمْ يَلْتَفِتْ إلى حُدُوْثِ عَهْدِهِ وَقُرْبِ ميلادِهِ ، لأَنَّهُ إنَّمَا يَسْتَجِيْدُ الشَّىءَ وَيَسْتَرْذِلُهُ لِجَوْدَتِهِ وَرَداءَتِهِ فِى ذَاتِهِ ، لَا لِقِدَمِهِ وَحُدُوْثِهِ وَبالجَاهِلِ المَشطِ قَدْ سَمِعَ بِهِ ، فَسَارَعَ إلى تَمْزِيْقِ فَرْوَتِهِ ، وَتَوْجِيْهِ المُعَابِ إلَيْهِ ، وَلَمَّا يَعْرِف نَبْعَهُ من غَرَبِهِ ، وَلا صَقرهُ من خَرَبه ، ولا عَجَمَ عُوْدَهُ ، وَلَا نَفَضَ تَهَائِمَهُ وَنُجُوْدَهُ ، وَالَّذِى غَرَّهُ مِنْهُ أَنَّهُ عَمَلٌ مُحْدَثٌ لَا عَمَلٌ قَدِيْمٌ ، وَحَسِبَ أَنَّ الأَشْيَاء تُنْقَدُ أَوْ تُبَهْرَجُ لأَنَّها تَلِيْدَةٌ أَوْ طَارِفَةٌ .

وَلِلَّه دَرُّ مَنْ يَقُوْلُ :

إذَا رَضِيَتْ عَنِّى كِرَامُ عَشِيْرَتِى

فَلَا زَالَ غَضْبَاناً عَلَىَّ لِئَامُها » .

* قُلْتُ : وَتَعْقِيبِى يَكُوْنُ عَلَى ضَرْبَيْنِ :

أ ــ إمَّا أَنْ أَكُوْنَ مُصِيْباً فِى قَوْلِى ، فَمَا المَانِعُ أَنْ يُقْبَلَ الصَّوَابُ مِنِّى ؟ .

ب ــ وَإمَّا أَنْ أَكُوْنَ مُخْطِئاً ، فَعَلَى المُعْتَرِضِ أَنْ يُبَيِّنَ ذَلِكَ بالدَّلِيْلِ ، فَلَيْسَ قَوِيْماً ، وَلَا فِى مِيْزَانِ العَدْلِ كَرِيْماً أَنْ يُقْبَلَ القَوْلُ مِنْ إنْسَانٍ لِمُجَرَّدِ أَنَّهُ قَدِيْمٌ ، وَأَنْ يُرَدَّ عَلَى المُصِيْبِ قَوْلُهُ لَكَوْنِهِ حَدِيْثًا !

وَقَدْ أَجَادَ ابْنُ شَرَفٍ القَيْرَوَانِىُّ (ت : ٤٦٠ هـ) إذْ قَالَ :

قُلْ لِمَنْ لَا يَرَى المُعَاصِرَ شَيْئاً　　وَيَرَى لِلأَوَائِلِ التَّقْدِيْمَا
إنَّ ذَاكَ القَدِيْمَ كَانَ حَدِيثاً　　وَذَاكَ الحَدِيْثُ سَيَبْقَى قَدِيْمَا

وَمَعَ مَا فَتَحَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ مِنَ الصَّوَابِ ، وَأَجْرَاهُ عَلَى يَدَىَّ بَيْنَ دَفَّتَىْ هَذَا الكِتَابِ ، فَلَا أَفْخَرُ بَعَمَلِى وَلَا أَزْهُو بِهِ فِى الآفَاقِ ، مَعَاذَ اللَّهِ ! وَهَلْ بَقِىَ مَعَ النَّاسِ اليَوْمَ مِنَ العِلْمِ – إذَا ذُكِرَ الأُوَلُ – إلاَّ فَضْلُ بُزَاقٍ ؟!

وَقَدْ – وَاللَّهِ – أَنْفَقْتُ عَلَيْهِ النَّفِيْسَ وَالغَالِ ، وَكَابَدْتُ فِيْهِ مِنَ

الْمَشَقَّةِ ، مَا يَطُوْلُ بِهِ المَقَالُ ، حَتَّى فُتِحَتْ سَمَاءُ يُسْرِهِ ، فَكَانَتْ أَبْوَابَاً ، وَزُحْزِحَتْ جِبَالُ عُسْرِهِ ، فَكَانَتْ سَرَابَاً .

وَإِنِّى لأَرجُو أَنْ يَرْفَعَ اللَّهُ مَنَارَ هَذَا الكِتَابِ ، وَيَنْفَعَ بِعُلُوْمِهِ الزَّاخِرَةِ ، وَأَنْ يُثِيْبَنِى بِهِ جَمِيْلَ الذِّكْرِ فِى الدُّنْيَا ، وَجَزِيْلَ الأَجْرِ فِى الآخِرَةِ ، وَأَنْ يَكُوْنَ مِنَ الثَّلاثِ الَّتِى يَنْقَطِعُ عَمَلُ ابْنِ آدَمَ إِذَا مَاتَ إِلَّا مِنْهَا ، وَأَنْ أَنَالَ بِهِ الدَّرَجَاتِ بَعْدَ الوَفَاةِ بِانْتِفَاعِ كُلِّ مَنْ عَمِلَ بِعُلُوْمِهِ ، أَوْ نَقَلَ عَنْهَا ، ضَارِعَاً إِلَى مَنْ يَنْظُرُ مِنْ عَالِمٍ فِى عَمَلِى ، أَنْ يَسْتُرَ عِثَارِى وَزَلَلِى ، وَيَسُدَّ بِسَدَادِ فَضْلِهِ خَلَلِى[1] .

وَاللَّهَ أَسْأَلُ أَنْ يَجْعَلَهُ زَادَاً إِلَى حُسْنِ المَصِيْرِ إِلَيْهِ ، وَعَتَادَاً إِلَى يُمْنِ القُدُوْمِ عَلَيْهِ ، إِنَّهُ بِكُلِّ جَمِيْلٍ كفيلٌ ، وَهُوَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الوَكِيلُ .

قَالَهُ بِلِسَانِهِ
وقَيَّدَهُ بِبَنَانِهِ
راجى عَفْوَ رَبِّهِ الغَفُوْر
أَبُو إِسْحَاقَ الحُوَيْنِيُّ الأَثَرِيُّ
عَفَا اللَّهُ عَنْهُ
رجب الفرد / ١٤١١هـ

---

(١) وهذا هو اللائق بأهل العلم والفضل ، فإن الرفق فى إسداء النصح إلى المخالف من أعظم الدوافع إلى قبول الحق ، وقد كنت ارتكبتُ ما يخالف هذا المنهج مع الأخ نجم عبد الرحمن خلف ، فأغلظتُ له فى النصح فى مقدمتى لكتاب « الصمت » لابن أبى الدنيا، فإنى أعتذر له عن كل شيء لا تعلّق له بالمعنى العلمى، وقد اعتذرت له قبل ذلك وبلغه ، وها أنا أعتذر له علناً ، برجاء أن تطيب نفسُهُ ، فيقبل عذرى ، أمَّا الشدَّةُ فيحسنُ أن تكون مع المكابر الذى يدفع برأيه الفاسد فى نحر النصوص واللَّهُ المستعان .

● **تنبيه** : عَتَبَ عليَّ بعضُ الأَحْبَاب ، وَلَمْ يَقَعْ مَوْقِعَ الرِّضَى مِنْهُمْ – وَلَا مِنِّى – ما كتبهُ الأَخُ أَبُو عَبْد الرَّحمن الأثرى فِى إِهْدَائِهِ لى كتابَ « صِفَةِ المُنَافِق » للفريابى فَقَدْ خَلَعَ عَلَيَّ من صفاتِ الكَمَالِ ، وَجَمِيْلِ الخِصَالِ ما ليس فيَّ عُشْرُ مِعْشَارِهِ . وَإلى هؤُلاءِ الأَحْبَاب أَقُوْلُ :

لَقَدْ أَنْكَرْتُ هَذَا عَلى الأَخ أَشَدَّ الإِنْكَار ، وقُلْتُ لَهُ : لو قِيْلَ هَذَا الكَلَامُ لأَمْثَال البُخَارِىِّ لَاسْتَكْثَرَهُ بَعْضُ النَّاس عَلَيْه ، وَمَا قُلْتَهُ فِىَّ – وَإِنْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّك صَادِقُ النِّيَّة فِيْهِ – هُوَ بِعَيْنِهِ الهِجَاءُ عَنْ طريق المَدْحِ !! ، فإنَّ الكلامَ إذا لم يُصَادِفْ مَحِلاً ، لَمْ يَكُنْ إِلَّا ذَمّاً ، وَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُبَدِّلَهُ بَعْد مَا نَشَدْتُهُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُغَيِّرَهُ ، فَأَبَى وزعم لى أن تَغْيِيرَهُ بغير اختيارِهِ خِيَانَةٌ ، فكتبتُ بِدُوْن عِلْمه حاشيةً فى آخر مقدِّمَتِهِ للكتاب أَسْتَنْكِرُ صَنِيْعَهُ ، وَأَعُوْذُ باللَّهِ مِنْ مَشْيَخةٍ قَبْلَ الأَوَانِ ، لستُ لَهَا بِأَهْلٍ .

وَقَدْ كَانَ هَذَا خُلُق أَهْلِ العِلْمِ ، وَنَحنُ عَلَى دَرْبِهِمْ سَائِرُوْنَ ولَستُ أَنْسَى مَا وَقَعَ لِى مَعَ شَيْخِنَا الإمامِ حَسَنَةِ الأَيَّامِ ، نَاصِرِ الدِّيْنِ الأَلْبَانِىِّ ، حفظَهُ اللَّهُ ، وَمَتَّعَ بِهِ ، لَمَّا أهديتُهُ « كتاب البعث » لابن أَبِى دَاوُدَ ، وكانَ النَّاشِر كَتَبَ عَلى لَوْحَةِ الكِتَابِ « خرَّج أحاديثه الشَّيْخُ الحُوَيْنِىُّ السَّلَفِىُّ » ، قَاْلَ لِى : مَا هَذَا ؟ وَأَشَار إلى كَلِمَةِ « الشَّيْخِ » ، فَاعْتَذَرتُ عَنْهَا بِأَنَّها لَيْسَتْ مِنْ صُنْعِى ، فَأَنْكَرَهَا عَلَيَّ ، وَوَاللَّهِ لَقَد عَظُمَ الشَّيْخ بَعْدَهَا فِى عَيْنِى ، وَقَدْ كَانَ – قَبْلُ – مَكَانُهُ فِى القَلْبِ كَذَلك مِنِّى ، وحَسْبُك أَنَّه مَعَ شَهَادَةِ النَّابِهِيْنَ لَهُ بِالإِمَامةِ فِى هَذَا الفَنِّ ، لَمْ يَكْتُبْ عَلَى لَوْحَةِ كتُبِه إِلَّا اسْمَهُ المُجَرَّدَ ، مَعَ أَنَّ غَيْرَهُ – مِمَّنْ قَوْلُهُمْ بِجَانِبِ قَوْلِهِ كصَرِيرِ بَابٍ ، أَوْ طَنِيْنِ ذُبَابٍ ، يَكْتُبُ عَلَى كُتُبه : « تأْلِيفُ الإِمَامِ الحَافِظِ الفقيه الأصولى النظارِ المُجْتَهد ... » زَاعِماً أَنَّه من التَّحدُّثِ بنعْمةِ اللَّه تعالى ، وَهُنَا

تزلُ الأقْدام ، وتَكْثُر الأوْهَامُ .

وأمَّا قولُ الأخ فى شأنى : « بل ما نظنُّ أنه – هو – قد رأى مثل نفسه » فمعاذ اللهِ أن يكون رأيى فى نفسى كذلك ، وأنا الحقيق بقول القائل :

واللهِ ! لو علموا قبيح سريرتى   لأبى السلامَ علىَّ من يلقانى
ولأعرضوا عنى وملُّوا صحبتى   ولبئتُ بعد كرامةٍ بهوان

فواللّه ! ما ظننتُ بنفسى خيراً ، وأنَّى يأتى منها ؟! بل يوجَدُ – بحمد اللّه – فى هذه الأمة من أساطين العلماء ، وسادة الزهاد والورعين مالا تصلُ قامتى إلى قدم واحدٍ منهم ، فكيف يقال « ما رأى مثل نفسه » ، إلا إن كان للعبارة تتمةٌ كأن تكون : « فى التفريط واقتراف الذنب » أو نحوها .

وأعوذ بالله من شر نفسى وسيء عملى .

﴿ ربنا أغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل فى قلوبنا غلاً للذين آمنوا ... ﴾ .

وَبِالجُمْلَةِ : فَإِنِّى أُنْكِرُ مَا ذَكَرَهُ أُخُوْنَا فِى إِهْدَائِهِ لِى ، لأَنَّهُ لَمْ يُصَادِفْ مَحِلاً ، وَقَدْ رَأَيتُ بَعْضَ النَّاس نَسَبَ إِلَّى فى بعض تَحْقيقاتِهِ أقْوالاً لَمْ أقُلْهَا ، وَلَمْ تَخْطُر لِى على بَالٍ ، فَأُقَرِّرُ هُنَا أَنَّنِى غَيْرُ مَسْئُولٍ عَنْ مَدْحِ مادحٍ ، أَوْ وَهَمِ وَاهِمٍ ، إِنَّما أُسْأَلُ عَمَّا نَطَقَ بِهِ لِسَانِى ، وَخَطَّهُ بَنَانِى ، وَاللَّهُ المُسْتَعَانُ ، وعَلَيْهِ التكْلَانُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّة إِلَّا بِهِ .

* * *

٤٤ - بَابُ
التَّوْقِيتِ فِى المَاْءِ

٥٢ - أَخْبَرَنا هَنَّادُ بْنُ السَّرِىِّ ، وَالحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ، عَنْ أَبِى أُسَامَةَ ، عَنِ الولِيْدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْن جَعْفَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيْهِ ، قَاْلَ : سُئِلَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ المَاْءِ وَمَا يَنُوْبُهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالسِّبَاعِ ، فَقَاْلَ :
« إِذَا كَاْنَ المَاْءُ قُلَّتَيْنِ ، لَمْ يَحْمِلِ الخَبَثَ » .

---

٥٢ - إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ .. ويأتى برقم (٣٢٨) .

* الحسينُ بْنُ حريث هو ابْنُ الحسن بْن ثابت ، أبو عمَّار المروزىُّ أخرج له الجماعة إلا ابن ماجة .

وثقهُ المصنِّفُ ، وابنُ حبان ، ومسلمة بن قاسم فى « الصلة » .

* أبو أسامة ، هو : حمَّادُ بنُ أسامة بن يزيد القرشى ، الكوفى أخرج له الجماعة .

قال أحمدُ :

« كان ثبتاً ، ما كان أثبته ! ، لا يكادُ يُخطىء » .

ووثقه ابنُ معين ، وابنُ سعدٍ ، والعجلىُّ فى آخرين .

فالعجبُ من الأزدىِّ ، أوردهُ فى « الضعفاء » ثُمَّ حكى عن سفيان بن وكيع أنه قال :

« إنى لأعجبُ كيف جاز حديثُ أبى أسامة ، كان أمرُهُ بيِّناً ، وكان =

....

= من أسرق الناس لحديث جيِّدٍ » اهـ .

وحكى الذهبيُّ فى « الميزان » أن الأزديَّ نقل هذا الكلام عن سفيان الثوريّ فلعله قصد سفيان بن وكيع فسبق قلمُهُ ، وعلى كل حالٍ فلم يُبال الذهبيُّ به ، وقال :

« أبو أسامة لم أوردْهُ لشيءٍ فيه ، ولكن ليُعرف أنَّ هذا القول باطلٌ » .

* **قُلْتُ** : وهذا حقٌّ ، ولا يُقبل من سفيان بن وكيع هذا القول فى أبى أسامة ، فقد كان ضعيفاً ، ومن المعروف أن جرح الضعيف للثقة مردودٌ كما صرّح به النقاد كابن حبان والذهبيّ والعسقلانى وغيرهم .

والأزديُّ أيضاً ، فضعيفٌ ، وكان ذلق اللسان .

قال الذهبيُّ فى « السير » (١٣/٣٨٩) يُعلِّق على تضعيف الأزديّ للحارث ابن محمد :

« **قُلْتُ** : هذه مجازفة ! ليت الأزديَّ عرف ضعف نفسه » وقال فى مكان آخر منه (١٦/٣٤٨) :

« وعلى الأزدى فى كتابه «الضعفاء» مؤاخذات ، فإنَّهُ ضعَّف جماعة بلا دليل ، بل قد يكونُ غيرُه قد وثقهم » .

وقد قال ابن حبان :

« من المحال أن يجرح العدلُ بكلام المجروح » .

مع أنه قد يظهر للأزديّ من العذر ما لا يظهر لسفيان بن وكيع ، وذلك أن عادة المصنفين فى « الضعفاء » أنهم قد يوردون الثقة لأجل أىِّ مغمزٍ فيه ، كما يفعلُ ابنُ عديٍّ والعقيلى وغيرهما ، وإن كان ما أوردوه ليس بجرحٍ ، والله أعلمُ . =

....

= * الوليدُ بنُ كثيرٍ هو أبو محمدٍ المدنىُّ المخزومىُّ .

أخرج له الجماعةُ ، وهو ثقةٌ جليلٌ .

وثقه ابنُ معين ، وابنُ راهويه ، وأبو داود ، وعيسى بنُ يونس ، وإبراهيمُ ابنُ سعدٍ ، وابنُ حبان .

وقال الساجىُّ :

« صدوقٌ ، ثبتٌ ، يُحتجُّ به » .

وأغربَ أبو بكر بنُ العربى – رحمه الله – فقال فى « أحكام القرآن » (١٤٢٠/٣) :

« وقال الشافعىُّ بحديث القلتين ، ورواه عن الوليد بن كثير حُسْنَ ظَنّ به ، وهو مطعون فيه ، والحديث ضعيفٌ » .

كذا قال !! ولم يُصِبْ ، لأننا لم نجد أحداً طعن على الوليد بن كثير إلاَّ ابْنَ سعدٍ ، فقال : « كان له علمٌ بالسيرة والمغازى ، وله أحاديث ، وليس بذاك » .

فهذا جرحٌ مبهم لا يعول عليه مع ثبوت التوثيق الصادر من أئمةٍ هم أمكن من ابن سعدٍ فرادى ، فكيف وهم مجتمعون ، ولو قصد ابنُ العربى رحمه الله أن أىَّ راوٍ تُكُلِّم فيه فهو مطعون عليه ، فلن يسلم من ذلك أحد ، مع أن عبارته تشعر أن الأكثرين جرحوا الوليد بن كثير ، وليس ثمَّ إلاَّ ابنُ سعد فيما وقفت عليه .

أما قول الساجى وأبى داود : « كان إباضياً » فهذا لا يضرُّه مع ثبوت صدقه وضبطه . والله الموفق .

* محمَّدُ بْنُ جعفرٍ هو ابنُ الزبير بْنِ العوَّام المدنىُّ . =

....

= أخرج له الجماعةُ .
وثقه الدارقطنيُّ ، وأثنى عليه ابن إسحٰق .
وقال ابنُ سعدٍ :
« كان عالماً ، وله أحاديثُ » .
* عبد الله بن عبد الله بن عمر أبو عبد الرحمٰن المدنيُّ .
أخرج له الجماعةُ ، إلاَّ ابْنَ ماجة .
وثَّقه المصنِّفُ ، وأبو زرعة ، ووكيع ، وابنُ سعدٍ ، والعجليُّ ، وابنُ حبَّان .

* * *

والحديثُ أخرجه أبو داود (٦٣) ، وابنُ أبي شيبة في « المصنَّف » (١٤٤/١) ، وعبدُ بن حميدٍ في « المنتخب » (٨١٧) وعنه ابن الجوزي في « التحقيق » (٧/٩/١) ، وابن جريرٍ في « التهذيب » (١١٠٦ - مسند ابن عباس) ، وابنُ حبان (١١٨) ، والطحاويُّ في « المشكل » (٢٦٦/٣) وابن الأعرابي في « معجمه » (ج٧/ق١/١٣٤) ، والدارقطني (١٣/١ - ١٤) ، والحاكمُ (١٣٢/١ - ١٣٣) ، والبيهقيُّ (٢٦٠/١ ، ٢٦١) ، والضياء في « المختارة » (ج ٧١/ق ٢/٥٠١) والجوزقاني ، في « الأباطيل » (٣٢١) ، من طرقٍ عن أبي أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن جعفر ، عن عبد الله - المكبر - ، عن ابن عمر به وقد رواه عن أبي أسامة - هكذا - خَلْقٌ ، منهم :
« إسحٰق بنُ راهويه ، وأبو بكر ، وعثمان ابنا أبي شيبة ، ومحمد بن العلاء ، ويعقوب بنُ إبراهيم الدورقيُّ ، وأبو عبيدة بنُ أبي السفر ، ومحمد ابنُ عبادة ، وحاجبُ بنُ سليمان ، وهارون بن عبد الله ، وأحمدُ بنُ جعفر =

= الوكيعى ، والحسين بنُ حريث ، وهنَّادُ بنُ السَّرِىِّ ، والحسنُ بنُ علىّ ابن عفان ، وعبدُ بن حميدٍ ، وموسٰى بن عبد الرحمٰن الكندى » .

قال الحاكمُ :

« هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين ، فقد احتجا جميعاً بجميع رواته ، ولم يُخرجاه ، وأظُنُّهما - والله أعلمُ - لم يخرجاهُ لخلافٍ فيه على أبى أسامة على الوليد بن كثير » . اهـ .

وصحَّحُه الشافعى وأحمد وأبو عبيد وابنُ خزيمة ، وابنُ حبان ، والطحاوىُّ ، والدارقطنىُّ ، وابن دقيق العيد[1] - كما فى « طبقات الشافعية » (٢٤٥/٩) - لابن السبكىّ ، والعلائىُّ فى جزءٍ مفردٍ لهُ ، والحافظ ابن حجر والشوكانى ، وشمس الحق آبادى ، والمباركفورى ، وأحمد شاكر ، والألبانى فى آخرين وجوّدهُ ابنُ معين - كما يأتى -

وقال ابن حزم فى « المحلى » (١٥١/١) :

« صحيحٌ ثابتٌ ، لا مغمز فيه » .

وقال الجوزقانى :

« هذا حديثٌ حسنٌ » .

وحسَّنهُ النووىُّ فى « المجموع » (١١٢/١) ، وابنُ تيمية فى « الفتاوى » (٤١/٢١) وقال : « وأمَّا حديثُ القلتين فأكثرُ أهل العلم بالحديث على أنه حديثٌ حسنٌ يُحتجُّ به .

وقال ابنُ مندة :

« على شرط مسلم » ! . =

(١) وذكر الزيلعىُّ فى « نصب الراية » (١٠٥/١) عنه أنه ضعّفه فى « الإمام » فلعله رجع إلى التصحيح ، وابنُ السبكى يذكر أشهر آراء صاحب الترجمة . والله أعلم .

....

= كذا ، والصواب أنه على شرط الشيخين جميعاً كما قال الحاكمُ .

* **قُلْتُ** : وقولهم هذا هو الصوابُ ، لا ريب فى ذلك ، ولكن خالف بعض الأئمة ، فضعَّفوا هذا الحديث .

قال ابنُ عبد البر فى « التمهيد » (٣٣٥/١) :

وأمَّا ما ذهب إليه الشافعيُّ[1] من حديث القُلَّتين ، فمذهبٌ ضعيفٌ من جهة النظر ، غيرُ ثابتٍ من جهة الأثر ، لأنه حديثٌ تكلَّم فيه جماعةٌ من أهل العلم بالنقل » . اهـ .

* **قُلْتُ** : وقد صنَّف أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسيُّ - رحمه الله - جزءاً ردَّ فيه ما ذكره ابنُ عبد البر[2] وغيرُهُ ، ولم أرهُ .

ويمكن إجمال ما ذكروه من الطعن فيما يلى :

١ - أنَّ الحديث مضطربُ السَّند .

وذلك أن مداره على الوليد بن كثير ، فقيل عنه ، عن محمد بن جعفر ابن الزبير ، وقيل : عنه ، عن محمد بن عباد بن جعفر . وتارة يروى عن =

---

(١) وقال أبو بكرَ بنُ العربىّ فى « أحكام القرآن » (١٤٢٥/٣) :

« ألا ترى أن الشافعىّ تعلق بحديث القلتين ، وجعله تقديراً ، وخفى عليه أن الحديث ليس بصحيح » اهـ .

وقال أيضاً فى « عارضة الأحوذى » (٨٤/١) :

« وحديث القلتين مداره على مطعون عليه أو مضطرب فى الرواية » .

وكذا قال أبو محمد على بن زكريا المنبجى فى « اللباب فى الجمع بين السنة والكتاب » (٩٠/١ - ٩١) ، وليس فيه شىءٌ من التحرير ، وسيأتى الجوابُ مفصلاً إن شاء الله تعالى .

(٢) ذكر ذلك شيخُ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فى « الفتاوى » (٤١/٢١ - ٤٢) .

....

= عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، وتارة عن عبد الله بن عبد الله بن عمر .
قالوا : وهذا اضطرابٌ يقدح فى صحة السند ، فإن الثقات المتقنين لا يقع منهم مثل هذا ، فدلَّ ذلك على أن الرواة لم يحكموه.

٢ - أنَّهُ مضطربُ المتن أيضاً .

فإن فى بعض ألفاظه :
« إذا كان الماء قُلَّتين » .
وفى بعضها :
« إذا بلغ الماء قدر قُلَّتَيْن أو ثلاثٍ » .
والذين زادوا هذه اللَّفظة ليسوا بدون من سكت عنها .
ومنهم من يقولُ :
« إذا بلغ الماءُ أربعين قُلَّةً » .
فهذا اضطرابٌ يوجبُ ضعف الحديث .

٣ - أنَّهُ مُعَلٌّ بالوقف .

فأوقفه مجاهدٌ على ابن عمر . واختلف فيه عليه .
وقد اختلف فيه على عبيد الله أيضاً ، رفعاً ووقفاً . ورجح شيخا الإسلام أبو الحجاج المزى ، وأبو العباس ابن تيمية وقفه ، وسبقهما البيهقىُّ فى « سننه » وقفه من طريق مجاهد ، وجعله الصواب .

٤ - أنَّهُ شاذٌّ .

قالوا :
« أمَّا الشذوذ ، فإن هذا حديثٌ فاصل بين الحلال والحرام ، والطاهر والنجس ، وهو فى المياه كالأوسق فى الزكاة ، والنُّصب فى الزكاة ، فكيف =

....

= لا يكون مشهوراً شائعاً بين الصحابة ينقله خلَفٌ عن سلفٍ ، وحاجة الأمة إليه أعظم من حاجتهم إلى نصاب الزكاة ؟! فإن أكثر الناس لا تجب عليهم زكاة ، والوضوء بالماء الطاهر فرضٌ على كل مسلم ، فيكون الواجبُ نقل هذا الحديث كنقل نجاسة البول ووجوب غَسْله ، ونقل عدد الركعات ، ونظائر ذلك . ومن المعلوم أنَّ هذا لم يروه غير ابن عمر ، ولا عن ابن عمر غير عبيد الله وعبد الله ، فأين نافعٌ ، وسالمٌ ، وأيوبُ ، وسعيدُ بن جبير ؟ وأين أهلُ المدينة وعلماؤهم عن هذه السُّنَّة التى مخرجُها من عندهم ، وهم إليها أحوجُ الخلْق لعزة الماء عندهم ؟!! .... فأنَّى شذوذٍ أبلغُ من هذا؟ ».

* قُلْتُ : والجوابُ عمَّا ذكروه من وجوهٍ :

* الأوَّل : أنَّ ما وقع فى سنده من الاختلاف فغيرُ قادحٍ فى صحَّته ، كما يأتى .

وقد رواهُ من تقدَّم ذكرُهم ، عن أبى أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عبد الله - المكبر - ابن عبد الله بن عمر ، عن أبيه .

وقد اختلف على محمد بن جعفر فيه .

فرواه جمعٌ عن أبى أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عنه ، عن عبيد الله - المصَغَّر - ابن عبد الله بن عمر ، عن أبيه .

فصار شيخُ محمد بن جعفر هو « عبيدُ الله » المصغر ، لا « عبد الله » المكبَّر .

أخرجه المصنِّفُ ، ويأتى برقم (٣٢٨) ، والدارمىُّ (١٥٢/١) ، وابنُ خزيمة (ج١/ رقم ٩٢) ، وابنُ حبَّان (١١٨) ، والطحاوىُّ فى =

....

= « شرح المعانى » (١/١٥) ، وفى « المشكل » (٣/٢٦٦) .

وقد رواه عن أبى أسامة – هكذا – جمْعٌ ، منهم :

« يحيى بن حسَّان ، ومحمد بن عبد الله بن المبارك المخرمىُّ ، وموسىٰ بن عبد الرحمن المسروق ، وابنُ أبى شيبة ، وأبو الأزهر حوثرة بن محمد البصرىُّ » .

وقد توبع الوليدُ بْنُ كثيرٍ ، عن محمد بن جعفر ، عن عبيد الله – المصغر – عن أبيه .

فتابعه : محمد بنُ إسحٰق ، حدَّثنى محمَّدُ بْنُ جعفرٍ به .

أخرجه أبو داود (٦٤) ، والترمذىُّ (٦٧) ، وابنُ ماجة (٥١٧) ، والدارمىُّ (١/١٥٢) ، وأحمد (٢/٢٧) ، وابنُ أبى شيبة (١/١٤٤) ، وابن جرير فى « التهذيب » (١١٠٩ ، ١١١٠ ، ١١١١ ، ١١١٥ مسند ابن عباسٍ) وأبو يعلى (ج٩/ رقم ٥٥٩٠) ، والطحاوىُّ فى « الشرح » (١/١٥) ، وفى « المشكل » (٣/٢٦٦) ، والدارقطنىُّ (١/١٩ ، ٢١) ، والحاكمُ (١/١٣٣) ، والبيهقىُّ (١/٢٦١) والضياء فى « المختارة » (ج٧١/ ق٥٠٥/١) ، والبغوىُّ فى « شرح السُّنة » (٢/٥٨) وابنُ الجوزى فى « التحقيق » (١/٩/٦) .

وهذا سندٌ حسنٌ ، وصرَّح ابنُ إسحٰق بالتحديث عند ابن جريرٍ ، والدَّارقطنىِّ .

وقد رواه عن ابن إسحٰق جماعة منهم :

« يزيد بنُ هارون ، وعبدة بن سليمان ، ويزيد بن زريع ، وابنُ المبارك ، وسعيد بن زيد – أخو حماد بن زيد – ، وعبد الرحيم بنُ سليمان الكندى ، وأبو معاوية الضرير ، وحمادُ بنُ سلمة ، وعبد الله بنُ نمير ، وإبراهيم بنُ =

....

= سعدٍ ، وعباد بنُ عباد المُهلبى ، وسلمة بنُ الفضل ، وجرير بن عبد الحميد ، وسفيان الثورى ، وأحمد بن خالد الوهبى ، وزهيرُ بن حربٍ وزائدة بنُ قدامة » .

واختلف عن ابن إسحٰق فيه على ألوانٍ :

أ — **فيرويه المغيرةُ بنُ سقلاب** ، عنه ، عن نافعٍ ، عن ابن عمر مرفوعاً .

أخرجه ابنُ عديّ فى « الكامل » (٢٣٥٨/٦) .

وهذا منكرٌ ، والمغيرةُ ضعّفه الدارقطنىُّ ، وقال ابنُ عدىّ :

« عامة ما يرويه لا يتابع عليه » .

وقال الدارقطنىُّ فى « العلل » (ج٢/ ق ٢/٢٨) .

« هو وهمٌ ، والصواب : عن ابن إسحٰق ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه » . اهـ .

ب — **ويرويه عبد الوهاب بن عطاء** ، عنه ، عن الزهرىّ ، عن سالمٍ ، عن أبيه مرفوعاً .

أخرجه ابنُ حبان فى «الثقات» (٤٧٦/٨-٤٧٧) عن علىّ بن الحسن بن بيان، والدارقطنىُّ (٢١/١) عن علىّ بن سلمة كلاهما عن عبد الوهاب به.

وخالفهما يحيى بن أبى طالب ، فرواه عن عبد الوهاب ، عن ابن إسحٰق ، أنّه بلغه أن النبىَّ ﷺ قال .. ولم يذكر إسناده .

ذكره الدارقطنىُّ فى « العلل » (ج ٢ / ق ٢/٤٨ - ١/٤٩) .

قال ابنُ حبان :

«هذا خطأ فاحشٌ ، إنما هو محمد بنُ إسحٰق ، عن جعفر بن الزبير عن =

....

= عبيد الله بن عمر ، عن أبيه . وقال عثمان – يعنى : ابن حرزاذ – : لم يُحدِّث عبد الوهاب هكذا إلاَّ بالرقة » اهـ .

وقال الدارقطنىُّ فى « العلل » (ج ٢ / ق ٢/٢٨) :

« وقيل : عن عبد الوهاب بن عطاء ، عن ابن إسحٰق ، عن الزهرىّ ، عن سالم ، عن أبيه ، وهو وهمٌ أيضاً » . اهـ .

وقد خولف عبد الوهاب فيه ، وهو :

* **اللَّوْنُ الثالثُ** : فخالفه إسماعيلُ بنُ عيَّاش ، فرواه عن ابن إسحٰق ، عن الزهرىّ ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن أبى هريرة مرفوعاً .

فجعل شيخ الزهرىِّ هو : « عبيد الله » بدل « سالمٍ » ، ونقل الحديث من « مسند ابن عمر » إلى « مسند أبى هريرة » .

أخرجه الدارقطنىُّ (٢١/١) من طريق محمد بن وهبٍ ، عن إسماعيل ، وقال :

« كذا رواهُ محمد بنُ وهبٍ ، عن إسماعيل بن عيَّاش بهذا الإسناد . والمحفوظ : عن ابن عيَّاش ، عن محمد بن إسحٰق ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه » .

* **قُلْتُ** : والعُهدةُ – عندى – على إسماعيل بن عياش ، لأن ابنَ عيَّاش إذا روى عن أهل الحجاز جاء بالمناكير ، وشيخه فى الحديث ابنُ إسحٰق ، وهو مدنىٌّ ، فالاضطرابُ من هنا .

والذى يترجحُ من هذا الاختلاف الوجه الذى اتفق عليه الحفاظ وهو ابنُ إسحٰق ، عن محمد بن جعفر ، عن عبيد الله ، عن أبيه . =

* * *

= وتوبع محمد بن جعفر أيضاً .

فتابعه عاصمُ بنُ المنذر ، قال : دخلتُ مع عبيد الله بن عبد الله بن عمر بستاناً فيه مقراةُ ماءٍ ، فيه جلدُ بعيرٍ ميِّتٍ ، فتوضَّأ منه ، فقُلتُ له : أتتوضأُ منه ، وفيه جلدُ بعيرٍ ميت ؟! فحدَّثني عن أبيه ، عن النبيِّ صلى الله عليه وسلَّم ، قال : « **إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث** » .

أخرجه أبو داود (٦٥) وابن الجارود (٤٦) والطيالسيّ (١٩٥٤)[1] ، وابنُ المنذر في « الأوسط » (ج١ / رقم ١٨٩) ، والطحاويُّ في « الشرح » (١٦/١) ، والدارقطنيُّ (٢٢/١) ، والبيهقيُّ (٢٦٢/١) والضياء في « المختارة » (ج ٧١ / ق ٢/٥٠٤) جميعاً من طريق حماد بن سلمة ، ثنا عاصمُ بنُ المنذر به .

وروى لفظ الحديث هكذا عن حمادٍ جماعةٌ ، منهم :

« موسىٰ بن إسماعيل ، وعفان بن مسلم ، والطيالسيُّ ، ويزيد بنُ هارون ، وعبيد الله بن محمد العيشي ، والعلاء بنُ عبد الجبار ، ويعقوب بن إسحٰق الحضرميُّ ، وبشر بنُ السريّ » .

وخالفهم آخرون ، فرووه عن حماد بن سلمة بسنده سواء ، بلفظ : « إذا بلغ الماء قُلَّتين أو ثلاثاً لم يحمل الخبث » .

هكذا على الشك .

من هؤلاء :

« وكيع بن الجراح ، وأبو سلمة التبوذكيّ[2] ، ويزيد بن هارون ، =

---

(١) وعنده : « عن عاصم بن المنذر قال : كنا مع ابنٍ لابن عمر ... » وهذا المبهم هو : عبيد الله بن عبد الله بن عمر .

(٢) هو موسىٰ بن إسماعيل .

....

= وعفان بن مسلم ، وإبراهيم بن الحجاج ، وهُدْبة بنُ خالدٍ ، وكامل بن طلحة ، وزيد بن الحباب ، وعبيد الله بن محمد العيشى » .

أخرجه ابن ماجة (٥١٨) ، وأبو الحسن بن سلمة فى « زوائده عليه » ، وأحمد (٢/٢٣ ، ١٠٧) ، وعبدُ بن حميد فى « المنتخب » (٨١٨) ، وأبو عبيد القاسم بن سلاَّم فى « كتاب الطهور » (ق ١/١٩) ، وابنُ جرير فى « التهذيب » (١١١٢ ، ١١١٣ - مسند ابن عباس) ، والدارقطنىُّ (١/٢٢) ، والحاكمُ (١/١٣٤)، والبيهقىُّ (١/٢٦٢) ، وابنُ الجوزى فى « التحقيق » (١/١١/٨ ، ٩) .

* **قُلْتُ** : وهذا الاختلاف - عندى - من حماد بن سلمة ، فإنَّهُ وإن كان ثقةً ، إلاَّ أنه تغيَّر فى آخر عمره - رحمه الله - ، وإنما جعلنا الاختلاف منه دون غيره ، لأنَّ الذين رووا عنه الوجهين جماعةٌ ، وفيهم حُفَّاظٌ أثبات ، منهم يزيد بن هارون ، وعفان بنُ مسلم ، وعبيد الله بن محمد العيشى ، وأبو سلمة التبوذكى ، فإنهم رووه باللفظين معاً عن حمادٍ ، فدلَّ أن الاختلاف منه دون غيره . والله أعلمُ .

هذا :

وقد خولف حمَّادُ بْنُ سلمة .

خالفه حمَّادُ بْنُ زيدٍ ، فرواه عن عاصمِ بن المنذر .

عن أبى بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه موقوفاً غير مرفوع.

ذكره الدارقطنىُّ فى « سننه » .

فخالفه فى موضعين :

الأول : فى وقفه .

الثانى : فى شيخ عاصم بن المنذر .

=

....

= وأشار إلى الموضع الأول من الاختلاف أبو داود فى « سننه » فقال : « حماد بن زيد وقفه عن عاصم » .

فظاهر صنيع أبى داود أنَّ حماد بن زيد رواه بنفس رواية حماد بن سلمة لكن خالفه فى رفعه وحماد بن سلمة إنما يرويه عن أبى داود عن عاصم بن المنذر ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر لا عنْ أبى بكر بن عبيد الله . فاللّهُ أعلمُ بمراده من ذلك .

وكذلك رواه إسماعيلُ بْنُ عُليَّة ، عن عاصم ، عن رجُلٍ لم يُسمِّهِ ، عن ابن عمر موقوفاً .

أخرجه ابنُ أبى شيبة فى « المصنَّف » (١٤٤/١) ، وابنُ جرير فى « التهذيب » (١١٠٤ - مسند ابن عباس) .

قال عباسُ بنُ محمد الدُّورى - كما فى « تاريخ ابن معين » (٢٤٠/٤) - : « سمعتُ يحيى وسئل عن حديث حماد بن سلمة ، عن عاصم بن المنذر ، عن أبى بكر[1] عبيد الله بن عبد الله بن عمر ... فقال : هذا خيْرُ الإسناد - أو قال يحيى : هذا جيدُ الإسناد - . قيل له : فإن ابن عُليَّة لم يَرْفَعْهُ . قال يحيى : وإنْ لم يحفظه ابنُ عُليَّة ، فالحديثُ جَيِّدُ الإسناد ، وهو أحسنُ

(١) وقع فى « التاريخ » : « عن أبى بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر » كذا ! ولعل لفظة « ابن » زائدة ، وصوابه « عن أبى بكر عبيد الله » لأن « أبا بكر » كنيةُ عبيد الله ، والذى جعلنى أميلُ إلى ذلك أن حماد بن سلمة إنما يروى هذا الحديث عن عاصم بن المنذر ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، أمَّا حماد بن زيد فهو الذى يرويه عن عاصم بن المنذر ، عن أبى بكر بن عبيد الله . فإن ثبت أنَّ النصَّ صحيحٌ ، فيكون اختلافاً آخر على حماد بن سلمة . والله أعلمُ .

....

= من حديث الوليد بن كثير[1] » اهـ .

* قُلْتُ : وهذا الترجيحُ من يحيى صحيحٌ ، لأنَّ من حفظ حجةٌ على من لم يحفظ ، وعندى أنَّهُ لا اختلاف بين الروايتين فى الرَّفع والوقف ، ومما يدلُّ على ذلك أن حمَّادَ بْنَ سلمة قد رواه موقوفاً أيضاً .

أخرجه الطحاوىُّ فى « الشرح » (١٦/١) قال : حدثنا ربيعُ المؤَذِّنُ ، ثنا يحيى بن حسَّان ، ثنا حماد بنُ سلمة به موقوفاً على ابن عمر .

وهذا سندٌ صحيحٌ .

وربيعٌ هذا ، هو ابن سليمان المرادىُّ تلميذُ الشافعىِّ وراوية كتبه ، وهو ثقةٌ مأمونٌ ، ويحيى بن حسان ثقةٌ متفق عليه .

* قُلْتُ : فيظهر من هذا التحقيق أن محمد بن جعفر بن الزبير، يرويه عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر – المصغر – ، عن أبيه .

وقد اختُلف على الوليد بن كثير فيه .

فرواه أبو أسامة ، عنه ، عن محمد بن عباد بن جعفر ، عن عبد الله – المُكبَّر – ابن عبد الله بن عمر ، عن أبيه .

فصار شيخُ الوليد بن كثير هو : « محمد بن عباد بن جعفر » لا « محمد ابن جعفر بن الزبير » .

أخرجه أبو داود (٦٣) ، وابنُ الجارود فى « المنتقى » (٤٤) ، وابنُ أبى حاتم فى « العلل » (ج ١ / رقم ٩٦) ، وابنُ حبان (١١٧) ، وابنُ الأعرابىِّ فى « معجمه » (ج ١ / ق ٢/٧) ، وابن جرير فى « التهذيب » (١١٠٨) ، والدارقطنىُّ (١٥/١ ، ١٦) ، والحاكم (١٣٣/١) ، والبيهقىُّ (٢٦٠/١ ، ٢٦١) .

---

(١) وهو يقصد حديث الوليد بن كثير فى بئر بضاعة كما صرح عباس الدورى عقب كلام ابن معين وكذا الحاكم على ما نقله العلائى فى « جزئه » (ق ٢/٨) .

....

= وقد رواه عن أبى أسامة - هكذا - جماعةٌ من أصحابه ، منهم :

« أبو بكر وعثمان ابنا أبى شيبة ، والحسنُ بنُ عليّ بن عفان ، ومحمد بن عثمان الوراق ، وحجاجُ بنُ حمزة ، ومحمد بن سعيد القطان ، والحميديُّ ، وأحمد بنُ زكريا بن سفيان الواسطيُّ ، ومحمد بن حسَّان الأزرق ، ويعيشُ ابنُ الجهم ، وأبو مسعود أحمدُ بنُ الفرات ، ومحمد بن الفضيل البلخيُّ ، ومحمد بن عثمان بن كرامة ، وأحمدُ بْنُ عبد الحميد الحارثيُّ ، وسفيان بنُ وكيع ، والحسين بنُ عليّ بن الأسود ، وعليُّ بنُ شعيب ، وعليُّ بنُ محمد بن أبى الخصيب » .

وتابعهمُ الشافعيُّ ، قال : أخبرنا الثقةُ ، عن الوليد بن كثير ، بسنده سواء .

أخرجه فى « مسنده » (ج ١ / رقم ٣٦) وفى « الأم » (٤/١) ومن طريقه الحاكمُ فى « المستدرك » (١٣٣/١) وقال :

« الثقةُ : هو أبو أسامة بلا شكٍّ فيه » .

وقد نظر أهل العلم فى هذا الاختلاف ، فمنهم من رجّحَ ، ومنهم من جمع .

فممَّنْ رجَّح ، أبو داود السجستانيُّ - صاحبُ السُّنن .

فقال فيها : « وقال عثمانُ والحسنُ بنُ عليّ : « عن محمد بن عباد بن جعفر ، وهو الصوابُ » .

وقال ابنُ أبى حاتم فى « العلل » (ج ١ / رقم ٩٦) :

« قُلْتُ لأبى : إن حجاج بْنَ حمزة حدَّثنا عن أبى أسامة ، عن الوليد بن كثير ، فقال : عن محمد بن عباد بن جعفر ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن ابن عمر مرفوعاً . فقال أبى : محمد بن عباد بن جعفر ثقةٌ ، ومحمد بن جعفر بن الزبير ثقةٌ ، والحديث لمحمد بن جعفر بن الزبير أشبهُ» اهـ .

وقال ابنُ مندة - كما فى « نصب الراية » (١٠٦/١) - :

« اختُلف على أبى أسامة ، فرُوى عنه عن الوليد بن كثير ، عن محمد =

....

ابن عباد بن جعفر ، وقال مرةً : عن محمد بن جعفر بن الزبير ، وهو الصوابُ » اهـ .

* **قُلْتُ** : فرجَّح أبو حاتم والخطابى ويأتى ردُّ العلائى عليه ، وابنُ مندة رواية : « محمد بن جعفر بن الزبير » ، ورجح أبو داود رواية : « محمد بن عباد بن جعفر » ، وليس يصار إلى الترجيح إلاَّ مع عدم إمكان الجمع ، والجمعُ ممكنٌ ، بل هو الراجح يقيناً .

فقد رواه شعيب بن أيوب ، عن أبى أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن جعفر ومحمد بن عباد ، عن عبد الله - المكبر - ابن عبد الله بن عمر ، عن أبيه .

أخرجه الدَّارقطنىُّ (١/١٨) ، والحاكمُ (١/١٣٣) ، والبيهقىُّ (١/٢٦٠ - ٢٦١) قال الدَّارقطنىُّ :

« فلما اختُلف على أبى أسامة فى إسناده ، أحببنا أن نعلم مَنْ أتى بالصواب ، فنظرنا فى ذلك فوجدنا شعيب بن أيوب قد رواه عن أبى أسامة ، عن الوليد بن كثير على الوجهين جميعاً ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، ثمَّ أتبعه عن محمد بن عباد بن جعفر ، فصح[1] القولان جميعاً ، عن أبى أسامة ، وصحَّ أن الوليد بن كثير رواه عن محمد بن جعفر بن الزبير ، وعن =

---

(١) علّق أبو بكر بن العربى رحمه الله على كلام الدارقطنىّ فقال فى « أحكام القرآن » (٣/١٤٢٠) : « وقد رام الدارقطنىُّ على إمامته أن يصحح حديث القلتين فلم يستطع ، واغتصَّ بجُريعة الذقن فيها ، فلا تعويل عليه » . اهـ .

* **قُلْتُ** : فإن لم يكن التعويل على الدارقطنىّ وأمثاله فعلى من يكون ؟ .

وكلام الدارقطنىّ رحمه الله جارٍ على الأصول ، وهو دالٌّ على تبحره وتسنمه ذروة هذا الفن ، وأبو بكر بن العربىّ مع جلالته ، لا يجرى فى مضمار الدارقطنىّ وأمثاله ، فرحمهما الله وغفر لهما .

....

= محمد بن عباد بن جعفر جميعاً ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، فكان أبو أسامة مرة يُحدث به عن الوليد عن محمد بن جعفر بن الزبير ، ومرة يُحدث به عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن عباد بن جعفرٍ ، والله أعلم ». اهـ.

وقال الحاكمُ :

« هذا خلاف لا يوهنُ هذا الحديث ، فقد احتجَّ الشيخان جميعاً بالوليد ابن كثير ، ومحمد بن عباد بن جعفر (.....)[1] وإنما قرنه أبو أسامة إلى محمد بن جعفر ثمَّ حدَّث به مرةً عن هذا ، ومرةً عن ذاك .. ثمَّ قال بعد رواية شعيب بن أيوب :

---

(١) هنا سقطٌ من « المستدرك المطبوع » ثمَّ وجدتُه والحمد لله .

ففى « ذيل الميزان » (٦٤٧) للحافظ العراق فى ترجمة محمد بن عباد بن جعفرٍ ، قال : « تكلَّم فيه الحاكم فى « المستدرك » عقب حديث القلتين ، فقال : احتج الشيخان جميعاً بالوليد بن كثير ومحمد بن جعفر بن الزبير ، قال : فأمَّا محمد بن عباد بن جعفر فغيرُ مُحتجّ به ، وإنما قرنه أبو أسامةَ إلى محمد بن جعفر ، ثُمَّ حدَّث به مرة عن هذا ، ومرةً عن ذاك . وقد تعقبه البيهقىُّ فى « الخلافيات » فقال : « قولُ شيخنا رحمه الله فى محمد ابن عباد بن جعفر أنه غير محتجٍ به سهوٌ منه ، فقد أخرج البخارىُّ ومسلم حديثه فى غير القلتين فى الصحيح ، فاحتجا به » . اهـ .

قال الحافظ العراق :

« قلتُ : إن أراد الحاكمُ أنه غيرُ محتج به فى « الصحيحين » فهو وَهَمٌ فقد احتجا به فى حديثه عن جابرٍ فى النهى عن صوم يوم الجمعة ، واحتج به البخارىُّ فى حديثه عن ابن عباسٍ فى نزول قوله تعالى : ﴿ **ألا إنهم يثنون صدورهم** ﴾ ، واحتج به مسلمٌ فى حديث له عن ابن عمر وحديثٍ له عن أبى هريرة وغير ذلك وإن أراد أنه غير محتجٍ به مطلقاً فليس كذلك ، فقد وثقه ابنُ معين وأبو زرعة ، وأبو حاتمٍ ، وابنُ سعدٍ ، وابنُ حبان ، وروى عنه الأئمةُ : الزهرىُّ وابنُ جريج والأوزاعىُّ ، ولم أر لغير الحاكم فيه جرحاً ، وعلى تقدير أن يكون الحاكمُ أراد أنه غير محتجٍ به فى « الصحيحين » فلا ينبغى أن يكون تضعيفاً لأنَّ جماعةً من الثقات لم يحتج بهم الشيخان ، ولم يُتكلم فيهم بجرحٍ . والله أعلم » . اهـ .

....

= « قد صحَّ وثبت بهذه الرواية صحةُ الحديث ، وظهر أن أبا أسامة ساق الحديث عن الوليد بن كثير عنهما جميعاً ، فإن شعيب بن أيوب ثقةٌ مأمونٌ وكذلك الطريق إليه » .

ونقل البيهقيُّ فى « المعرفة » عن الحاكم قوله :

« الحديثُ محفوظٌ عنهما جميعاً أعنى : عبيد الله وعبد الله ، كلاهما رواه عن أبيه » وقال : وذهب إليه كثيرٌ من أهل الرواية .

وقال الحافظُ العلائىُّ فى « جزءٍ له فى تصحيح هذا الحديث » (ق٢-٣) ، بعد أن ساق بعض الطرق :

« فقد ثبت بهذه الطرق عنهم روايةُ الحديث عن أبى أسامة على الوجهين جميعاً ، وذلك يُفيد كونه عند أبى أسامة عنهما جميعاً وإلاَّ لما اختلف الرجلُ الواحدُ فى ذلك ، خصوصاً ابنا أبى شيبة فى حفظهما وإتقانهما .

وقد حكى الترمذىُّ فى « كتاب العلل » له أنه سأل الإمام أبا عبد الله البخارىَّ رحمه الله عن حديث : « **أفطر الحاجم والمحجوم** »[1] وما فيه من الاضطراب ، فإن جماعة رووه عن أبى قلابة ، عن أبى أسماء ، عن ثوبان . ورواه آخرون عن أبى قلابة عن أبى الأشعث ، عن شداد بن أوس . فقال البخارىُّ : كلاهما عندى صحيحٌ لأن يحيى بن أبى كثير رواه عن أبى قلابة على الوجهين فروى الحديثين جميعاً .

قال الترمذىُّ : وهكذا ذكروا عن علىّ بن المدينى ، يعنى أنه صحح الحديثين جميعاً لكون يحيى بن أبى كثير رواهما عن أبى قلابة . نعلم بهذا أن =

---

(١) حديثٌ صحيحٌ ، وقد خرجته تخريجاً وافياً فى « جنة المرتاب بنقد المغنى عن الحفظ والكتاب » (ص ٣٧٣ - ٣٩٨) . ولى فيه جزءٌ مفردٌ ، لعلَّهُ ينشر قريباً إنْ شاء الله تعالى .

= الراوى الواحد إذا كان ضابطاً متقناً وروى الحديثين على الوجهين المختلف فيهما أنَّ كلا منهما صحيحٌ . ثُمَّ نقولُ قد روى شعَيبُ بن أيّوب الصريفينى هذا الحديث عن أبى أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن عباد بن جعفر ، ومحمد بن جعفر بن الزبير جميعاً كلاهما عن عبد الله بن عبد الله بن عمر . أخرجه كذلك الحاكم فى « مستدركه » وقال : شعَيبٌ ثقةٌ مأمونٌ ، وكذلك رواه الدارقطنىُّ ووثق شُعَيباً أيضاً ، فثبت بذلك أن الحديث عند أبى أسامة عنهما جميعاً ، وإنما كان يرويه تارة عن أحدهما ، وتارةً يجمع بينهما . ولا يُعترضُ على هذا بما رُوى عن أبى داود أنَّه قال : « إنى لأخاف الله فى الرواية عن شعيب بن أيوب » لأنه قد روى عنه فى « سننه » ، ولو كان كذلك لم يرو عنه ولم يضعِّفْهُ وكلامه هذا محتمل[1] ، وقد ذكره ابنُ حبان فى « كتاب الثقات » ومثلُ هذا فى الحديث كثيرٌ .. =

(١) قُلْتُ : وقول العلائى : ولو كان كذلك لم يرو عنه ، فيه نظر ، لأن أبا داود تكلم فى رواةٍ كثيرين وأخرج لهم فى « سننه » ، وربما يكون قول أبى داود إنما كان لأن شعيب بن أيوب ولى القضاء ، ولأن القاضى لابد أن يتلبس بشىء من المظالم فكان بعض العلماء يتورع فيترك الرواية عنه . وقد ذكر ابن أبى خيثمة فى تاريخه قال : خرجنا إلى مكة فقلت لأبى : عمن أكتب ؟ فقال : لا تكتب عن أبى مصعب واكتب عمَّن شئت ، هذا مع أن أبا مصعب وهو أحمد بن أبى بكر راوى الموطأ من الثقات الفحول ، ولم يدر الذهبىُّ وجهاً سائغاً لهذه القولة ، بينما قال الحافظ فى « التهذيب » (٢٠/١) : « يحتمل أن يكون مراد أبى خيثمة دخولُه فى القضاء أو إكثاره من الفتوى » . ومثله ما ورد فى ترجمة أحمد بن إسحٰق بن زيد أنَّ أبا بكر المروذى قال : قيل لأحمد : كتبت عنه ؟ قال : لا ، تركتُه على عمدٍ . قيل له : أيش أنكرت عليه ؟ قال : كان عندى إنْ شاء الله صدوقاً ، ولكنى تركتهُ من أجلِ ابن أكثم ، دخل له فى شىء . والأمثلةُ على ذلك كثيرة . فلو صحَّ أن أبا داود تكلَّم فى شعيب بن أيوب لذلك ، فهو غير قادحٍ بلا ريبٍ ، وليس فى العبارة ما يقتضى جرحاً ، وهى مجملة غير مفسرة ، فالعمل على التعديل المحقق . والله الموفق .

....

= فمثل ذلك حديثُ أبي هريرة : « مثل المهجر إلى الجمعة كالمهدى بدنة .. الحديث » رواه سفيان بن عيينة وغيرهُ عن الزهرىّ ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ورواه (....)[1] وغيرُهما عن الزهرىّ ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة . ورواه معمر بن راشد ويونس بنُ يزيد وغيرهُما عن الزهرىّ ، عن أبي عبد الله الأغر ، عن أبي هريرة . وقال شعَيبُ ابنُ أبي حمزة وغيرهُ : عن الزهرىّ ، عن أبي سلمة وعن الأغرّ كلاهما عن أبي هريرة ، ورواه يحيى بن سعيد الأنصارى عن الزهرىّ ، عن الثلاثة جميعاً : سعيد بن المسيب ، وأبي سلمة بن عبد الرحمن ، وأبي عبد الله الأغر ، فيثبتُ بذلك صحة كل الأقوال ، وأنَّ الزهرىَّ كان سمعه من الثلاثة ، فتارة يجمع بينهم ، وتارة يرويه عن اثنين ، وأخرى عن واحدٍ فقط ، والكل صحيحٌ ، وكذلك حديثُ القلتين . وقد ظنَّ الإمام أبو سليمان الخطابى أنَّ إحدى الروايتين غلطٌ ، وجعل الصحيح من حديث أبي أسامة كونه عنده عن محمد بن جعفر بن الزبير لما رأى محمد بن إسحٰق بن يسار قد رواه عن محمد بن جعفر بن الزبير ، وأنَّ من قال فيه : « محمد بن عباد بن جعفر » فقد غلط ، وليس الأمر كذلك لما قد تبين من كونه عند أبي أسامة عنهما جميعاً ، وأيضاً قد تقدَّم أنَّ كُلا من الروايتين ، رواهما عدد كثير من الأثبات المتقنين عن أبي أسامة ، والغلطُ عليهم بعيدٌ ، بل لو انفرد واحدٌ بروايته كذلك دون سائر الرواة أمكن أنْ يقال : إنَّهُ وهم فيه . ومثالُ ذلك ما روى عبيد الله بن محمد بن عائشة هذا الحديث عن أبي أسامة عن محمد بن إسحٰق عن محمد بن جعفر بن الزبير ، ولم يتابعه على قوله : « محمد بن إسحٰق » أحدٌ ، إنما سائر الرواة عن أبي أسامة قالوا فيه : عن الوليد بن كثير فالذى =

(١) غير واضح بالأصل .

= يظهرُ – والله أعلمُ – أنَّ هذه الرواية غلط ، وإنْ كان ابنُ عائشة ثقة . وكونه عند أبي أسامة عن الوليد وابن إسحٰق معاً مُمْكناً نردها برواية بضعة وعشرين نفساً من الثقات عن أبي أسامة بخلاف ذلك ، والله أعلمُ » اهـ .

* **قُلْتُ** : وهو تحقيقٌ نفيسٌ غالٍ ، جزاه الله خيراً .

وقال الحافظُ فى « التلخيص » (٢٨/١) :

« إنَّ هذا ليس اضطراباً قادحاً ، فإنه على تقدير أن يكون الجميعُ محفوظاً ، انتقالٌ من ثقةٍ إلى ثقةٍ ، وعند التحقيق ، الصوابُ أنه عن الوليد ابن كثير ، عن محمد بن عباد بن جعفر ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر – المكبر – ، وعن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر – المصغر – ومن رواه على غير هذا الوجه فقد وهم » اهـ .

فتعقَّبهُ الشيخ أبو الأشبال فى « شرح الترمذى » (٩٩/١) بقوله :

« وما قاله من التحقيق غيرُ جيِّدٍ ، والذى يظهر من تتبُّع الروايات أنَّ الوليد بن كثير رواه عن محمد بن جعفر بن الزبير، ومحمد بن عباد بن جعفر، وأنهما كلاهما روياه عن عبد الله وعبيد الله ابنى عبد الله بن عمر» . اهـ

* **قُلْت** : وما قاله أبو الأشبال حقٌ ، يظهر ذلك مما تقدَّم من التحقيق . رحمه الله ورضى عنه .

لكن قوله : إنهما روياه عن عبد الله وعبيد الله ابنى عبد الله بن عمر ، إنْ أراد أنَّ محمد بن عباد بن جعفر رواه عن عبيد الله بن عمر وهو ظاهرُ عبارته فقد وهم ، إنما يرويه محمد بن عباد بن جعفر عن عبد الله – المُكبَّر – وحده كما حققتهُ ، أمَّا محمد بن جعفر بن الزبير فيرويه عنهما جميعاً . واللّهُ الموفقُ .

فهذا هو الجواب عن دعوى أنه مضطرب السند .

....

= * **الوجه الثانى** : أنَّ ما وقع فى متنه من الاختلاف لا يضرُّ ، وبالترجيح يزول الاضطراب .

فرواية : « **إذا بلغ الماء قلتين أو ثلاثاً** » هكذا على الشكِّ فقد حققنا أنه من حماد بن سلمة ، وأنه كان قد تغيَّر فى آخر عمره ، ولا ريب عندنا أن الحديث بلفظ « القلتين » أقوى للمتابعات السابقة وقال البيهقُّى (١/٢٦٢) : « ورواية الجماعة الذين لم يَشُكُّوا أولى » .

أما لفظ : « أربعين قُلَّة » فباطلٌ .

أخرجه ابنُ عدىّ فى « الكامل » (٦/٢٠٥٨) ، والعقيلىُّ فى « الضعفاء » (٣/٤٧٣) ، والدارقطنىُّ (١/٢٦) ، والجوزقانى فى « الأباطيل » (ج١ / رقم ٣٢٠) ، وابنُ الجوزىّ فى « الموضوعات » (٢/٧٧) وفى « التحقيق » (١/١٢/١٠) من طريق القاسم بن عبد الله العمرى ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابرٍ مرفوعاً : « **إذا بلغ الماء أربعين قُلَّةً ، فإنه لا يحملُ خَبَثاً** » .

قال ابنُ عدىّ :

« وهذا ، بهذا الإسناد ، بهذا المتن لا أعلمُ يرويه غير القاسم ، عن ابن المنكدر ، وله عن ابن المنكدر غير هذا من المناكير » .

وقال الدارقطنى : « كذا رواه القاسم العمرى عن ابن المنكدر عن جابر ، ووهم فى إسناده ، وكان ضعيفاً كثير الخطأ » .

وقال البيهقُّى فى « السنن » (١/٢٦٢) :

« فهذا حديثٌ تفرد به القاسم العمرىُّ هكذا ، وقد غلط فيه وكان ضعيفاً فى الحديث ، جرحه أحمد بن حنبل ، ويحيى بنُ معين ، والبخارىُّ وغيرُهم من الحفاظ . وأخبرنا أبو عبد الله الحافظُ قال : سمعتُ أبا علىٍّ الحافظ يقول : حديث محمد بن المنكدر ، عن جابرٍ ، عن النبىِّ صلى الله عليه وآله وسلم =

= خطأ ، والصحيحُ : محمد بن المنكدر ، عن عبد الله بن عمرو قوله » .
وقال ابن الجوزىّ :
« هذا حديثٌ لا يصحُّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلَّم ، والمتهمُ بالتخليط فيه : القاسم بْنُ عبد الله العمرىُّ . قال العقيلىُّ : قال عبد الله بن أحمد : سألتُ أبى عنه فقال : أف ! أف ! ليس بشىء » .
* قُلْتُ : وتركه أبو حاتم والنسائىُّ .
وقال البخارىُّ :
« سكتوا عنه » .
وهذا جرحٌ شديدٌ عنده .
بل كذَّبهُ أحمد وابنُ معين : وبه أعله ابن عبد الهادى فى « التنقيح » (ق٢/٤).
وقد خالفه سفيان الثورىُّ ، فرواه عن ابن المنكدر ، عن عبد الله بن عمرو ، موقوفاً عليه .
أخرجه ابنُ أبى شيبة (١٤٤/١) ، وأبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ٢/١٩) وابن جرير فى « التهذيب » (١٠٨٧ ، ١٠٨٨ - مسند ابن عباس) ، والعقيلىُّ (٤٧٣/٣) ، والدارقطنىُّ (٢٧/١) ، والبيهقى (٢٦٢/١) . وتابعه روح بن القاسم ، عن ابن المنكدر .
أخرجه ابن جرير (١٠٨٩) ، والدارقطنىُّ ، والبيهقىُّ .
وكذا معمر ، عن ابن المنكدر .
أخرجه ابن جرير (١٠٩٥) ، والدارقطنىُّ ، والبيهقىُّ .
وخالفهم أيوب السختيانى ، فرواه عن ابن المنكدر ، ولم يتجاوزه .
أخرجه ابنُ أبى شيبة (١٤٤/١) ، وابن جرير (١٠٩٠) ، والعقيلىُّ (٤٧٣/٣) ، والبيهقىُّ . =

....

= وأظنُّ أنَّ هذا من أيوب – رحمه الله – ، فكثيراً ما يأخذ بالأقل ، وقد أوقف أحاديث كثيرة هيبةً وورعاً رفعها الحفاظ الأثبات . فالصواب فيه الوقفُ . والله أعلمُ . وانظر (ص ٧٦)

وله شاهدٌ عن أبى هريرة ، قال :

« إذا كان الماء أربعين غَرْباً ، لم يفْسدْهُ شئٌ » .

أخرجه ابنُ جرير فى « التهذيب » (١٠٩١) من طريق ابن المبارك ، أخبرنا سعيد بن أبى أيوب ، قال : حدثنا بشير بن عمرو الخولانى ، عن عكرمة ، عن أبى هريرة .

ورجالُه ثقات .

وأخرجه أبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ٢/١٩) ومن طريقه الخطيبُ فى « التلخيص » (٢/٦٧٩) قال : ثنا ابنُ أبى مريم ، عن ابن لهيعة ، قال : ثنا يزيد بنُ أبى حبيب ، عن سليمان بن سنان المزنىِّ ، عن عبد الرحمٰن بن أبى هريرة ، عن أبى هريرة وتابعه بشرُ بنُ السرىِّ ، عن ابن لهيعة به .

أخرجه الدارقطنى (٢٧/١) .

وخالفهما عبد الله بن المبارك فقال : أخبرنا ابنُ لهيعة ، قال : حدثنى يزيد ابنُ أبى حبيب ، عن عمرو بن حريث ، عن أبى هريرة قال : « لا يُجنب أربعين دلواً شئٌ » .

أخرجه ابنُ جرير (١٠٩٢) .

وتابعه عمرو بن طارق ، عن ابن لهيعة به .

أخرجه أبو عبيد (ق ٢/١٩) .

....

= * **قلتُ** : فهذا الاختلاف فى إسناده هو من ابن لهيعة ، ورواية ابن المبارك عنه أصلحُ ، لأنه من قدماء أصحابه .

وعمرو بن حريث لم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، فهو مجهولُ الحال . والله أعلمُ .

وأخرجه ابنُ جرير (١٠٩٣) عن ابن المبارك أيضاً ، عن ابن لهيعة ، قال : حدثنى يزيدُ ، أنَّ ابْنَ عباسٍ ، قال : « الحوضُ لا يغتسلُ فيه الجُنُبُ ، إلاَّ أن يكون أربعين غرباً » .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (١٠٩٤) عن ابن المبارك ، أخبرنا ابنُ لهيعة عن خالد بن أبى عمران ، قال : سمعتُ محمد بن كعب القُرظى يقول : « إذا كان الماء أربعين غرباً ، فلا بأس » .

فهذا الاختلاف على ابن لهيعة فى سنده يُشعر أنه لم يضبطه ، حتى وإن كان الراوى عنه ابن المبارك .

وقد قال ابنُ حبان فى « المجروحين » (٧٥/١) :

« ورأيتُ فى القديم[1] أشياء مدلَّسةً ، وأوهاماً كثيرةً تدلُّ على قلة مبالاةٍ كانت فيه قبل احتراق كتبه » .

ولو عوَّلْنا على طريق عكرمة ، عن أبى هريرة ، لم يكنْ فيه حجةٌ فى مخالفة الحديث المرفوع ، إذ هو رأىٌ واجتهادٌ .

ولذا قال البيهقىُّ (٢٦٣/١) :

« وابنُ لهيعة غيرُ محتجّ به ، وقولُ من يوافق قوله من الصحابة قولَ =

---

(١) أى فى قديم حديثه .

....

= رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أولى أن يُتَّبع ، وبالله التوفيق » . اهـ .

وقال الحافظ العلائى فى « جزء فى تصحيح حديث القلتين » (ق٩) :

« فثبت أن الحديث[1] مرفوعاً ليس بصحيح ، ولا يجوز الاحتجاج به .

وأما ما روى عن أبى هريرة رضى الله عنه ، فهو ما رواهُ عبد الله بن لهيعة ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن سليمان بن سنان ، عن عبد الرحمٰن ابن أبى هريرة ، عن أبيه قال : « إذا كان الماء أربعين قُلَّةً لم يحمل خبثاً » . وابنُ لهيعة ضعيفٌ لا تقومُ به الحجةُ . قال الدارقطنىُّ : خالفه غيرُ واحدٍ رووه عن أبى هريرة : « أربعين غرباً » ومنهم من قال : « أربعين دلواً » ، فلم يصح عن أبى هريرة قوله : « أربعين قلةً » ، ولو صحَّ ذلك لم يكن معارضاً لقول رسول الله صلى الله عليه وسلَّم ، وليس أبو هريرة من رواة حديث القلتين حتى يُعلَّل الحديث بقوله عند من يقول بأن مخالفة الصحابىِّ الراوى للحديث يؤثر فيه . فثبت صحةُ حديث ابن عمر فى اشتراط بلوغ الماء قلتين فى دفع النجاسة . قال الإمام أبو سليمان الخطابى : الحديث صحيحٌ احتج به الشافعىُّ ، وأحمدُ بنُ حنبلٍ ، وإسحٰق بن راهويه ، وأبو عبيد ويحيى وآخرون غيرُهم . وممن صحَّحهُ الإمام أبو جعفر الطحاوىُّ الحنفىُّ ولم يعترض على سنده بشىء وإنما اعترض عليه بحمل مقدار القلتين ، وأنه ليس له حد محدودٌ ، والجواب عن ذلك موضعُهُ غير هذا ، والله أعلمُ » اهـ .

* **قُلْتُ** : فحاصلُ البحث أن اللَّفْظ الثابت هو لفظُ حديث الباب ، وما دون ذلك لم يثبت فينتفى الاضطراب رأساً ، والحمد لله على التوفيق . =

(١) يعنى حديث : « إذا بلغ الماء أربعين قُلَّة » .

....

= * **الوجهُ الثالثُ** : أنَّهُ مُعلٌّ بالوقف .

قالوا : « إنَّ مجاهد بن جبرٍ أوقفه على ابن عمر ، ومجاهدُ ثقةٌ ثبتٌ ، وقد رجح وقفه البيهقُّى والمزىُّ وابن تيمية » .

فالجواب أن يقال :

روى هذا الحديث معاوية بن عمرو ، قال : نا زائدةُ بْنُ قدامة ، عن ليثٍ ، عن مجاهد ، عن ابن عمر موقوفاً : « إذا كان الماء قُلَّتين ، لم يحمل خبثاً » .

أخرجه الدارقطنُّى (١/٢٣) ، والبيهقُّى (١/٢٦٢) .

وخالفه محمد بن كثير المصيصى ، فرواه عن زائدة بسنده سواء إلاَّ أنه رفعه .

أخرجه الدارقطنُّى أيضاً ، وقال :

« الموقوفُ هو الصواب » .

وقال فى « العلل » (ج٢/ ٢/٢٨) :

« والموقوف أصحُّ » .

* **قُلْتُ** : وليس معنى قوله « أصحُّ » أنه صحيحٌ ، ففى السندِ ضعْفٌ ، وليثُ بْنُ أبى سُلَيْمٍ فيه مقالٌ معروفٌ .

وقد خالفه أبو إسحٰق السبيعى ، فرواه عن مجاهدٍ ، ولم يتجاوزْهُ .

أخرجه ابنُ أبى شيبة فى « المصنَّف » (١/١٤٤)، وأبو القاسم البَغَوىُّ فى « مسند ابن الجعد » (ج٢/ رقم ٢٢٠١) من طريق شريك النخعى ، عن أبى إسحٰق .

وشريكٌ فيه مقالٌ ، ولكن تابعه سفيانُ الثَّوْرى ، عن أبى إسحٰق به . =

....

= أخرجه ابنُ جرير فى « التهذيب » (١١٠٢) .

وقد توبع أبو إسحٰق .

تابعه ولدُهُ يونس قال : سمعْتُ مجاهداً يقولُ : « إذا كان الماء قُلّتين ، لم يُنجِّسْهُ شيءٌ » .

أخرجه أبو عبيد فى « الطهور » (ق ٢/١٩) ، وابنُ جرير (١١٠٣) وخالفهم لوط ، فرواه عن أبى إسحٰق ، عن مجاهد ، عن ابن عباسٍ قال : « إذا كان الماء قلتين ، لم يحمل نجساً » .

أخرجه ابنُ جرير (١١٠١)[1]، والدارقطنىُّ (٢٥/١) ، والبيهقى (٢٦٢/١) من طريق ابن جريج ، أخبرنى لوط به .

* قُلْتُ : ولوط هذا لعلَّه ابن يحيى ، فإن يكُنْهُ فهو تالف لا يوثق به ليس بثقةٍ ، تركه أبو حاتمٍ وغيرهُ .

وقال ابنُ عديٍ : « شيعيٌّ محترقٌ » .

فهذا اختلافٌ على مُجاهدٍ ، الراجح منه أنه من قوله ، والموقوف فيه ضعفٌ ، فكيف يُعارضُ حديث عبيد الله وأخيه بمثل هذا ؟!!

ثُمَّ أعلم أنَّ قول من قال : « إن البيهقىَّ رجح وقفه » فيه تدليسٌ أو غفلة ، لأنه يوهم بهذا القول أن البيهقىَّ يرجح أن الموقوف على مجاهد أرجح من حديث عبيد الله المرفوع !! =

(١) وقع فى « تهذيب الآثار » : « ... عن أبى إسحٰق ، عن محمدٍ ، عن ابن عباس » و « محمد » إنما تصحَّف عن « مجاهد » يقيناً ، ولذلك لم يترجم له الأستاذ محمود شاكر ؛ وكنت أظنُّ أن يتفطَّن إليه ، والغريبُ أنه قال : « وأبو إسحٰق لم أستطع أن أتحقق من يكون » !! وهو السبيعى بلا تردُّدٍ . والله الموفق .

= وليس كذلك . إنما رجح البيهقىُّ أن الحديث المرفوع من طريق مجاهد لا يصحُّ والموقوف هو الصواب كما ذكرنا ذلك قبل ، وقلنا : ليس معنى قوله : « هو الصواب » أنه صحيحٌ .

ولو سلمنا – جدلاً – أن موقوف مجاهدٍ صحيحٌ ، ولزمنا الترجيحُ لرجحنا حديث عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، لأنه أولى فى أبيه وأخصُّ به من مجاهدٍ ، فكيف وقد تابعه أخوهُ عبدُ الله ؟!!

* * *

* **الوَجْهُ الرَّابِعُ** : فقولهم : « إنه شاذٌّ » .

فالجوابُ : أنه ليس بشاذّ ، وقد قال الشافعىُّ رحمه الله « ليس الشاذُّ أن ينفرد الثقةُ برواية الحديث ، بل الشاذُّ أن يروى خلاف ما رواه الثقات » .

فيقال لهم : أين السبيل إلى معرفة من هو أوثق من ابن عمر ويروى حديثاً خلاف روايته ؟! ولن يجدوا إليه سبيلاً .

وأما قولُهم : « إن صحة السند لا تستلزمُ صحة المتن المروى به »[1]. =

---

(١) وهذا القولُ استغلهُ بعضُ الجهلة بعلم الحديث فى عصرنا أسوأ استغلال ومنهم الشيخ محمد الغزالى المصرى ، فإنه يأتى على كل حديث لا يوافق هواه وإن كان فى « الصحيحين » ، وإسنادُهُ فى غاية القوة ، ولم يتكلم عالمٌ فى الدُّنيا عليه بشىء ، فيقول : هذا باطلٌ وإن كان سندُهُ صحيحاً ، لأن صحة السند لا تستلزم صحة المتن !! وجهل المشار إليه أنَّ الذى يُعلُّ الحديث بهذا النوع من الإعلال لابد أن يكون ناقداً بصيراً ، أمضى عمره فى هذا الفن بحيث اختلط بشحمه ولحمه ، فتصير له ملكةٌ فيه ، هذا مع الورع والخوف من الله ، أمَّا المذكور فقد علمنا أنه متخلفُ النظر فى هذا العلم ، فاقدٌ لأسباب الفلاح فيه ، وقد بينتُ شيئاً يسيراً من بضاعته فى العلم فى « طليعة =

= فهذا صحيحٌ ، ولكن قال العلماءُ : إذا قال عالمٌ ناقدٌ يُرجع إلى قوله إنَّ هذا السند صحيحٌ ، فهذا إعلامٌ بصحة المتن أيضاً ، وإلاَّ ففيه إهدارٌ لأهمية الإسناد ، وهذا الحديث قد حكم بصحة إسناده ومتنه جماعةٌ من أعيان العلماء تقدم ذكرهم .

وأما قولُهم : « أين نافعٌ ، وسالمٌ ، وأيوبُ ... » ففى غاية العجب ، فما من واحدٍ من هؤلاء وغيرهم إلاَّ تفرَّد عن بعض الصحابة بسُنَّةٍ لا يشاركه فيها أحد .

وقد تفرَّد الزهريُّ بنحوٍ من ستين سُنَّةٍ ، لم يروها غيرُهُ وعملت بها الأمة ، ولم تردُّها بتفرُّده .

ولا نذهبُ بعيداً فى ضرب الأمثال ، فحديث « **إنما الأعمال بالنيات** » تفرد به عمر بنُ الخطاب رضى الله عنه ، ولم يروه عنه إلاَّ علقمةُ بنُ وقاصٍ ، ولا عن علقمة إلاَّ محمد بن إبراهيم التيميّ ، ولا عن محمدٍ إلاَّ يحيى ابنُ سعيد الأنصاريّ . =

= سمط اللآلى » وسيأتى الكتابُ فى جزئين يفضحان بجلاء علم هذا المتسور لحمى الاجتهاد مع عرائه عن مؤهلاته .
فله من الأقوال الفاسدة ، والآراء الكاسدة ما يستحقُّ عليه التعزير الشديد ، والحجْر المديد ، هذا مع سلاطةٍ فى اللسان ، وصلابةٍ فى العناد ، نسأل الله الصون من الغواية ، والسلامة فى النهاية ، وهو حسبُنا ونعم الوكيل . ويرى القارىء أننى قد قسوتُ ، فأقول : نعم ، غير أننى لم أتجن عليه ، ولكل مقامٍ مقال .
وصدق المتنبى إذ يقول (٢/١١) :
ووضع الندى فى موضع السيف بالعُلا
مُضرٌّ ، كوضع السيف فى موضع الندى .

....

= وقال الإمام أحمد : « مدار الإسلام على ثلاثة أحاديث .. » فذكره منها .
وكذا قال جماعةٌ من العلماء كأبى داود وغيره .

فهل يُقال : أين سائر الصحابة حتى يتفرد عمر بهذا الحديث الجليل ، الذى يحتاج إليه فى جميع أبواب العلم ؟!

وفى « صحيح البخارى » (٩/١) قال علقمة : سمعتُ عمر بن الخطاب رضى الله عنه على المنبر يخطب .. فهذا يُبين أن هذا الحديث سمعه جمع غفيرٌ فهذا أدعى لانتشاره ، فكيف تفرد به علقمة دون أولئك ؟!

أم ترى أن الجميع كان نائماً إلا علقمة فسمعه ، أم لم يكن فى المسجد أحدٌ غيرُهُ ؟! تالله إن هذا لعجبٌ عجابٌ .

ثُمَّ أين أصحابُ علقمة حتى يتفرَد به محمد بن إبراهيم التيمى ، وأين أصحاب التيمى حتى يتفرد به يحيى بنُ سعيد الأنصارى ؟!

ولو طردنا هذا القول الفاسد لأدانا إلى طرح الكثير من السنن ثُمَّ إن هذا القول يؤدى إلى رد رواية الثقة العدل بدون موجبٍ لردِّها ، وسوء ظنٍ به من غير حجةٍ ناهضةٍ ، فنعوذ بالله من التحكُّمِ والاعتساف ، وقلة الإنصاف .

واعلم أن الإعلال بهذه الطريقة ، هو شنشنةٌ قديمة عهدناها من أهل الأهواء إذا أعوزتهم الحجةُ ، وضاق عطنُهم أمام خصومهم .

وقد قال ابن القيم – رحمه الله – فى « إغاثة اللَّهْفان » (٤٤١/١) عند مناقشة من طعن فى حديث ابن عباس فى المطلقة ثلاثاً :

« وقد ردَّهُ آخرون بمسلكٍ أضعف من هذا كلِّه فقالوا : هذا حديثٌ لم =

....

= يروه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلاّ ابن عباسٍ وحدهُ ، ولا عن ابن عباسٍ إلاّ طاووس وحده .

قالوا : فأين أكابرُ الصحابة وحفاظُهم عن رواية مثل هذا الأمر العظيم ، الذى الحاجةُ إليه شديدةٌ جدّاً ؟ فكيف خفى هذا على جميع الصحابة وعرفه ابنُ عباسٍ وحده ؟ وخفى على أصحاب ابن عباس كلِّهم ، وعلمه طاووس وحده ؟!! وهذا أفسدُ من جميع ما تقدَّم ، ولا تردُّ أحاديثُ الصحابة وأحاديثُ الأئمة الثقات بمثل هذا . فكم من حديثٍ تفرد به واحدٌ من الصحابة ، لم يروه غيرُهُ ، وقبلته الأمة كلهم ، فلم يردَّهُ أحدٌ منهم ، وكم من حديث تفرَّد به من هو دون طاووس بكثير ، ولم يردَّهُ أحد من الأئمة . ولا نعلمُ أحداً من أهل العلم قديماً وحديثاً قال : إن الحديث إذا لم يروه إلاّ صحابىٌّ واحدٌ لم يُقبل ، وإنما يحكى عن أهل البدع ومن تبعهم فى ذلك أقوالٌ ، ولا يُعرف لها قائل من الفقهاء ... ثُمَّ قال : ثُمَّ إن هذا القول لا يمكنُ أحداً من أهل العلم ولا من الأئمة ولا من أتباعهم طرده ، ولو طردوه لبطل كثيرٌ من أقوالهم وفتاويهم . والعجبُ أن الرادِّين لهذا الحديث بمثل هذا الكلام قد بنوا كثيراً من مذاهبهم على أحاديث ضعيفة ، انفرد بها رواتُها ، لا تعرف عن سواهم ، وذلك أشهر وأكثر من أن تُعدَّ » اهـ .

● **قلت** : فظهر من التحقيق أن حديث القلتين لم يُعلّ بعلة حقيقية ، هذا من جهة ثبوته أما من جهة الاستدلال به فعليه اعتراضات كثيرة والجواب عنها ممكنٌ وقد أودعت ذلك فى جزء لى حول هذا الحديث اسمه « درء العبث عن حديث إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث » ولعلى أنشره قريباً إن شاء الله .

- ٤٥ -
تَرْكُ التَّوْقِيتِ فِى المَاْءِ

٥٣ - أخْبَرَنا قُتَيْبَةُ ، قَاْلَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ[1] ثَابِتٍ ، عَنْ أنسٍ ، أنَّ أعْرابِيًّا بَاْلَ فِى المَسْجِدِ ، فَقَاْمَ إلَيْهِ بَعْضُ القَوْمِ ، فَقَاْلَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« لَا تُزْرِمُوْهُ » .

فَلَمَّا فَرَغَ ، دَعَا بِدَلْوٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ .

* قَاْلَ أبُو عَبْدِ الرَّحْمٰنِ :

« يَعْنِى : لَا تَقْطَعُوا عَلَيْهِ » .

---

٥٣ - إسْنَادُهُ صَحِيحٌ .

* حمادٌ : هو ابنُ زيد .

* ثابت ، هو ابْنُ أسلم البُنانى ، أبو محمدٍ .

أخرج له الجماعة ، وكان من أئمة المسلمين وسادتهم علماً وعملاً .

وثقه المصنِّف ، والعجلىُّ ،وثبَّته أحمد وأبو حاتم .

وحسبه تزكيةً ، قولُ أنسٍ رضى الله عنه :

« إن للخير أهلاً ، وإن ثابتاً هذا من مفاتيح الخير » . =

---

(١) وقع فى بعض النسخ المطبوعة : « حماد بن ثابت » !! وهو خطأ نتج عن تصحيف ، فليتفطن إلى هذا ، ثم اعلم أن أعلى الأسانيد عند النسائى ما كان بينه وبين النبى ﷺ أربعة أنفس ، وليس فى السنن حديث ثلاثىٌّ قط ، والله أعلم .

....

= رواه حماد بن زيد ، عن أبيه ، عن أنسٍ .

وسندُهُ صالحٌ .

وللحديث طرقٌ عن أنسٍ ، رضى الله عنه .

*** ١ - ثابتٌ ، عنه .**

أخرجه البخاريُّ (١٠/٤٤٩ - فتح) ، ومسلمٌ (٣/١٩٠ - نووى) ، وأبو عوانة (١/٢١٤ - ٢١٥) ، وابنُ ماجة (٥٢٨) ، وأحمد (٣/٢٢٦) ، وكذا عبدُ بنُ حميدٍ فى « المنتخب » (رقم ١٣٨١) ، وابن خزيمة (ج١/ رقم ٢٩٦) ، وأبو يعلى (ج٦/ رقم ٣٤٦٧) ، والبيهقىُّ (٢/٤٢٧ - ٤٢٨) من طرقٍ عن حماد بن زيد[1] ، عن ثابتٍ .

وقد رواه عن حمادٍ جماعةٌ من أصحابه ، منهم :

« قتيبةُ بنُ سعيدٍ ، وأحمدُ بنُ عَبْدَة ، وسليمانُ بنُ حربٍ ، ويونسُ بنُ محمدٍ ، وإسحٰقُ بنُ أبى إسرائيل ، ومحمدُ بنُ الفضل ، وعمرو بنُ عونٍ ، وحامد بن عمرو البكراوىُّ » .

*** ٢ - إسحٰقُ بنُ عبد الله بن أبى طلحة ، عنه .**

أخرجه البخارىُّ (١/٣٢٢ - فتح) ، ومسلمٌ (٣/١٩٠ نووى) ، =

(١) وظنَّ بعضُهم أنه حماد بن سلمة ، لأنه راوية ثابت البنانى ، فنقول : بل هو ابنُ زيد ، وقد روىٰ أيضاً عن ثابت ، والحجة فى ذلك أن قتيبة بن سعيد إنما يروى عن ابن زيد لا « ابن سلمة » فإنه ما لحقه كما صرّح بذلك الذهبىُّ فى « السير » (٧/٤٦٥) فقد ذكر قتيبة من « المختصين بحماد بن زيد » مع جماعة آخرين ثم قال : « فإذا رأيت الرجل من هؤلاء الطبقة قد روى عن حمادٍ وأبهمه علمت أنه « ابن زيد » وأنَّ هذا لم يدرك حماد بن سلمة » اهـ .

....

= وأبو عوانة (١/٢١٤) ، وأحمدُ (٣/١٩١) والبزار فى « مسنده » (ج٢/ق ٢/٥١) ، وابن خزيمة (ج١/ رقم ٢٩٣) ، وابنُ حبان (ج٢/ رقم ١٣٩٨) ، وأبو الشيخ فى « الأخلاق » (ص٧٠ – ٨١،٧١) والطبرانىُّ فى « الأوسط » (ج١/ق ١/٣٠٨) ، والطحاوىُّ فى « شرح المعانى » (١/١٣) ، وابنُ حزمٍ فى « المحلى » (١/١٠١) ، والبيهقىُّ (٢/٤١٢ – ٤١٣ و ١٠/١٠٣) ، والبغوىُّ فى « شرح السُّنة » (٢/٤٠٠) .

ورواه عن إسحٰق :

« همام بنُ يحيى ، وعكرمةُ بن عمَّار » .

قال الطبرانى : « لم يرو هذا الحديث عن إسحٰق بن عبد الله بن أبى طلحة إلا عكرمة بن عمار وهمام بن يحيى » .

*** ٣ – يحيى بنُ سعيد الأنصارىُّ ، عنه .**

ويأتى فى الحديث القادم – إنْ شاء الله تعالىٰ – .

*** ٤ – سالم بن أبى الجعد ، عنه .**

فأخرج أبو يعلى (ج٦/ رقم ٣٦٢٦) حديث ابن مسعودٍ – ويأتى قريباً – قال : جاء أعرابىٌّ فبال فى المسجد ، فأمر النبىُّ صلى الله عليه وسلم بمكانه فاحتُفر ، وصُبَّ عليه دلوٌ من ماءٍ . قال الأعرابىُّ : يا رسول الله ! المرء يُحب القوم ولمَّا يعملُ بعملهم ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « **المرء مع من أحبَّ** » .

ثم قال أبو يعلى بعده (٣٦٢٧) :

حدثنا أبو هشام ، حدثنا أبو بكرٍ ، حدثنا منصور ، عن سالم بن أبى الجعد ، عن أنسٍ ، عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم مثله . =

....

= ففهم الهيثمىُّ - رحمه الله - أن قوله « مثله » يعنى حديث ابن مسعودٍ برمته ، فأورده فى « المجمع » (٢٨٦/١) فى « باب فى الأرض تصيبُها النجاسة » وقال : « وروى أبو يعلى عقبه بإسنادٍ رجاله رجال الصحيح عن أنسٍ ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : مثله » اهـ .

* **قُلْتُ** : ولا يظهر لى ما فهمه الهيثمىُّ رحمه الله ، وإنما قول أبى يعلى « مثله » يقصد به آخر الحديث ، وهو قول النبى صلى الله عليه وسلم : « **المرء مع من أحبَّ** » دون أوله لأمورٍ :

* **الأول** : أنه لا يحفظ « الحفر » فى حديث أنسٍ كما يأتى .

* **الثانى** : أنَّ الحافظ ابن حجر ذكر حديث ابن مسعود فى « المطالب العالية » (ج١/ رقم ١٦) وعزاه لأبى يعلى ولم يذكر عن « أنسٍ » شيئاً فى باب « إزالة النجاسة » .

* **الثالث** : أن آخر الحديث هو المحفوظ من حديث سالم عن أنسٍ .

فقد أخرجه أحمد (٢٠٧/٣ ، ٢٥٥) قال : حدثنا أسودُ بنُ عامرٍ ، ثنا أبو بكر بن عياش ، عن منصور ، عن سالم بن أبى الجعد ، عن أنسٍ قال : أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى حتى انتهى إلى المسجد قريباً منه ، قال : فأتاهُ شيخٌ - أو رجلٌ - قال : متى الساعةُ يا رسول الله ؟! قال : « **وما أعددت لها ؟** » فقال الرجل : والذى بعثك بالحق ما أعددت لها من كثير صلاةٍ ولا صيامٍ ، ولكنى أحبُّ الله ورسوله . قال : « **فأنت مع من أحببت** » . وأخرجه ابن الأبار فى « معجمه » (ص ٧٠ - ٧١) عن أحمد ابن عبد الجبار العطاردى ، نا أبو بكر بن عياش به . =

....

= وتابعه شعبة ، وجرير بن عبد الحميد ، والأعمش[1] ، عن منصورٍ به .
أخرجه البخاريُّ (١٣ / ١٣١ - فتح) ومسلمٌ (٢٦٣٩ / ١٦٤) ، وأحمدُ (٣ /١٧٢ ، ٢٠٨) ، والطيالسيُّ (٢١٣١) ، وأبو يعلى (ج٦/ رقم ٣٦٣١ ، ٣٦٣٢) .
وقد توبع منصور .
تابعه عمرو بن مرة ، عن سالم به .
أخرجه البخاريُّ (٥٥٧/١٠ - فتح) ومسلمٌ (٢٦٣٩) ، والبيهقيُّ في « شعب الإيمان » (ج٣/ رقم ١٣١٦) .
وأخرجه البزار في « مسنده » (ج٢/ق ١/١١٩) وأبو نعيم في « المحبين » كما في « الفتح » من طريق السميدع بن وهب ، نا شعبة ، عن منصور وعمرو بن مرة قالا : نا سالم بن أبي الجعد ، عن أنسٍ به .
وقال البزار :
« وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن شعبة ، عن عمرو ومنصور عن سالم عن أنس إلاَّ السميدع ، ورواه غيرُ السميدع عن شعبة ، عن منصور وحده عن سالم عن أنس » اهـ .
* قُلْتُ : والسميدع صدوق ، أكثر جداً عن شعبة .
وقال ابن حبان في « الثقات » (٣٠٣/٨) : « ربما أغرب » .
فهذا يدلُّ على أن حديث سالم بن أبي الجعد ، عن أنسٍ ليس فيه قصة البائل في المسجد . والله أعلمٌ .

(١) وكذا أخرجه أبو عوانة في « صحيحه » من رواية الأعمش ، عن سالم واستغربه . كذا قال الحافظ في « الفتح » (٥٦٠/١٠) .

٥٤ - أَخبرَنا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنا عَبِيْدَةُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدٍ ، عَنْ أَنسٍ ، قَالَ : بَالَ أَعْرَابِيٌّ فِي المَسْجِدِ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ ، فَصُبَّ عَلَيْهِ .

---

٥٤ - إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ .

* عبيدةُ - بفتح أَوَّلِهِ - هو ابنُ حميد بن صهيب التيمىّ ، أبو عبد الرحمن الكوفىُّ الحذَّاءُ .

قال ابنُ حبان فى « الثقات » (١٦٣/٧) :

« لم يكن بحذَّاءٍ ، كان يجالسُ الحذائين ، فنُسب إليهم » .

وثقه ابنُ معينٍ فى روايةٍ ، وابنُ سعدٍ ، وابنُ عمار ، وكذا الدارقطنىُّ ، وابنُ حبان ، وعثمانُ بنُ أبى شيبة ، وابنُ شاهين ، وابنُ نُمير .

وقال ابنُ معين ، والنسائىُّ ، والعجلىُّ :

« لا بأس به » .

وقد أحسن الثناء عليه الإمامُ أحمدُ ، ورفع أمره جدّاً ، وقال : « ما أحسن حديثه ، وما أدرى ما للناس وله ... كان قليل السقط ، وأما التصحيفُ ، فليس تجدُه عنده » .

أما قولُ يعقوب بن شيبة :

« لم يكن من الحفاظ المتقنين » .

فليس هذا بجرحٍ ، ومعناه : لم يبلغ أعلى درجات الضبط ، وهذا لا ينفى أن يكون حافظاً ضابطاً .

وأمَّا قولُ الساجى :

« ليس بالقوىّ » .

فجرحٌ مجملٌ ، لا يُعبأ به أمام التوثيق المحقق ، وقد أثنى على عبيدة =

= المتقدمون على الساجى فى العلم والطبقة ، وكأنَّ الساجى أخذ هذا الجرح من قول ابن معين : « عابوا عليه أنه يقعُدُ عند أصحاب الكتب » يعنى أنه قد يأخذُ منهم ، فيقعُ منه التصحيف .

وهذه الدعوى ، ردَّها الإمام أحمدُ - رحمه الله - فقال :

« ما أدرى ! ما للناس وله ... وأمَّا التصحيف فليس نجدُه عنده » .

وضعّفه عبدُ الحق الأشبيلى ، لروايته حديث تقدير صلاة النبى صلى الله عليه وسلم فى الشتاء والصيف بالأقدام .

وقد أجاب عن ذلك الذهبىُّ .

فقال فى « الميزان » (٢/٢٥) :

« وإنما لينُ الخبر من شيخه أبى مالكٍ الأشجعىّ ، عن كثير بن مدرك » !

* **قُلْتُ** : كذا قال الذهبىُّ رحمه الله ! وفى قوله نظرٌ يأتى تفصيلُهُ فى الحديث (٥٠٣) إنْ شاء الله تعالى ، فانتظره .

* * *

والحديث أخرجه البخارىُّ (١/٣٢٤ - فتح) ، ومسلمٌ (٣/١٩٠ نووى) وأبو عوانة (١/٢١٣ - ٢١٤) والبزار (ج٢/ ق ٢/٣٩ - ١/٤٠) وأحمدُ (٣/١١٤ ، ١٦٧)[1] ، والدارمىُّ (١/١٥٤) ، ومَن طريقه برهان الدين التنوخى فى « نظم اللآلى فى المائة العوالى» (ق ١/٢٥)، وعبد الرزاق =

(١) وقع فى « المسند » (٣/١١٤) : « حدثنا عبد الله حدثنى أبى ، ثنا يحيى بن سعيد الأنصارى ... الخ » .

وقد سقط من الإسناد شيخ الإمام أحمد فإنه لم يلحق الأنصارى ، ولعله رواه عن يحيى ابن سعيد القطان عن يحيى بن سعيد الأنصارى ، فاختلط على الناسخ . والله أعلمُ .

....

= فى « المصنف » (ج١/ رقم ١٦٦٠) ، وأبو يعلى (ج٦/ رقم ٣٦٥٢ ، ٣٦٥٤) ، والخرائطىُّ فى « المكارم » (٧٣) ، والطحاوىُّ فى « الشرح » (١٣/١) ، وابنُ حزمٍ فى « المحلى » (١٠١/١) ، والبيهقىُّ (٤٢٧/٢) من طرقٍ عن يحيى بن سعيد الأنصارىّ ، عن أنسٍ به .

وقد رواه عن يحيى الأنصارىّ جماعةٌ من أصحابه ، منهم :

« يحيى بن سعيد القطان ، ويزيدُ بنُ هارون ، وجعفر بن عون ، وعبدُ العزيز بْنُ محمد الدراوردىُّ ويعلى بن عبيد ، وإبراهيمُ بن محمدٍ ، وابنُ المبارك » .

وتابعهم سفيان بنُ عيينة ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن أنسٍ به .

أخرجه الترمذىُّ (١٤٨) ، والشافعىُّ فى « الأم » (٥٢/١) ، وأحمد (١١٠/٣ - ١١١) ، والحميدىُّ (١١٩٦) ، وأبو عوانة فى « صحيحه » (٢١٤/١) ، والبيهقىُّ (٤٢٧/٢) من طرق عن سفيان .

ورواه عن سفيان جماعةٌ من ثقات أصحابه ، منهم :

« الشافعىُّ ، وأحمد ، والحميدىُّ ، وسعيد بن عبد الرحمٰن المخزومىُّ » .

وخالفهم عبد الجبار بنُ العلاء ، فرواه عن سفيان ، عن يحيى بن سعيد ، عن أنسٍ أنَّ أعرابيّاً بال فى المسجد ، فقال النبىُّ صلى الله عليه وسلم : « **احفروا مكانه ، ثُمَّ صبوا عليه ذنوباً من ماءٍ** » .

فتفرَّد بذكر « الحفر » .

أخرجه الدارقطنىُّ[1] - كما فى «نصب الراية » (٢١٢/١) - من طريق =

(١) لم أجده فى « سننه » ويبدو أنه رواه فى « العلل » . والله أعلم مع أن صنيع البدر العينى فى « العمدة » (١٢٥/٣) يومىء أنه رواه فى « سننه » .

....

= عبد الجبار بن العلاء ، وقال :

« وهم عبدُ الجبار على ابن عيينة ، لأن أصحاب ابن عيينة الحفاظ رووه عنه عن يحيى بن سعيد بدون « الحفر » وإنما روى ابنُ عيينة هذا عن عمرو ابن دينار عن طاووس أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال : « **احفروا مكانه** » مرسلاً » اهـ .

* **قُلْتُ** : فاختلط على عبد الجبار بن العلاء المتنان جميعاً ، ودخل عليه حديثٌ في حديث .

وقد أخرجه عبد الرزاق في « مصنفه » (ج١/ رقم ١٦٥٩) عن ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن طاووس مرسلاً .

وتابعه إبراهيم بن بشار ، ثنا ابنُ عيينة به .

أخرجه الطحاويُّ (١٤/١) حدثنا بكار بنُ قتيبة ، ثنا إبراهيم بنُ بشار وكذا تابعهما سعيد بن منصور ، عن ابن عيينة به .

ذكره الحافظ في « التلخيص » (٣٧/١) وقال بعد أن ذكر توهيم الدارقطنيّ لعبد الجبار بن العلاء :

« وهذا تحقيقٌ بالغٌ ، إلاَّ أنَّ هذه الطريق المرسلة مع صحة إسنادها إذا ضُمَّتْ إلى أحاديث الباب أخذتْ قوة » .

كذا قال هنا ، بينما قال في « الفتح » (٣٢٥/١) فقال :

« والآخران مرسلان . أخرج أحدهما أبو داود من طريق عبد الله بن معقل بن مقرن ، والآخران من طريق سعيد بن منصور من طريق طاووس ورواتهما ثقات وهو يلزم من يحتج بالمرسل مطلقاً ، وكذا من يحتج به إذا اعتضد مطلقاً ، والشافعيُّ إنما يعتضد عنده إذا كان من رواية كبار التابعين ، =

= وكان من أرسل إذا سمى ، لا يسمى إلا ثقةً ، وذلك مفقودٌ فى المرسلين المذكورين على ما هو ظاهر من سنديهما ، والله أعلم » اهـ .

أمَّا مرسل عبد الله بن معقل بن مقرن ، فقد :

أخرجه الدارقطنىُّ (١٣٢/١) ، والبيهقىُّ (٤٢٨/٢) ، وابنُ الجوزى فى « التحقيق » (٦٠/٤٢/١) جميعاً عن أبى داود ، وهذا فى « سننه » (٣٨١) وفى « المراسيل » (ق ١/٧) من طريق جرير بن حازم ، قال : سمعتُ عبد الملك بن عمير يحدث عن عبد الله بن معقل بن مقرن ، قال : صلى أعرابىٌّ مع النبى صلى الله عليه وسلم بهذه القصة[1] ، قال فيه : وقال - يعنى النبى صلى الله عليه وسلم : « **خذوا ما بال عليه من التراب فألقوه ، وأهريقوا على مكانه ماءً** » .

قال أبو داود : « وهو مرسلٌ . ابنُ معقلٍ لم يدرك النبىَّ صلى الله عليه وسلم » اهـ .

وقال الخطابىُّ :

« هذا الحديث ذكره أبو داود وضعّفه ، فقال : مرسل » .

فتعقَّبه البدرُ العينى فى « عمدة القارى » (١٢٥/٣) :

« لم يقل أبو داود : هذا ضعيفٌ ، وإنما قال : مرسلٌ »[2] اهـ .

* **قُلْتُ** : ولا طائل تحت هذا التعقُّب ، لأن الخطابى لم ينسب المقالة لأبى داود باللَّفظ ، إنما بالمعنى ، لأن المرسل من قسم الحديث الضعيف ، =

---

(١) يعنى قول الأعرابى : ارحمنى ومحمداً ولا ترحم معنا أحداً .

(٢) وإنما جرَّ العينى إلى هذا التعقُّب أنه من الأحناف ، وهم يحتجون بالمرسل ، وهذا بخلاف ما عليه الجماهير من أهل الحديث . والله الموفق .

....

= فهو يقول : وهو ضعيفٌ حيث قال فيه : مرسل ، كما لو قلت : وهذا الحديث ضعّفه الترمذى فقال : « غريبٌ » . والله أعلمُ .

وقال ابنُ الجوزى فى « التحقيق » :

« قال الدارقطنيُّ : عبد الله بن معقل تابعيٌّ ، فهو مرسلٌ . وقال أحمد ابن حنبل : هذا حديثٌ منكرٌ . وقال أبو داود السجستانى : وقد روى مرفوعاً ولا يصحُّ » اهـ .

* **قُلْتُ** : أخشى أنْ يكون ابنُ الجوزى وهم فى ذكر قول أحمد هنا ، وإنما قاله أحمد فى حديث ابن مسعود الآتى قريباً إنْ شاء الله ، كما قال الحافظ فى « التلخيص » (٣٧/١) .

وحديث معقل مع إرساله ، فإن عبد الملك بن عمير قال فيه أحمد :

« مضطربُ الحديث جدّاً مع قلة روايته » .

وقال ابنُ معين :

« مُخلط » .

وقال أبو حاتم :

« لم يوصف بالحفظ » .

فأهابُ تقوية مرسل طاووس بمرسل عبد الله بن معقل ، وأما الحديثان الموصولان فلا يصحُّ واحدٌ منهما ، فنرى أنَّ ذكر « الحفر » غير محفوظ ، والله أعلمُ .

* * *

٥٥ - أَخْبَرَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللهِ ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيْدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَساً يَقُوْلُ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى الْمَسْجِدِ فَبَالَ ، فَصَاحَ بِهِ النَّاسُ . فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« اتْرُكُوْهُ » .

فَتَرَكُوْهُ حَتَّى بَالَ ، ثُمَّ أَمَرَ بِدَلْوٍ فَصُبَّ عَلَيْهِ .

---

٥٥ - إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ ..

* سويْد بْنُ نصرٍ ، هو ابْنُ سويد المروزىُّ أبو الفضل الطوسانىُّ ويُعرف بـ « الشاة » .

وثقهُ المصنِّف ، وابن حبان فى « الثقات » (٨/٢٩٥) وزاد :

« وكان متقناً » ، ومسلمةُ بنُ قاسمٍ .

روى عنه المصنف (٢١٠) حديثاً .

مات سنة أربعين ومائتين وهو ابنُ إحدى وتسعين سنة كما قال البخارىُّ ، رحمه الله ورضى عنه .

* عبدُ الله ، هو ابْنُ المبارك بْن واضح ، أبو عبد الرحمن الحنظلىُّ .

شيخ الإسلام ، عالمُ زمانه ، وأميرُ الأتقياء فى وقته ، المجاهدُ ، السخىُّ ، علمُ الأعلام .

وهو أكبرُ من أن ينبه عليه مثلى ، وإنما أتبرَّكُ بذكر شىءٍ من ترجمته .

قال إبراهيم بْنُ عبد الله بن الجنيد :

« سمعتُ ابن معين ، وذكروا عبد الله بن المبارك . فقال رجلٌ : إنَّه لم يكن حافظاً !!. فقال ابن معين : كان عبد الله - رحمه الله - مستثبتاً ، ثقةً ، وكان عالماً صحيح الحديث ، وكانت كتبه التى يُحدث بها عشرين =

= ألفاً ، أو واحداً وعشرين ألفاً » .

وقال العباسُ بن مصعب :

« جمع عبد الله بن المبارك الحديثَ ، والفقه ، والعربية ، وأيام الناس ، والشجاعة ، والتجارة ، والسخاء ، والمحبة عند الفرق » .

* قلتُ : وكان شاعراً مُجيداً ، قوالاً بالحق ، قائماً به .

قال محمد بن إبراهيم بن أبي سُكينة :

« أملى عليَّ ابنُ المبارك سنة سبع وسبعين ومائة ، وأنفذها معي إلى الفضيل بن عياض من طرسوس :

يَا عَابِدَ الحَرَمَيْنِ لَوْ أَبْصَرْتَنَا ... لَعَلِمْتَ أَنَّكَ فِي العِبَادَةِ تَلْعَبُ

مَنْ كَانَ يَخْضِبُ جِيْدَهُ بِدُمُوْعِهِ ... فَنُحُوْرُنَا بِدِمَائِنَا تَتَخَضَّبُ

أَوْ كَانَ يُتْعِبُ خَيْلَهُ فِي بَاطِلٍ ... فَخُيُوْلُنَا يَوْمَ الصَّبِيْحَةِ تَتْعَبُ

رِيْحُ العَبِيْرِ لَكُمْ وَنَحْنُ عَبِيْرُنَا ... رَهَجُ السَّنَابِكِ وَالغُبَارُ الأَطْيَبُ

وَلَقَدْ أَتَانَا مِنْ مَقَالِ نَبِيِّنَا ... قَوْلٌ صَحِيْحٌ صَادِقٌ لَا يَكْذِبُ

لَا يَسْتَوِي وَغُبَارُ خَيْلِ اللهِ فِي ... أَنْفِ امْرِئٍ وَدُخَانُ نَارٍ تَلْهَبُ =

....

= هَـذَا كِتَـابُ الله يَنْطِـقُ بَيْنَنَـا
لَيْسَ الشَّهِيْدُ بِمَيِّتٍ ، لَا يَكْذِبُ

قال : فلقيتُ الفضيل بكتابه فى الحرم ، فقرأه وبكى ، ثُمَّ قال : صدق أبو عبد الرحمن ونصح » اهـ .

* * *

٥٦ – أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الوَاحِدِ ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الوَلِيْدِ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيد الله بْنِ عَبْدِ الله ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِى المَسْجِدِ ، فَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ . فَقَالَ لَهُمْ رَسُوْلُ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« دَعُوْهُ ، وَأَهْرِيْقُوا عَلَى بَوْلِهِ دَلْوَاً مِنْ مَاءٍ ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِيْنَ ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِيْنَ » .

---

٥٦ – إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ .

* عبدُ الرحمٰن بْنُ إبراهيم ، هو ابن عمرو بن ميمون أبو سعيد الحافظ المعروف بـ « دُحيم » من سادة أهل الشام .

أخرج له الجماعةُ ، إلاَّ مسلماً والترمذىّ .

عنى بهذا الشأن حتى فاق الأقران ، وجرَّح وعدَّل ، وصحَّح وعلل .

وثقهُ أبو حاتم ، والمصنِّفُ وزاد : « مأمونٌ » ، والعجلى ، والدارقطنىُّ .

وقال أبو داود :

« حجةٌ » .

وأثنى عليه أحمدُ وقال :

« هو عاقل ركين » .

روى عنه المصنف ثمانية أحاديث .

* عمر بنُ عبد الواحد ، هو ابنُ قيس السلمىُّ أبو حفص الدمشقىُّ .

أخرج له أبو داود وابنُ ماجة .

وثقهُ دُحيم ، والعجلىُّ ، وابنُ حبان فى آخرين . =

....

= وقال ابنُ قانعٍ :
« صالحٌ » !
* الأوزاعيُّ[1] هو :
عبد الرحمن بن عمرو بن يُحمد ، أبو عمرو .
شيخ الإسلام ، وعالم أهل الشام وفقيهُهم .
حديثه فى الكتب الستة ، وفى دواوين الإسلام ، وقد أطبق الجمع على توثيقه والاحتجاج بحديثه .
قال أبو مسهر :
« ما رُئى الأوزاعيُّ باكياً قطُّ ، ولا ضاحكاً حتى تبدو نواجذُه ، وإنما كان يبتسم أحياناً كما روى فى الحديث ، وكان يُحيى الليل صلاة ، وقرآناً ، وبكاءً . وأخبرنى بعض إخوانى من أهل بيروت أنَّ أمه كانت تدخل منزل الأوزاعىِّ وتتفقد موضع مصلاهُ ، فتجده رطباً من دموعه فى الليل » !
وروى ابنُ أبى حاتم فى « مقدمة الجرح والتعديل » (ص ١٨٥) بسنده إلى عبد الحميد بن أبى العشرين قال : قلت لمحمد بن شعيب بن شابور : أنشدك الله ومقامك بين يديه لقيتَ أفقه فى دين الله من الأوزاعىِّ ؟ قال : اللَّهم لا . قال : قلتُ : فأورع منه ؟ قال : لا . قلتُ : فأحلم منه ؟ قال : لا وكان مالكٌ شديد التعظيم له ، وأخذ الثورى بخطام دابته يسُلُّهُ من الزحام !! » . =

(١) وقد أفرد له شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبى بكر الحنبلى كتاباً فى ترجمته سمَّاهُ : « محاسن المساعى فى مناقب أبى عمرو الأوزاعى » ذكر فيه الكثير الطيب عن الإمام رحمه الله .

....

= فهذا والله من بركة العلم والعمل به .

وروى ابنُ أبى حاتم (ص٢١٠) بسنده الصحيح أن رجلاً قال لسفيان الثورى : يا أبا عبد الله ! رأيتُ كأنَّ ريحانة قلعت من الشام - أراه قال - فذهب بها فى السماء .

قال سفيان : إنْ صدقت رؤياك ، فقد مات الأوزاعىُّ !

فجاءه نعىُ الأوزاعىِّ فى ذلك اليوم سواء .

ومن غرر كلامه :

« عليك بآثار من سلف ، وإنْ رفضك الناسُ ، وإياك وآراء الرجال وإن زخرفوه لك بالقول ، فإنَّ الأمر ينجلى وأنت على طريق مستقيم » .

وقال أيضاً .

« ما أكثر عبدٌ ذكر الموت ، إلاَّ كفاه اليسير من العمل ، ولا عرف عبدٌ أنَّ منطقه من عمله ، إلاَّ قلَّ لغطُهُ » .

وكان قوَّالاً للحق ، آمراً بالمعروف ، وله مواقفُ محمودةٌ مع بعض الولاة الظلمة ، فرحم الله الأوزاعىَّ ورضى عنه ، وأين فى الناس مثلُ الأوزاعىِّ ؟!

* محمد بْنُ الوليد ، هو ابنُ عامر الزبيدىّ ، أبو الهذيل الحمصىُّ .

أخرج له الجماعةُ ، إلاَّ الترمذىَّ .

وثقهُ ابن المدينى ، وأبو زرعة ، والمصنِّفُ ، والعجلىُّ ، وابنُ سعدٍ ، ودُحيم ، وابنُ حبان فى آخرين .

* عبيد الله بن عبد الله هو : ابنُ عتبة بن مسعود الهذلى ، أبو عبد الله المدنىُّ ، أحدُ فقهاء المدينة السبعة . =

....

= أخرج له الجماعةُ .
وثقهُ أبو زرعة ، وقال :
« مأمونٌ ، إمامٌ » .
وقال العجليُّ :
« تابعيٌّ ثقةٌ ، رجلٌ صالحٌ ، جامعٌ للعلم ، وهو معلم عمر بن عبد العزيز » .
وقال الطبريُّ :
« كان مقدَّماً فى العلم والمعرفة بالأحكام والحلال والحرام ، وكان مع ذلك شاعراً مُجيداً » .
وقال ابنُ عبد البر :
« لم يكن بعد الصحابة إلى يومنا فيما علمت فقيهٌ أشعر منه ، ولا شاعرٌ أفقه منه » .

* * *

والحديث أخرجه البخاريُّ (٣٢٣/١ و ٥١٥/١٠ - فتح) ، وأحمدُ (٢٨٢/٢) ، وابنُ خزيمة (ج١/ رقم ٢٩٧) ، وابنُ حبان (ج٢/ رقم ١٣٩٦ ، ١٣٩٧) والبزار (ق ١/١٥١) وابن عبد البر فى « التمهيد » (٣٣٠/١ - ٣٣١) والطبرانى فى « مسند الشاميين » (ق ٣٤٤ ، ٥٩٩) ، وابنُ حزم فى « المحلى » (٢٤٧/٤) ، والدارقطنى فى « العلل » (ج٢/ ق ٢/١٣٤) ، والبيهقى (٤٢٨/٢) من طرق عن الزهرىّ ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن أبى هريرة به . =

....

= ورواه عن الزهرى هكذا جماعةٌ من أصحابه ، منهم :

« شعيب بن أبى حمزة ، ويونس بن يزيد ، ومحمد بن الوليد الزبيدى والنعمان بن راشد »[1] .

وخالفهم[2] سفيانُ بنُ عيينة ، فرواه عن الزهرىّ ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة .

فجعل شيخ الزهرى : « ابن المسيب » بدلاً من « عبيد الله بن عبد الله » .

أخرجه أبو داود (٣٨٠) ، والترمذىُّ (١٤٧) ، والشافعىُّ فى « مسنده » (ص ٢٠ - ٢١) ، وفى « الأم » (٥٢/١) ، والحميدىُّ (٩٣٨) ، وأحمد (٢٣٩/٢) ، وابنُ خزيمة (ج١/ رقم ٢٩٨) ، وأبو يعلى (ج١٠/ رقم ٥٨٧٦) ، وابنُ الجارود فى « المنتقى » (١٤١) ، والبيهقىُّ (٤٢٨/٢) ، والبغوىُّ فى « شرح السُّنة » (٧٩/٢) ، والدارقطنىُّ فى « العلل » (ج٢/ ق ٢/١٣٤) . =

---

(١) وتابعهم أيضاً صالح بن أبى الأخضر ، فرواه عن الزهرىّ ، عن سعيد بن المسيب وأبى سلمة عن أبى هريرة به .
فزاد : « أبا سلمة » .
أخرجه الدارقطنىّ فى « العلل » (ج٢/ ق ٢/١٣٤) من طريق عبد الغفار بن عبيد الله ، ثنا صالح بن أبى الأخضر به .
وصالحٌ هذا فى حفظه مقال .

(٢) وخالفهم أيضاً معمر بن راشد فرواه عن الزهرىّ ، عن سعيد بن المسيب أن أعرابياً بال فى المسجد ... الحديث .
أخرجه الدارقطنىُّ فى « العلل » من طريقين عن عبد الرزاق ثنا معمر به .

....

= قال الترمذىُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » .

ولم يتفرد به ابنُ عيينة ، فقد توبع .

تابعه سفيانُ بنُ حسين[1] ، عن الزهرى بمثله .

وسفيان بن حسين إنما يُضعَّفُ فى الزهرىّ خاصةً ، ولكن رواية ابن عيينة تؤيد روايته .

واعلم أن هذا ليس من اختلاف التضاد ، بل هو اختلاف تنوُّعٍ ، والزهرى إمام حافظٌ واسعُ الرواية ، فلا مانع أنْ يرويه مرةً عن سعيد بن المسيب ، ومرةً عن عبيد الله بن عبد الله .

وكأنَّ ابن عيينة كان يُثبِّتُ روايته ، عندما قال :

« ثنا الزهرىُّ ، كما أقولُ لك لا نحتاج فيه إلى أحدٍ ، قال : أخبرنى سعيد ابنُ المسيب ، عن أبى هريرة » .

ذكره عنه الحميدىُّ فى « مسنده » .

وروى البيهقىُّ عن ابن المدينى قال : ثنا سفيانُ ، قال : أحفظُ ذلك من كلام الزهرىّ ، عن سعيدٍ ، عن أبى هريرة » .

وقال ابنُ عبد البر فى « التمهيد » (٣٣١/١) بعد أن أشار إلى ذلك :

« وكلُّ ذلك صحيحٌ ، لأنه ممكن أن يكون الحديث عند ابن شهاب عن عبيد الله وسعيد وأبى سلمة . فحدَّث به مرة عن هذا ، ومرةً عن هذا ، =

---

(١) وقع فى إسناد ابن خزيمة « سفيان بن حصين » – بالصاد – ومن عجبٍ أن المحقق قال : « فى الأصل : سفيان بن حسين ، والتصحيح مما ورد فى بداية الإسناد » . وهذا التصحيح الذى أشار إليه خطأٌ والصواب بالسين لا بالصاد . والله أعلمُ .

....

= ومرةً عن هذا ، وربما جمعهم ، وهذا موجودٌ لابن شهابٍ ، معروفٌ له ، كثيرٌ جدّاً » اهـ .

وللحديث طريقٌ آخر .

يرويه أبو سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة أنه قال :

« إن رجلاً من الأعراب قال : اللهم ارحمني ومحمداً ، ولا ترحم معنا أحداً ! فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « **لقد تحجرت واسعاً** » قال : ثُمَّ قام الأعرابيُّ فبال في ناحية المسجد ، فهَمَّ به أناسٌ ، فأمر رسولُ الله صلى الله عليه وسلم . فقال : « **صبُّوا عليه ، فإنما بُعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين** » .

أخرجه البزار في « مسنده (ج٢ / ق ٢/٤٠) وأبو بكر الشافعيُّ في « الغيلانيات » (ج٧ / ق ١/٩٦) من طريق محمد بن أبي حفصة ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة .

* **قُلْتُ** : ومحمد بن أبي حفصة ، وثقه ابن معين في رواية وابن حبان وقال : « يخطىء » .

وقال ابن المديني :

« ليس به بأسٌ » .

ولكن ضعّفه يحيى القطان ، والنسائيُّ .

وقال ابنُ عدي :

« هو من الضعفاء الذين يُكتب حديثُهم » .

ولكنه لم يتفرد به .

فتابعه يونس بن يزيد ، عن الزهريّ بسنده سواء . =

....

= أخرجه ابنُ حبان (ج٣/ رقم ٩٨٧) ، وابنُ مندة فى « التوحيد » (١٩٤) .

من طريق ابن وهب ، حدثنا يونس به .

وتابعه شعيب بن أبى حمزة ، عن الزهرىّ به .

أخرجه البخارىُّ (١٠/٤٣٨) .

وكذا الزبيدى عن الزهرىّ به .

أخرجه المصنفُ ، ويأتى برقم (١٢١٦) فى « كتاب السهو » .

وخالفهم معمر بن راشد ، فرواه عن الزهرىّ ، عن عبيد الله أو عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة أنَّ أعرابياً بال فى المسجد ... فذكر الحديث . فشكَّ فى الراوى عن أبى هريرة .

أخرجه الدارقطنىُّ فى « العلل » (ج٢ / ق ٢/٣٤) قال : حدثنا النيسابورى ثنا أحمد بن منصور ، ثنا عبد الرزاق ، أنبأنا معمر .

* **قُلْتُ** : ولكن رواه إسحٰق بن إبراهيم الدَّبرى ، عن عبد الرزاق فى « مصنفه » (ج١/ رقم ١٦٥٨) ، عن معمر ، عن الزهرىّ ، عن عبيد الله ابن عبد الله أن أعرابياً بال فى المسجد ... وذكر الحديث بطوله ، ولم يذكر « أبا سلمة » .

ولا أدرى ممن هذا الاختلاف .

وهناك وجوهٌ أخرى من الاختلاف ذكرها الدارقطنىّ .

هذا :

وقد توبع ابنُ شهاب الزهرى .

فتابعه محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة بنحوه . =

....

= أخرجه ابنُ ماجة (٥٢٩) ، وأحمد (٥٣٠/٢) ، وابنُ أبى شيبة (١٩٣/١) ، وابنُ حبان (ج٣/ رقم ٩٨٥ و ج٤/ رقم ١٤٠٢) ، والخرائطىُّ فى « مكارم الأخلاق » (٧٤) ، وأبو نعيم فى « أخبار أصبهان » (٨٥/١) وسنده حسنٌ .

وقد رواه عن محمد بن عمرو جماعةٌ من أصحابه منهم :

« يزيد بن هارون والثورى ، وعلىُّ بن مسهر ، وعبدة بن سليمان ، والفضل بنُ موسى » .

ووقع عند الخرائطى :

« فقال الأعرابىُّ بعد أن فقه : فقام إلىَّ - بأبى وأمى - فلم يسُبَّ ولم يضرب ، ولم يؤنِّبْ » .

* قال الترمذىُّ :

« وفى الباب عن عبد الله بن مسعود ، وابن عباسٍ ، وواثلة بن الأسقع » .

* **حديثُ ابنِ مسعود ، رضى الله عنه .**

أخرجه أبو يعلى فى « مسنده » (ج ٦/ رقم ٣٦٢٦) والطحاوى فى « شرح المعانى » (١٤/١) ، والدارقطنى (١٣١/١-١٣٢) وعنه ابن الجوزى فى « التحقيق » (٦١/٤٣/١) من طريق أبى هشام الرفاعى ، عن أبى بكر ابن عياش ، ثنا سمعان بن مالك المالكىّ ، عن أبى وائل ، عن عبد الله بن مسعودٍ ، قال : جاء أعرابىٌّ فبال فى المسجد ، فأمر النبىُّ صلى الله عليه وسلم بمكانه ، فاحتُفر وصُبَّ عليه دلوٌ من ماءٍ .

وعند أبى يعلى وغيره :

« فقال الأعرابىُّ : يا رسول الله ! المرء يحبُّ القوم ولما يعمل بعملهم ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **المرءُ مع من أحبَّ** » .

....

= قال البيهقى (٤٢٨/٢) : « ليس بصحيح » .
وقال الدارقطنيُّ :
« سمعان مجهولٌ » .
وقال أبو زرعة :
« سمعان بن مالكٍ ليس بالقوىّ » .
وقال ابن أبى حاتم فى « العلل » (ج١/ رقم ٣٦) :
« سمعتُ أبا زرعة يقول : حديث سمعان فى بول الأعرابى حديث ليس بقوىّ »[1] .
وحكى الحافظ فى « التلخيص » (٣٧/١) عن أحمد أنه قال :
« حديثٌ منكرٌ » .
وعن أبى حاتمٍ أيضاً أنه قال :
« حديثٌ لا أصل له »[2] .
وضعّفه الهيثميُّ فى « المجمع » (٢٨٦/١ و ١١/٢) ، والحافظُ فى « الفتح » (٣٢٥/١) . وضعّفه ابنُ الجوزى بأبى هشام الرفاعى وهو محمد ابنُ يزيد ، ونقل فيه قول البخارى وحده ، ولم ينصف فى النقل .
* **حديثُ ابنِ عبَّاسٍ ، رضى الله عنهما :**
أخرجه أبو يعلى (ج٤/ رقم ٢٥٥٧) والضياء فى « المختارة » (ق ١/٣٦٣) ، والبزار (ج١/ رقم ٤٠٩) ، والطبرانىُّ فى « الكبير » (ج١١/ رقم ١١٥٥٢) والسياق له من طريق إسماعيل بن أبى أويس ، حدثنى أبى ، عن ثور بن زيد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أنه قال : **أتى النبىَّ صلى الله عليه وسلم أعرابىٌّ فبايعه فى المسجد ، ثُمَّ انصرف ، فقام ففحج ، ثمَّ بال . فَهَمَّ** الناسُ به ، فقال النبىُّ صلى الله عليه وسلم : « **لا تقطعوا على الرجل بوله** » .=

(١) هذا لفظ « العلل » . ونقل شمس الحق آبادى فى « التعليق المغنى » (١٣٢/١) أن ابن أبى حاتم نقل فى « العلل » عن أبى زرعة أنه قال : « حديثٌ منكرٌ » ، وكذا نقل عنه ابن الجوزى فى « التحقيق » فالله أعلمُ .
(٢) ونقله عنه ابن الجوزى أيضاً .

= ثُمَّ قال : « **ألست بمسلم** » ؟ قال : بلى . قال : « **ما حملك على أنْ بُلْت في مسجدنا** » ؟ قال : والذى بعثك بالحق ما ظننتُه إلاَّ صعيداً من الصعدات ، فبُلْت فيه !! فأمر النبىُّ صلى الله عليه وسلم بذنوبٍ من ماءٍ ، فصُبَّ على بوله .

قال الهيثمىُّ فى « المجمع » (٢/١٠ - ١١) :

« رجالُه رجالُ الصحيح » !!

* **قُلْتُ** : كذا ! وأبو أويس واسمه عبد الله بن عبد الله بن أويس فيه ضعْفٌ ، ولم يخرج له البخارىُّ شيئاً ، وأما مسلمٌ فمتابعة وليس احتجاجاً ، والله أعلم .

وهذا السند جيدٌ فى المتابعات .

* **حديثُ واثلة بْنِ الأسقع ، رضى الله عنه :**

أخرجه ابنُ ماجة (٥٣٠) ، والطبرانىُّ فى « الكبير » (ج٢٢/ رقم ١٩٢) من طريقين عن عبيد الله بن أبى حميدٍ ، ثنا أبو المليح ، عن واثلة بن الأسقع ، قال : جاء أعرابىٌّ إلى النبىِّ صلى الله عليه وسلم فقال : اللَّهُمَّ ! ارحمنى ومحمداً ، ولا تشرك فى رحمتك إيانا أحداً فقال : « **لقد حظرت واسعاً ، ويحك أو ويلك** » ! قال : ففشج[1] يبولُ ! قال أصحابُ النبى صلى الله عليه وسلم : مه ! . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **دَعُوهُ** » ثُمَّ دعا بِسَجْلٍ من ماءٍ ، فصُبَّ عليه .

وعزاه الحافظُ فى « التلخيص » (١/٣٧) لأحمد ، ولم أجده ، فالله أعلمُ =

---

(١) الفَشْجُ : هو تفريجُ ما بين الرجلين .

....

= قال البوصيرى فى « الزوائد » (١/٢١٢) .

« فيه عبيد الله الهذلىُّ ، قال الحاكمُ : يروى عن أبى المليح العجائبَ ، وقال البخارىُّ : منكرُ الحديث » اهـ .

* **قُلْتُ** : فالسَّنَدُ واهٍ . والله أعلم .

وفى الباب أيضاً عن :

* **أبى ليلى ، رضى الله عنه** :

أخرجه الدُّولابى فى « الكنى » (١/٥١) قال : حدثنا محمد بن عوف ، قال : ثنا محمد بن عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، قال : حدثنى أبى ، قال : حدثنى ابنُ أبى ليلى ، عن أخيه عيسى ، عن أبيه عبد الرحمن بن أبى ليلى ، قال : كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم ، فجاء الحسنُ بنُ علىٍّ ، فبال ، فقال : « **ابنى ابنى ! لا تقطعوا بوله** » فتركه حتَّى قضى بوله ، ثُمَّ دعا بماءٍ فصبَّهُ على بوله .

* **قُلْتُ** : وهذا سند رجاله موثقون ، غير محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، فإنه كان ردىء الحفظ .

ثُمَّ قوله : « ... عن أخيه عيسى عن أبيه عبد الرحمن بن أبى ليلى قال : كنا ... إلخ » فيه تصحيف ، فيظهرُ لى أن الصواب : « ... عن أبيه عبد الرحمٰن ، عن أبى ليلى ... » لأمرين :

الأول : أن عبد الرحمٰن بن أبى ليلى لم يدرك النبى صلى الله عليه وسلم ، ولفظ الحديث أنه قال : « كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم » .

الثانى : أن الدولابى روى هذا الحديث فى ترجمة «أبى ليلى» والله أعلم . =

....

= ثُمَّ رأيتُه - بَعْدُ - فى « الآحاد والمثانى » (ج٢/ ق ١/٤٦) لابن أبى عاصم ، قال : حدثنا أبو بكر - يعنى : ابن أبى شيبة - ، نا وكيع ، عن ابن أبى ليلى ، عن أخيه عيسى ، عن أبيه عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن جدِّه أبى ليلى رضى الله عنه ... وذكر الحديث .

فيبدو أن قوله : « عن جدِّه » سقط من كتاب الدولابى ، أو تصحَّف على الوجه الذى ذكرتُه قبلُ . والحمد لله على توفيقه .

* **حديث أم سلمة ، رضى الله عنها :**

أخرجه الطبرانىُّ فى « الأوسط » (ج٢/ ق ٢/٨٣) قال : حدثنا محمد ابن حنيفة الواسطىُّ ، قال : وجدتُ فى كتاب جدى بخطه ، عن هشيم ، عن يونس عن الحسن ، عن أمه ، عن أم سلمة أنَّ الحسن أو الحسين بال على بطن النبىِّ صلى الله عليه وسلم ، فذهبوا ليأخذوه ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : «**لا تزرموا ابنى ولا تستعجلوه**» فتركوه حتى قضى بوله، فدعا بماءٍ فصبه عليه.

قال الطبرانىُّ :

« لم يرو هذا الحديث عن يونس إلاَّ هشيم ، تفرَّد به محمد بن ماهان » .

* **قُلْتُ** : ومحمد بنُ ماهان يظهر أنه القصبانى ، بيّض له الذهبىُّ فى « الميزان » ، ونقل الحافظ فى « اللسان » (٣٥٧/٥) أنه قال « مجهول » ، ثمَّ ذكر الحافظ أن ابن حبان ذكر فى « الثقات » محمد بن ماهان السمسار بغدادىٌّ يروى عن أبى نعيم ، فكأنه يرجح أن القصبانى هو السمسار فالله أعلمُ ، ولو ثبت أنهما اثنان فهما من طبقة واحدة .

ولكن علة السند هى شيخ الطبرانى، فقد قال الدارقطنىُّ « ليس بالقوىّ» . والله أعلمُ .

٤٦ - بَابُ
المَاءِ الدَّائِمِ

٥٧ - أَخْبَرَنَا إِسْحَٰقُ بنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا عِيسَى بنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَوْفٌ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :

« لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي المَاءِ الدائِمِ ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ » .

قَالَ عَوْفٌ :

« وَقَالَ خِلَاسٌ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَهُ » .

---

٥٧ - إسنادُهُ صَحِيحٌ .

* عوف : هو ابنُ أبى جميلة العبديُّ الأعرابيُّ ، أبو سهل البصرىّ .

أخرج له الجماعةُ .

وثقه أحمدُ وقال : « صالحُ الحديث » ، وابنُ معين ، والمصنِّفُ وزاد : « ثبتٌ » ، وابن سعدٍ وزاد : « كثير الحديث » ، وابنُ حبان .

وقال أبو حاتم :

« صدوقٌ صالحٌ » .

أمَّا ما رُمى به من البدعة ، فلا يضرُّه فى روايته ما دام ثقةً أميناً ضابطاً ، على نحو ما فصَّلْتُه فى « الإمعان » ، ولله الحمدُ .

* محمد : هو ابنُ سيرين الأنصاريُّ ، الإمامُ العلم ، والثقةُ النبيلُ . =

....

= وثقه أحمدُ ، وابنُ معين ، والعجليُّ ، وابنُ سعدٍ وقال : « كان ثقةً ، مأموناً ، عالياً ، رفيعاً ، إماماً كثير العلم ، ورعاً » .

وقال هشام بنُ حسَّان :

« حدَّثني أصدقُ من أدركتُه من البشر : محمد بنُ سيرين » .

وقال مورقُ العجليُّ :

« ما رأيت أحداً أفقه في ورعه ، ولا أورعُ في فقهه من محمد بن سيرين » وكان - رحمه الله - أشهر الناس تعبيراً للرؤيا .

ومن عجيب تعبيره ، ما رواه هشام بنُ حسَّان ، قال :

« قصَّ رجلٌ على ابن سيرين ، فقال : رأيتُ كأن بيديّ قدحاً من زجاجٍ فيه ماءٌ ، فانكسر القدح وبقي الماءُ ! فقال له : اتق الله فإنك لم تر شيئاً . فقال : سبحان الله ! قال ابنُ سيرين : فمن كذب عليَّ . ستلد امرأتك وتموت ، ويبقى ولدُها . فلمَّا خرج الرجلُ قال : والله ! ما رأيتُ شيئاً . فما لبث أن وُلد له ، وماتت امرأتُه » .

أخرجه ابنُ عساكر في « تاريخه » (ج١٥ / ل ٤٥٢ - ٤٥٣) .

قال الذهبيُّ في « السير » (٦١٨/٤) .

« قد جاء عن ابن سيرين في التعبير عجائبُ يطول الكتابُ بذكرها ، وكان له في ذلك تأييدٌ إلهيٌّ » اهـ .

* قُلْتُ : ولا يصحُّ الكتابُ المنسوبُ إليه في تفسير الأحلام ، فكُنْ على ذُكْرٍ من هذا ، أيدك الله تعالى . =

* * *

....

= واعلم أن لهذا الحديث طرقاً كثيرة عن أبى هريرة رضى الله عنه .

* **أولاً : محمدُ بنُ سيرين عنه .**

ثُمَّ له عن ابن سيرين طرقٌ منها :

١ - عوف الأعرابى ، عنه .

أخرجه أحمدُ (٤٩٢/٢) ، وابنُ حبان (ج٢/ رقم ١٢٤٨) ، وابنُ المقرى فى « معجمه » (ق ٢/١٣٩) والإسماعيلى فى « معجمه » (ق ٢/٩٦) وعنه الخطيب فى « تاريخه » (١٠٥/١٠) ، والبيهقى (٢٣٨/١ - ٢٣٩) .

وقد رواه عن عوف جماعةٌ منهم :

« عيسى بنُ يونس ، ومحمد بن جعفر ، وروح بنُ عبادة ، والنضرُ بنُ شُميل » .

٢ - هشام بنُ حسَّان ، عنه .

أخرجه مسلمٌ (٩٥/٢٨٢) ، وأبو داود (٦٩) ، والدارمىُّ (١٥٢/١) ، وأحمدُ (٣٦٢/٢) ، وأبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ١/١٩) ، وأبو يعلى (ج١٠/ رقم ٦٠٧٦) والبزار (ج٢/ ق ٢/٢٧٥) ، والطحاوىُّ فى « شرح المعانى » (١٤/١) ، والبيهقىُّ (٢٣٨/١) .

وقد رواه عن هشام - هكذا - جماعةٌ منهم :

« زائدة بنُ قدامة ، وعبد الله بن يزيد وعبد الأعلى الصنعانى ، وجرير ابن عبد الحميد ، وعبد الله بنُ بكر السهمىُّ ، ويونُس » .

وخالفهم ابنُ عُليَّة ، فرواه عن هشام بسنده سواء ، لكن وقفه على أبى هريرة .

أخرجه ابنُ أبى شيبة فى « المصنَّف » (١٤١/١) . =

= وذكر الدارقطنيُّ فى « العلل » (ج٣/ ق ٢/٢٩) أن هشيماً رواه عن هشام بن حسَّان موقوفاً .

ويُمكن الجمعُ بصحة الموقوف والمرفوع ، لثقة من روى الوجهين جميعاً ، ولو سلكنا مسلك الترجيح لرجحنا الرواية المرفوعة ، لتتابع الثقات عليها . والله أعلمُ .

٣ - أيوب السختيانى ، عنه .

أخرجه المصنِّف فى أول كتاب « الغسل والتيمم » ويأتى - إنْ شاء الله تعالى - برقم (٤٠٠) ، والبيهقىُّ (٢٣٩/١) من طريق سفيان بن عيينة ، عن أيوب به موقوفاً على أبى هريرة رضى الله عنه .

قال المصنِّف بعدها :

« قال سفيان : قالوا لهشام - يعنى : ابن حسَّان - : إن أيوب إنما ينتهى بهذا الحديث إلى أبى هريرة ؟ فقال : إن أيوب لو استطاع أن لا يرفع حديثاً ، لم يرفعه » اهـ .

* **قُلْتُ** : ومقصود هشام أنَّ وقف أيوب لا يضرُّ رفع غيره ، إن ثبت الرفع بطريق آخر قوىّ . وإنما كان أيوب يفعل ذلك هيبة وخشية .

وقد رواه ابنُ عيينة ، عن أيوب فرفعه .

أخرجه الحميدىُّ فى « مسنده » (ج٢/ رقم ٩٧٠) ، وابنُ خزيمة (ج١/ رقم ٦٦) ، وابنُ حزم فى « المحلى » (١٣٩/١) .

وتابعه معمرُ بنُ راشد ، عن أيوب .

أخرجه أحمد (٢٦٥/٢) والبزار (ج٢/ ق ١/٢٦٦) ، وأبو عوانة فى « صحيحه » (٢٧٦/١) ، وابن الجارود فى « المنتقى » (٥٤)، وابنُ حزم =

....

= (١٣٩/١) جميعاً عن عبد الرزاق ، وهذا فى « مصنَّفه » (ج١/ رقم ٣٠٠) عن معمر به .

وتابعهما أيضاً الحارث بن عمير ، عن أيوب .

أخرجه الدُّولابى فى « الكُنى » (٣٩/٢) .

والحارث بن عمير وثقه ابن معين وأبو حاتم ، والمصنف ، وأبو زرعة وقال حماد بن زيد :

« من ثقات أصحاب أيوب » .

ونقل ابن الجوزى عن ابن خزيمة أنه كذَّبه .

وقال ابنُ حبان :

« كان ممن يروى عن الأثبات الأشياء الموضوعة » .

وقال الحاكم :

« روى عن حميد الطويل وجعفر بن محمدٍ أحاديث موضوعة » .

ورجح الذهبيُّ فى « الميزان » ضعْفَهُ .

وقال فى « المغنى » (١٢٤٥):

« أنا أتعجَّبُ كيف خرَّج له النسائيُّ » !

* **قُلْتُ** : سيأتى الكلام عنه مفصَّلاً فى موضعه إنْ شاء الله تعالى . ولا بأس بحديثه ، لا سيما وقد توبع ، ويبعُد أن يكون كذاباً ، بل كان يخطىء ، ويُفحش فى الخطأ أحياناً . ولربما يكون بريئاً من الوهم ، ويكون ممن دونه . والله أعلمُ .

وكذا رواه ابنُ عليَّة ، عن أيوب مرفوعاً .

أخرجه البزار (ج٢/ ق ١/٢٦٦) حدثنا يحيى بن حبيب بن عربى =

= نا إسماعيل بن إبراهيم به .

فهؤلاء أربعة رفعوا الحديث عن أيوب .

وذكر الدارقطنيُّ فى « العلل » (ج٣/ ق ٢/٢٩) أن عبد الوهاب الثقفى رواه عن أيوب موقوفاً .

وليس هذا بقادحٍ ، لما علمنا أن أيوب لم يكن رفَّاعاً ، بل يكون الحديث عنده مرفوعاً ، ويرويه موقوفاً ، وسيأتى مثال لذلك فى الحديث رقم (٦٣) فانظره غير مأمورٍ .

٤ - سليمانُ بنُ أبى سليمان ، عنه .

أخرجه ابنُ عدىّ فى « الكامل » (١١١١/٣) من طريق الخصيب بن ناصح ، ثنا سليمان بن أبى سليمان القافلانى ، بيَّاع الأقفال ، عن ابن سيرين ، عن أبى هريرة مرفوعاً .

وهذا سندٌ ضعيفٌ ، لضعف القافلانى .

ضعّفه أحمدُ ، وابن معين ، وابن المدينى .

بل تركه النسائىُّ .

وقال ابنُ عدىّ :

« لا أرى بأحاديثه بأساً ، إذا روى عنه ثقةٌ » .

والذى روى عنه الخصيبُ بنُ ناصحٍ ، وكان يخطىء كما قال ابنُ حبان .

٥ - يونس بن عبيد ، عنه .

أخرجه ابنُ عدىٍ (١٥٦٤/٤) والبزار (ج٢/ ق ٢/٢٦٧) من طريق عبد الله بن عيسى، عن يونس، عن ابن سيرين، عن أبى هريرة مرفوعاً[1] =

(١) ولفظ البزار : « أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى أن يبال فى الماء الدائم » .

= وقال :
« لا يرويه عن يونس ، عن ابن سيرين غير عبد الله بن عيسى » .
* **قُلْتُ** : قال فيه النسائىُّ :
« ليس بثقةٍ » .
وقال أبو زرعة :
« منكرُ الحديث » .
وقال ابنُ عدىّ :
« يروى عن يونس وداود بن أبى هندٍ ما لا يوافقه عليه الثقاتُ » .
٦ - سلمة بن علقمة ، عنه .
أخرجه ابنُ أبى شيبة (١٤١/١) حدثنا ابنُ عُليَّة ، عن سلمة بن علقمة ، عن ابن سيرين ، عن أبى هريرة قوله .
ووقع فى « المصنف » : « سلمة عن علقمة » ! وهو تصحيفٌ .
٧ - عبد الله بن عون ، عنه .
أخرجه الطحاوى فى « شرح المعانى » (١٤/١) والطبرانى فى « الأوسط » (ج١/ ق ٢/١٧٤) عن عبد الله بن يزيد المقرىء ، قال سمعتُ ابن عون يحدث عن ابن سيرين عن أبى هريرة قال : نُهى - أو نهى - أن يبول الرجل فى الماء الدائم أو الراكد ، ثُمَّ يتوضأ منه أو يغتسل منه .
قال الطبرانى : « لم يجوده عن ابن عون إلا المقرىء » .
وتابعه أزهر بن سعد السمان ، عن ابن عون به .
أخرجه البزار (ج٢/ ق ٢/٢٦٩) حدثنا جوثرة بن محمد ، نا أزهر به . وسنده صحيح .

....

= ٨ - **عمران بن خالد ، عنه .**

أخرجه أبو بكر الشافعيُّ فى « الغيلانيات » (ج ٤/ق ٦٠/١) من طريق محمد بن أبان ، ثنا عمران بن خالد عن ابن سيرين ، عن أبى هريرة مرفوعاً .

وسندهُ ضعيف .

وعمران بن خالد الخزاعى ضعّفه أبو حاتم - كما فى « الجرح والتعديل » (٢٩٧/١/٣) . وقال ابن حبان : « لا يجوز الاحتجاجُ به » .

٩ - **خالدُ الحذَّاء ، عنه .**

أخرجه ابنُ الأعرابى فى « معجمه » (ج ٤/ق ٦٥/٢) من طريق علىِّ بنِ عاصمٍ ، نا خالد ، عن ابن سيرين به مرفوعاً .

وهذا سندٌ رجاله ثقات غير علىّ بن عاصم ، كان ردىء الحفظ ، يستصغر الأكابر .

١٠ - **يحيى بن عتيق ، عنه .**

ويأتى فى الحديث القادم إن شاء الله .

* * *

ثانياً : هَمّامُ بن مُنَبِّه ، عن أبى هريرة .

أخرجه مسلم (٢٨٢/٩٦) ، وأبو عوانة (٢٧٦/١) ، والترمذىُّ (٦٨) ، وأحمدُ (٣١٦/٢) ، وعبد الرزاق فى « المصنف » (ج١/ رقم ٢٩٩) ، وابن الجارود فى « المنتقى » (٥٤) ، والبيهقىُّ (٩٧/١ ، ٢٣٨) وفى « السنن الصغرى » (رقم ٦٦) ، والبغوىُّ فى « شرح السُّنة » (٦٦/٢) ، والذهبىُّ فى « معجم شيوخه » (ق ١/٩٤) من طريق معمر بن راشد ، عن همَّامٍ به.

....

= **ثالثاً : الأعرج ، عن أبي هريرة .**

أخرجه البخاريُّ (١/٣٤٦ - فتح) ، والمصنِّف ويأتي برقم (٣٩٨) ، وأبو عبيد في « كتاب الطهور » (ق ١٨/٢ - ١٩/١) والطبراني في « مسند الشاميين » (ق ٦٤١) من طريق أبي الزناد ، عن الأعرج . وعزاه الزيلعيُّ في « نصب الراية » (١١٢/١) لمسلمٍ من هذا الوجه فوهم .

وقد رواه عن أبي الزناد :

« شعيب بن أبي حمزة ، ومحمد بن عجلان » .

وخالفهما سفيان بن عيينة ، فرواه عن أبي الزناد ، عن موسىٰ بن أبي عثمان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم نهى أن يُبال في الماء الراكد ، ثُمَّ يغتسل منه .

أخرجه المصنِّف ويأتي برقم (٢٢١ ، ٣٩٩) ، وأحمدُ (٣٩٤/٢ ، ٤٦٤) ، والشافعيُّ في « الأم » (٩/١) ، والحميديُّ (٩٦٩) ، وابنُ خزيمة (ج١/ رقم ٦٦) ، وابن حِبان (ج٢/ رقم ١٢٥١) ، وابنُ المنذر في « الأوسط » (ج١/ رقم ٢٦٤) ، والطحاوى (١٤/١) ، والبيهقى (٢٥٦/١) .

قال الدارقطنيُّ في « العلل » (ج٣/ ق ١/٤٧) :

« يرويه أبو الزناد واختلف عنه فرواه ابنُ عجلان ومالك بن أنس عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة . ورواه ابنُ عيينة عن أبي الزناد عن موسىٰ بن أبي عثمان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، ويشبهُ أنْ يكون ابنُ عيينة حفظه » اهـ .

* **قُلْتُ** : وترجيحُ الدارقطنيِّ رواية ابن عيينة فيه نظرٌ من وجوهٍ : =

= **الأول** : أنَّ الذين رووا الحديث عن أبي الزناد عن الأعرج جماعةٌ ، وهم أثبت من ابن عيينة ، ولا شك أنَّ العدد الكثير أولى بالحفظ من واحدٍ .

الثانى : أنَّ أبا الزناد توبع عليه عن الأعرج .

تابعه ابنُ لهيعة وعبد الله بن عيَّاش كلاهما عن الأعرج .

أخرجه الطحاويُّ .

الثالث : أنه قد اختلف على ابن عيينة فيه .

فرواه محمَّدُ بْنُ عبد الله بن يزيد ، وأبو أحمد الزبيرى ، والثوريُّ ، وعبدُ الله بْنُ الوليد ، ومؤمَّل بْنُ إسماعيل ، والشافعيُّ ، والحميديُّ ، وعبدُ الرحمن بْنُ أبى الزناد ، وعبدُ الجبار بْنُ العلاء ، وحامدُ بْنُ يحيى البلخى ، والفضلُ بنُ دُكين جميعُهُمْ عن ابن عيينة ، عن أبى الزناد عن موسى ابن أبى عثمان ، عن أبيه ، عن أبى هريرة .

وخالفهم الشافعيُّ وسعيد بن عبد الرحمن المخزومى كلاهما عن ابن عيينة ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة .

أخرج الأول الإسماعيلى فى « المستخرج » - كما فى « الفتح » (٣٤٦/١) ، والثانى ابنُ خزيمة فى « صحيحه » .

فهذا يُبين أن سفيان بن عيينة كان يرويه على الوجهين ، فيترشح منه صحة الروايتين جميعاً ، وأن لأبى الزناد فيه شيخين والله أعلم .

* * *

رابعاً : أبو السائب مولى هشام بن زهرة ، عن أبى هريرة .

أخرجه مسلمٌ (١٨٨/٣ - ١٨٩ نووى) ، وأبو عوانة (٢٧٦/١) ، =

....

= والمصنِّفُ ويأتى برقم (٣٣١) ، وابنُ ماجة (٦٠٥) ، وأبو عبيد (ق ١/١٩) ، وابن خزيمة (١/٤٩ - ٥٠) ، وابن حبان (ج٢/ رقم ١٢٤٩) ، وابنُ الجارود فى « المنتقى » (٥٦) ، والطحاوىُّ (١/١٤) ، والدارقطنىُّ (١/٥١ - ٥٢) ، وابنُ حزم فى « المحلى » (١/٢١١ ، ٢/٤٠ - ٤١) والبيهقى (١/٢٣٧) من طريق ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن بكير بن الأشج ، عن أبى السائب مولى هشام بن زهرة عن أبى هريرة مرفوعاً : « لا يغتسل أحدكم فى الماء الدائم وهو جُنب » فقال : كيف يفعل يا أبا هريرة ؟ قال : يتناوله تناوُلاً .

وتابعه موسىٰ بنُ أعين ، عن عمرو بن الحارث به .

أخرجه أبو عوانة فى « صحيحه » .

* * *

خامساً : عجلانُ المدنىُّ ، عن أبى هريرة .

أخرجه أبو داود (٧٠) ، وابنُ ماجة (٣٤٤) ، وأحمد (٢/٤٣٣) ، وابنُ أبى شيبة (١/١٤١) ، وأبو عبيد (ق ٢/١٨) وفى « الغريب » (١/٢٢٥) ، والحربىُّ فى « الغريب » (٣/١١٣٩) ، وابن حبان (ج٢/ رقم ١٢٥٤) ، وابنُ حزم (٢/٤١) ، والبيهقىُّ (١/٢٣٨) .

* * *

سادساً : حميدُ بن عبد الرحمٰن ، عنه .

أخرجه أحمد (٢/٣٤٦) والبزار (ج٢/ ق ١/٢٣٨) من طريق أبى عوانة ، عن داود بن عبد الله الأودىّ ، عن حميد بن عبد الرحمن الحميرى ، عن =

....

= أبى هريرة مرفوعاً « **لا يبولن أحدكم** ... » الحديث .

وهذا سندٌ صحيحٌ ، ولكن اختُلف فى صحابيه وفى متنه أيضاً وانظر تفصيل ذلك فى الحديث رقم (٢٣٨) .

* * *

سابعاً : خلاس ، عنه .

أخرجه أحمدُ (٢/٢٥٩) ، والإسماعيلى فى « معجمه » (ق ٢/٩٦ - ١/٩٧) ، وابنُ المقرى فى « معجمه » (ق ٢/١٣٩) ، والخطيبُ فى « التاريخ » (١٠/١٠٥) .

من طرق عن عوف ، عن خلاس به .

وأخرجه أحمدُ (٢/٤٩٢ ، ٥٢٩) عن عوف عن خلاس وابن سيرين معاً ، عن أبى هريرة مرفوعاً به .

* * *

ثامناً : أبو سلمة بْنُ عبد الرحمٰن ، عنه .

أخرجه العقيلى فى « الضعفاء » (١/٢٤٢) من طريق الحسن بن محمد البلخىّ ، قال : حدثنا محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة قال : نهى النبى صلى الله عليه وسلم أن يُبال فى الماء الراكد .

قال العقيلىُّ :

« الحسن بن محمد منكرُ الحديث ... والحديث غير محفوظ لا يُتابع عليه ، وقد روى عن أبى هريرة بإسنادٍ صحيحٍ » اهـ . =

* * *

....

= تاسعاً : عطاءُ بْنُ ميناء ، عنه .

أخرجه ابنُ خزيمة (ج١/ رقم ٩٤) ، وابنُ حبان (ج٤/ رقم ١٢٥٦) ، والطحاويُّ فى « شرح المعانى » (١٤/١) من طريق يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا أنس بن عياض ، عن الحارث بن أبى ذباب ، عن عطاء بن ميناء ، عن أبى هريرة مرفوعاً فذكره وفيه : « أو يشربُ منه » .

وتابعه ابنُ وهب ، أخبرنا أنس بن عياض به .

أخرجه البيهقىُّ (٢٣٩/١) .

* * *

عاشراً : أبو مريمَ ، عنه .

أخرجه أحمد (٢٨٨/٢) واللَّفظ لَهُ ، وابنُ أبى شيبة (١٤١/١) والبزار (ج٢/ ق ١/٢٣١) من طريق زيد بن الحباب ، قال : أنا معاويةُ بنُ صالحٍ ، قال : سمعتُ أبا مريم يذكر عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يبال فى الماء الراكد ، ثُمَّ يتوضأ منه .

ولفظُ ابن أبى شيبة .

« لا يبول أحدكم فى الماء الراكد ، ثُمَّ يتوضأ منه » .

وتابعه حماد بن خالد ، ثنا معاويةُ بنُ صالح به .

أخرجه أحمدُ (٥٣٢/٢) .

وكذا أسد بن موسى ، ثنا معاوية بن صالح .

أخرجه الطبرانى فى « مسند الشاميين » (ق ٣٧٩) .

وسندهٌ جيِّدٌ .

=

....

= وأبو مريم معروف بكُنْيته . وثقه العجليُّ .
وقال أحمدُ .
« رأيتُ أهل حمصٍ يُحسنون الثناء عليه » .

* * *

حادى عشر : أبو المهزم ، عنه .

أخرجه الحكيمُ الترمذىّ فى « المنهيات » (ص - ٩) قال :

حدثنا الجارود بنُ معاذ ، نا عمر بن هارون ، عن حماد بن سلمة ، عن أبى المهزم ، عن أبى هريرة قال : نُهى أن يُبال فى الماء الراكد ثم يغتسل فيه ، أو يتوضأ منه .

ثم قال أبو هريرة رضى الله عنه : وليبُل فى الماء الجارى إنْ شاء .

* **قُلْتُ** : وسندهٌ ضعيفٌ جداً .

وعمر بن هارون البلخىُّ واهٍ ، كذبه ابن معين وغيرهُ .

وأمّا قوله : « وليبُل فى الماء الجارى » فهذا يؤخذ بدلالة المفهوم من حديث الباب .

وقد فهم هذا أبو عوانة ، فبوَّب فى « صحيحه » على حديث جابر الذى مضى برقم (٣٥) بقوله (٢١٥/١) :

« بيان حظر البول فى الماء الراكد ، والدليلُ على إباحة البول فى الماء الجارى » ، وكذا قال الطحاوىُّ وغيرهُ .

● [تنبيه] :

أخرج الطبرانىُّ فى « الأوسط » (ج٢/ رقم ١٧٧٠) قال : حدثنا =

....

= أحمدُ ، قال : حدثنا المتوكل بن محمد بن سورة ، قال : حدثنا الحارث بن عطية ، عن الأوزاعىّ ، عن أبى الزبير ، عن جابرٍ ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبال فى الماء الجارى .

وقال :

« لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعىّ ، إلاَّ الحارث » .

* قُلْتُ : أما الحارث ، فقد وثقه ابن معين وغيره وقال ابن حبان : « ربما أخطأ » .

وشيخ الطبرانى هو أحمد بن محمد بن أبى موسى الأنطاكىّ ولم أجد له ترجمة ، ولعله أحمد بن عبيد الله أبو الطيب الدارى الأنطاكى ، فقد ذكره الخطيب فى « التاريخ » (٤/٢٥٢) وذكر له هذا الحديث[1] ، وهو يرويه عن المتوكل بن أبى سورة بسنده سواء . فهذا يرجح أنه هو لكن الخطيب لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

والمتوكل بن أبى سبرة لم أهتد إليه .

فالغريب أن يقول الهيثمىُّ فى « المجمع » (١/٢٠٤) :

« رجاله ثقات » !!

وأغربُ منه قول المنذرى فى « الترغيب » (١/١٣٦) :

« رواه الطبرانى فى « الأوسط » بإسنادٍ جيدٍ » !!

ثُمَّ متن هذا الحديث منكر ، والمحفوظ عن جابر : « نهى أن يبال فى الماء الراكد » . والله أعلم .

---

(١) ولكن وقع فى متنه : « فى الماء الراكد » وأرجح أنه تصحيف وصوابه الجارى ، وكنت جعلته فى تخريج الحديث رقم (٣٥) فينقل . والله الموفق .

٥٨ - أَخْبَرَنَا يَعْقُوْبُ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ ، قَاْلَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ ، عَنْ يَحْيَى بنِ عَتِيْقٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيْرِيْنَ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، قَاْلَ : قَاْلَ رَسُوْل الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« لَا يَبُوْلَنَّ أَحَدُكُمْ فِى المَاْءِ الدَّائِمِ ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ » .

* قَاْلَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمٰنِ :

« كَاْنَ يَعْقُوْبُ لَا يُحَدِّثُ بِهَذَا الحَدِيْثِ ، إِلاَّ بِدِيْنَارٍ » !!

---

٥٨ - إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ .

* إسماعيلُ : هو ابنُ عُلَيَّة .

* يحيى بن عتيق ، الطفاويُّ البصريُّ .

أخرج له مسلم وأبو داود ، وعلَّق له البخاريُّ .

وثقه أحمد ، وابنُ معين ، وأبو حاتمٍ ، والمصنِّف ، وابنُ سعدٍ ، وابنُ حبان وزاد : « وكان ورعاً متقناً » .

والحديث أخرجه البزار (ج٢/ ق ٢/٢٧٣) والطبرانيُّ فى « الأوسط » (ج٢/ ق ٢/٢٩٢) والخطيبُ فى « التاريخ » (١٩٣/٩ - ٢٧٨/١٤) ، وفى « الكفاية » (ص ١٥٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم به .

ووقع عند الخطيب :

« قال أبو بكر بن أبى داود : غرمتُ على هذا الحديث ثلاثة دنانير حتى سمعته منه - يعنى من يعقوب » !

ورواه الخطيب من طريق أبى بكر بن أبى داود، ومحمد بن محمد بن =

....

= سليمان بن الحارث ، ومحمد بن هارون بن حميد المجدر ، وأحمد بن عبد الله بن سابور ، ويحيى بن صاعد ، وصالح بن أبي مقاتل قالوا : ثنا يعقوب بن إبراهيم .

قال أبو عمرو الدراج :

« كل واحدٍ من هؤلاء الشيوخ ذكر أنه سمع هذا الحديث من يعقوب بثلاثة دنانير » !!

وأخرجه ابنُ عدى فى « الكامل » (١٨٥٨/٥) من طريق عليّ بن عبدة المكتب ، ثنا ابنُ علية به وقال :

« وهذا لم يُحدث به عن ابن عُليَّة من الثقات غير يعقوب الدورق ... ... وكان يعقوب يأخذُ على هذا الحديث ديناراً سرقه منه عليُّ ابن عبدة هذا » .

وقد فصَّلْتُ البحث حول أخذ الأجرة على التحديث فى « الإمعان » والحمد لله على توفيقه .

وقال البزار :

« لا نعلم رواه إلاَّ ابنُ عُليَّة ، عن يحيى » .

وقال الطبرانىُّ :

« لم يرو هذا الحديث مرفوعاً عن ابن علية إلاَّ السرى بن عاصم ويعقوب الدورقىُّ » .

* * *

٤٧ – بَاب
مَـــاءِ البَحْــــرِ

٥٩ – أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ سَلَمَةَ ، أَنَّ المُغِيْرَةَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ – مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ – أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُوْلُ : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ :

يَا رَسُوْلَ اللهِ ! إِنَّا نَرْكَبُ البَحْرَ ، وَنَحْمِلُ مَعَنَا القَلِيْلَ مِنَ المَاءِ ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا ، أَفَنَتَوَضَّأُ مِنْ مَاءِ البَحْرِ ؟ فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« هُوَ الطَّهُوْرُ مَاؤُهُ ، الحِلُّ مَيْتَتُهُ » .

---

٥٩ – إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ . ويأتي برقم (٣٣٢ ، ٤٣٥٠) .

* صفوان بنُ سليم المدنيُّ ، أبو عبد الله القرشيُّ .

أخرج له الجماعةُ .

وثقه أبو حاتم ، والمصنِّفُ ، والعجليُّ ، وابنُ حبان ، ويعقوب بن شيبة وزاد : « ثبتٌ مشهور بالعبادة » .

وقال أحمدُ :

« ثقةٌ من خيار عباد الله الصالحين » .

وقال أيضاً :

=

....

= « هذا رجلٌ يُستسقى بحديثه ، وينزلُ القطرُ من السماء بذكره » .
وقال أنسُ بنُ عياض .
« رأيت صفوان ، ولو قيل له : غداً القيامةُ ، ما كان عنده مزيدٌ » !
وقال ابنُ عيينة .
« حلف صفوان أنْ لا يضع جنبه بالأرض حتى يلقى الله ، فمكث على ذلك أكثر من ثلاثين سنة » .

* سعيد بن سلمة المخزومى ، من آل ابن الأزرق .
أخرج له أصحابُ السنن .
وثقهُ المصنِّف ، وابن حبان .

* المغيرة بن أبى بردة الكنانىُّ .
أخرج له أصحابُ السنن .
وثقهُ المصنِّف ، وابنُ حبان .
وقال أبو داود :
« معروفٌ » .
وقال أبو بكر المالكى فى « رياض النفوس » (ص ٨٠ - ٨١) :
« من أهل الفضل ، معدودٌ فى التابعين » .

* * *

والحديث أخرجه البخارىُّ فى « التاريخ الكبير » (٤٧٨/١/٢) ، وأبو داود (٨٣) ، والترمذىُّ (٦٩) ، وابنُ ماجة (٣٨٦ ، ٣٢٤٦) ، والدارمىُّ (١٥١/١ - ١٥٢) ، والشافعىُّ فى « المسند » (ص ٧) ، وفى =

....

= « الأم » (٣/١) ، وأحمد (٢٣٧/٢ ، ٣٦١) ومحمد بن الحسن فى « موطئه » (رقم ٤٦) ، وأبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ١/٣٠) وابن أبى شيبة (١٣١/١) ، وابنُ خزيمة (ج١/ رقم ١١١) ، وابنُ حبان (١١٩) ، وابنُ الجارود فى « المنتقى » (٤٣) ، وابنُ المنذر فى « الأوسط » (ج١/ رقم ١٥٧ ، ١٥٨) ، والدارقطنىُّ (٣٦/١) ، والحاكمُ فى « المستدرك » (١٤٠/١ - ١٤١) ، وفى « علوم الحديث » (ص - ٨٧) ، والبيهقىُّ فى « السنن » (٣/١ و ٢٥٢/٩) ، وفى المعرفة (١٥٠/١ - ١٥١) ، والخطيبُ فى « التاريخ » (١٣٩/٧ و ١٢٩/٩) ، وفى « التلخيص » (٢/٧٢٣) ، وابن بشكوال فى « الغوامض » (ص - ٥٥٥) ، والجوزقانى فى « الأباطيل » (ج١/ رقم ٣٣١) ، وابن الجوزىّ فى « التحقيق » (٤/٨/١) ، والذهبىُّ فى « معجم شيوخه الكبير » (ق ١/١١٢) ، والمزىُّ فى « تهذيب الكمال » (٤٨١/١٠) جميعاً من طريق مالكٍ ، وهو فى « موطئه » (١٢/٢٢/١) عن صفوان بن سليم ، عن سعيد بن سلمة ، أنَّ المغيرة بن أبى بردة ، أخبره أنَّه سمع أبا هريرة ... فذكره .

قال الترمذىُّ :

« هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » .

وقد رواه عن مالك جَمْعٌ من أصحابه ، منهم :

« الشافعىُّ ، وعبدُ الرحمن بنُ مهدىّ ، وعبدُ الله بْنُ مسلمة القعنبىُّ ، وقتيبةُ بنُ سعيدٍ ، وبشر بن عمر ، وعبد الله بنُ يوسف التنيسىُّ ، ومعنُ ابن عيسى ، وهشامُ بنُ عمار ، ومحمد بنُ المبارك ، ويحيى بن يحيى ، وإسحٰقُ بنُ عيسى ، وأبو سلمة التبوذكىُّ ، وعبد الله بنُ وهبٍ ، =

....

= وأبو مصعب ، وحماد بنُ خالد ، وعبد الوهاب بن عطاء ، وأحمد بنُ إسماعيل المدنى ، وسويد بنُ سعيد » .

وقد توبع مالكٌ عليه .

تابعه إسحٰقُ بنُ إبراهيم ، وعبدُ الرحمن بْنُ إسحٰق كلاهما عن صفوان بن سليم ، عن سعيد بن سلمة ، عن المغيرة بن أبى بردة ، عن أبى هريرة به .

أخرجه الحاكم (١٤١/١) ، والبيهقىُّ فى « المعرفة » (١٥٣/١) .

قال الحاكم :

« قد رويت فى متابعات الإمام مالك بن أنس فى طرق هذا الحديث عن ثلاثةٍ ليسوا من شرط هذا الكتاب ، وهم : عبد الرحمٰن بن إسحٰق ، وإسحٰق بن إبراهيم المزنى ، وعبد الله بن محمد المقدمىُّ » .

* قُلْتُ : وعبد الرحمٰن بنُ إسحٰق يُضعَّفُ من قبل حفظه ، وهو حسن الحديث كما قال أبو حاتم ، لا سيما فى المتابعات ، وإسحٰق بن إبراهيم هو ابن سعيد المزنى الصواف ضعيفٌ يُقبل حديثُه فى المتابعات أيضاً ، وعبد الرحمن بن إسحٰق خيرٌ منه .

وخالفهم أبو أويس ، فرواه عن صفوان بن سليم ، عن سعيد بن سلمة ، عن أبى بردة بن عبد الله ، عن أبى هريرة به .

أخرجه أحمد (٣٩٢/٢ - ٣٩٣) حدثنا حسين ، حدثنا أبو أويس فخالفهم فجعل شيخ سعيد بن سلمة هو : « أبو بردة بن عبد الله » .

ورواية مالك ومن معه أرجح .

وأبو أويس هو عبد الله بن عبد الله بن أويس ، ابن عم مالك ، وليس بحجةٍ ، لكثرة وهمه وسوء حفظه . =

= وقد توبع صفوان بن سليم ، عن سعيد بن سلمة .

تابعه الجلاح أبو كثير ، عن سعيد بن سلمة ، عن المغيرة ابن أبى بردة ، أنه سمع أبا هريرة ..

أخرجه الحاكم (١/١٤١) ، والبيهقىُّ (١/٣) ، وفى « المعرفة » (١/١٥٤) من طريق عبيد بن عبد الواحد بن شريك ، ثنا يحيى بن بكير ، حدثنا الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب ، حدثنى الجلاح به .

وقد اختلف على الليث فيه .

فرواه قتيبة بنُ سعيد ، عنه ، عن الجلاح ، عن المغيرة ، عن أبى هريرة به.

أخرجه أحمد (٢/٣٧٨) ، والدُّولابى فى « الكنى » (٢/٩٠) فخالف يحيى ابنُ بكير قتيبة بْنَ سعيد فى موضعين :

الأول : أنه جعل شيخ الليث هو : « يزيد بن أبى حبيب » ، بينما جعله قتيبةُ : « الجلاح » .

الثانى : أنه جعل شيخ الجلاح : « سعيد بن سلمة » ، بينما جعله قتيبةُ : « المغيرة بن أبى بردة » .

قال شيخُنا الألبانى أيَّدهُ الله فى « الصحيحة » (٤٨٠) :

« وهذا الاختلاف كما يبدو لأول وهلة إنما هو بين قتيبة بن سعيد ، ويحيى ابن بكير ، ولو ثبتت هذه المخالفة عن يحيى لكانت مرجوحة ، لأنَّه دون قتيبة فى الحفظ والضبط ، فقد أطلق النسائىُّ فيه الضعف ، وتكلَّم فيه غيرُهُ ، لكن قال ابنُ عدىّ : « هو أثبت الناس فى اللَّيث » ، وهذا القول اعتمده الحافظ فى « التقريب » : « ثقةٌ فى اللَّيث » ، وقال فى قتيبة : « ثقةٌ ثبتٌ » ، وبهذا تبين الفرق بين الرجلين ، فالنفس تطمئن لرواية قتيبة المتفق على ثقته =

....

= وضبطه ، أكثر من رواية يحيى بن بكير المختلف فيه ، ولو أن عبارة ابن عدى تعطى بإطلاقها ترجيح روايته عن الليث خاصة على رواية غيره عنه ، ومع ذلك فإن فى ثبوت هذا السياق عن يحيى نظرٌ ، لأنَّ الراوى عنه عبيد ابن عبد الواحد بن شريك فيه كلام .... » اهـ .

* **قُلْتُ** : وفى كلام شيخنا نظرٌ ، لأنَّه رجَّح رواية قتيبة من وجهين :

أ – أنه أثبت من يحيى بن بكير .

ب – أن الراوى عن يحيى بن بكير فيه مقال .

أمَّا عن الأمر الأول ، فنعم . قتيبةُ أثبتُ من يحيى ، لكن يُردُّ على ذلك بأمرين :

الأول : أن ضَعْفَ يحيى بن بكير إنما هو فى غير الليث ، وقد قال ابنُ عدى : « هو أثبت الناس فى الليث » .

فهو من هذه الجهة لا يقل عن قتيبة ، بل قد يزيد .

الثانى : أنَّ يحيى بن بكير لم يتفرد به .

فتابعه عبدُ الله بن صالح ، حدَّثنى اللَّيث به .

أخرجه البخاريُّ فى « التاريخ الكبير » (٤٧٨/١/٢) ، وعنه البيهقىُّ فى « المعرفة » (١٥٥/١) .

وعبدُ الله بنُ صالح هو كاتب اللَّيث ، لازمه عشرين سنة ، مختلفٌ فيه ، وهو حسنُ الحديث كما قال أبو زرعة ، وحدُّهُ إذا لم يخالف .

وتابعه أيضاً أبو النضر هاشمُ بْنُ القاسم ، عن الَّليث .

أخرجه أبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ١/٣٠) قال : ثنا أبو النضر ويحيى بن بكير ، عن الَّليث به . =

....

= وهاشم بن القاسم ثقةٌ مأمون .

وثقهُ ابنُ معين ، وابنُ المدينى ، وابنُ سعد ، وأبو حاتم ، وابنُ قانع .

وقال أحمد :

« أبو النضر شيخُنا من الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر » .

ورجحه على وهب بن جرير .

الأمرُ الثانى : أنَّ عبيد بن عبد الواحد لم يتفرد به كما هو ظاهر ، فقد تابعه أبو عبيد القاسم بن سلاَّم ، وهو ثقةٌ حافظ .

لذلك لا نشك فى ترجيح رواية يحيى بن عبد الله بن بكير .

ويعضدها أيضاً رواية عمرو بن الحارث ، فقد رواه عن الجلاح عن سعيد ابن سلمة ، عن المغيرة بن أبى بردة ، عن أبى هريرة به .

أخرجه البخاريُّ فى « التاريخ الكبير » (٤٧٨/١/٢) ، والبيهقىُّ فى « المعرفة » (١٥٥/١) .

وقد اختلف على يزيد بن أبى حبيب فيه .

فقد رواه عنه الَّليث بنُ سعدٍ على الوجه السابق .

وخالفه محمدُ بنُ إسحٰق .

فرواه عن يزيد بن أبى حبيب ، عن الجلاح ، عن عبد الله بن سعيد المخزوميُّ ، عن المغيرة بن أبى بردة ، عن أبيه ، عن أبى هريرة .

أخرجه الدارميُّ (١٥١/١) ، والبيهقىُّ فى « المعرفة » (١٥٦/١) من طريق محمد بن سلمة ، ثنا ابنُ إسحٰق به .

وأخرجه البخاريُّ فى « التاريخ » أيضاً من طريق محمد بن سلمة ، ثنا ابنُ إسحٰق به ، إلاَّ أنه لم يذكر : « والد المغيرة » . =

....

= وتابعه على ذلك عبد الرحمٰن بن مغراء ، ثنا ابنُ إسحٰق به .
أخرجه البخاريُّ أيضاً .
وهذا يدلُّ على أن محمد بن إسحٰق لم يُجوِّدْهُ .
أما روايةُ المغيرة عن أبيه ، فقد قال ابن حبان فى « الثقات » (٤١٠/٥) :
« من أدخل بينه وبين أبى هريرة أباه ، فقد وهم » .
* قُلْتُ : وهذا يردُّ على الرافعى قوله : « رواه بعضُهم عن المغيرة ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، ولا يوهم إرسالاً فى الإسناد للتصريح فيه بسماع المغيرة من أبى هريرة ، يعنى فرواية هذا البعض من المزيد فى متصل الأسانيد » اهـ .
نقله الزرقانى عنه فى « شرح الموطأ » (٥٢/١) .
ووجه آخر من الاختلاف على ابن إسحٰق .
فأخرجه البخاريُّ فى « الكبير » (٤٧٨/١/٢ - ٣٢٣/١/٤) ، والبيهقىُّ فى « المعرفة » (١٥٦/١) عن سلمة ، ثنا ابنُ إسحٰق ، عن يزيد ، عن اللجلاج ، عن سلمة ، عن المغيرة بن أبى بردة ، عن أبى هريرة به .
وقد أخطأ فى قوله : « اللجلاج » ، وصوابه « الجلاح » .
ولذا قال الذهبىُّ فى « معجم شيوخه الكبير » (ق ١/١١٢) ، فى ترجمة : « فائد بن رضوان العجلونى » :
« ورواه ابنُ إسحٰق عن يزيد بن أبى حبيب ، فاضطرب فيه على أقوالٍ ولم يُتْقِنْهُ » اهـ .
وقد ذكر الدارقطنىُّ فى « العلل » (ج٣/ ق ٢/٦٧) أن محمد بن إسحٰق ، رواه عن يزيد بن أبى حبيب ، عن الجلاح ، عن المغيرة ، عن أبى هريرة ولم يذكر : « سعيد بن سلمة » ، وقال : =

....

= « وكذلك رواه الليث بن سعد عن الجلاح نفسه عن المغيرة بن أبى بردة ، عن أبى هريرة ، لم يذكر سعيد بن سلمة » اهـ .

* **قُلْتُ** : فينظر حينئذٍ فى الراوى عنه .

* * *

ثُمَّ اعلم أنَّ هذا الحديث قد صحَّحه جماعةٌ من أهل العلم يأتى ذكرُهم إنْ شاء الله تعالى .

وقد أعلَّهُ بعضُهم .

قال الزيلعىُّ فى « نصب الراية » (١/٩٦ - ٩٧) :

« قال الشيخُ تقىُّ الدين[١] فى « الإمام » : وهذا الحديث يُعلُّ بأربع علل :

* **أحدها** : جهالة سعيد بن سلمة ، والمغيرة بن أبى بردة ، وقالوا : لم يرو عن المغيرة بن أبى بردةَ إلاَّ سعيد بن سلمة ، ولا عن سعيد بن سلمة ، إلا صفوان بن سليم .

* **الثانية** : أنهم اختلفوا فى اسم سعيد بن سلمة . فقيل : هذا وقيل : عبد الله بن سعيد ، وقيل : سلمة بن سعيد .

* **الثالثة** : الإرسال .

قال ابنُ عبد البر : ذكر ابنُ أبى عمرو الحميدىّ ، والمخزومىُّ عن ابن عيينة ، عن يحيى بن سعيد ، عن المغيرة بن أبى بردة ، أنَّ ناساً من بنى مدلج أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم .... الحديث . قال : وهذا مرسلٌ =

(١) هو ابنُ دقيق العيد رحمه الله .

....

= لا يقوم بمثله حجةٌ . ويحيى بن سعيد أحفظ من صفوان بن سليم وأثبت من سعيد بن سلمة .

قال الشيخ : وهذا مبنّى على تقديم إرسال الأحفظ على إسناد من دونه ، وهو مشهور فى الأصول .

* **الرابعة** : الاضطراب . فوقع فى رواية محمد بن إسحٰق : عبد الله بن سعيد ، عن المغيرة بن أبى بردة ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم . وأما رواية يحيى بن سعيد ، فقيل : عنه ، عن المغيرة ابن أبى بردة ، عن رجلٍ من بنى مدلج ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، هذه رواية أبى عبيد القاسم بن سلاَّم عن هشيم ، عن يحيى ، ورواه بعضُهم عن هشيمٍ ، فقال فيه : « المغيرة بن أبى برزة »[1] .. وقيل فيه : عن المغيرة ابن عبد أنَّ رجلاً من بنى مدلجٍ أتى النبى صلى الله عليه وسلم . وقيل : عن عبد الله بن المغيرة بن أبى بردة ، أنَّ رجلاً من بنى مدلجٍ ، وفى رواية : عبد الله بن المغيرة ، عن رجلٍ من بنى مدلجٍ . وقيل : عن عبد الله بن =

(١) قال البخارىُّ : « وهم – يعنى : هشيماً – فيه ، وهشيم يهم فى الإسناد » . نقله عنه الترمذىُّ فى « العلل الكبير » (١٣٦/١) ، ولكن اعترضه ابنُ دقيق العيد فقال : وهذا الوهم إنما يلزم هشيماً إذا اتفقوا عليه فيه ، فأما وقد رواه أبو عبيد عن هشيم على الصواب ، فالوهم ممن رواه عن هشيم » اهـ .

* **قُلْتُ** : بشرط أن يكون الراوى عن هشيم أقل ضبطاً من أبى عبيد وغيره ، فإن كان ثقة حافظاً ، فقد يترجح أن الوهم من هشيم ، فإذا كان ممن يهم فى الإسناد ، فلا مانع أن يرويه مرة على الصواب ومرة على الخطأ . والله تعالى أعلم .

[تنبيه] كلامُ البخارىّ هذا نقله البيهقىُّ فى « المعرفة » (١٥٨/١) عن الترمذىّ وعزاه إليه ، ووهم فى ذلك ، فإنما نقله الترمذى عن البخارى . والله الموفق .

= المغيرة ، عن أبيه ، عن رجلٍ من بنى مدلج » اهـ .

* قُلْتُ : والجوابُ من وجوهٍ : -

* الأوَّل : أنَّ سعيد بن سلمة ليس بمجهول[1] ، فقد روى عنه صفوان ابن سليم والجلاح أبو كثير ، وقد ثبتت رواية الجلاح كما مرَّ قريباً ، وهذا كافٍ فى رفع جهالة العين ، وقد شكك شيخُنا[2] فى رواية الجلاح ، وعلى فرض أنها لا تثبت ، فلا يخدش فى البحث فقد اختار ابنُ القطان الفاسىُّ فى كتابه « بيان الوهم والإيهام » ، وصحَّحه الحافظ ابنُ حجر - كما فى « فتح المغيث » (٢٩٥/١) للسخاوىّ - أنَّ ثبوت تعديل الراوى الذى لم يرو عنه إلاَّ واحدٌ إذا زكَّاهُ أحدُ أئمة الجرح والتعديل ، وهذا موافق لصنيع البخارىّ ومسلم فى « صحيحيهما » فقد خرَّجا لجماعةٍ من هذا الصنف ،منهم حصين بن محمد الأنصارىُّ ، فقد اتفقا على الإخراج عنه ، وقد تفرَّد الزهرىّ بالرواية عنه ، وزيد بن رباح المدنى ، أخرج له البخارىُّ ، وتفرَّد مالكُ بنُ أنس عنه ، وجابر بن إسماعيل الحضرمىُّ ، أخرج له مسلمٌ ، تفرّد عنه عبد الله بن وهبٍ ، وهكذا فى آخرين .

فإذا تقرَّر ذلك ، فسعيد بن سلمة ، قد روى عنه صفوان بن سليم ، ووثقهُ النسائىُّ ، وابنُ حبان .

وقد توبع سعيد بن سلمة ، عن المغيرة . =

---

(١) خلافاً لابن عبد البر ، فقد قال فى « التمهيد » (٢١٧/١٦) : « هو مجهولٌ لا تقوم به حجةٌ عندهم » اهـ .

(٢) فى « الصحيحة » (٤٨٠) وذلك بناءً على ترجيح رواية قتيبة ، وقد مر تحرير هذا البحث قريباً .

....

= تابعه الجلاح أبو كثير ، عن المغيرة ، عن أبي هريرة ... فذكره .

وقد مرَّ ذكره قريباً .

وتابعه يزيد بنُ محمد القرشي ، عن المغيرة .

أخرجه البخاريُّ في « التاريخ » (٣٥٧/٢/٤) ، والحاكم (١٤٢/١) ، والبيهقيُّ (٤/١) ، وفي « المعرفة » (١٥٧/١) من طريق ابن أبي مريم ، أخبرني يحيى بن أيوب ، حدثني خالد بن يزيد ، أن يزيد بن محمد القرشي ، حدَّثه عن المغيرة به .

ولكنَّ يزيد هذا مجهولٌ .

وقد ذكر الحاكمُ أن يحيى بن سعيد الأنصاري ، تابع سعيد بن سلمة ، ولكن الذي وقفتُ عليه أنه خالفه ، كما يأتي ذكره .

* وأمَّا المغيرة بنُ أبي بردة ، فقد روى عنه جماعةٌ - كما في « التهذيب » (٢٥٦/١٠) للحافظ ، ووثقه النسائيُّ ، وابنُ حبَّان .

وقال أبو داود :

« معروفٌ » .

وقال ابنُ دقيق العيد في « الإمام » (ج١/ ق ٢/٨) :

« هذا مع كونه معروفاً من غير هذا الحديث في مواقف العدو ، في الحروب بالمغرب » اهـ .

وقد صحح حديثه ابنُ خزيمة ، وابن حبان ، وابنُ المنذر ، والطحاويُّ ، والحاكم والبيهقيُّ ، وابنُ حزم في آخرين يأتي ذكرهم إن شاء الله ، ومعنى هذا أنه عندهم في حيِّز من تقبل روايته . والله أعلم .

* الثاني : أن الاختلاف في اسم سعيد بن سلمة ليس بعلةٍ قادحةٍ ،=

....

= وقد وهم فيه عبد الرحمن بن إسحٰق ، فإنه هو الذى رواه بالشك كما فى « علل الدارقطنى » (ج٣/ ق ٦٧/١) ، والصوابُ أنه : « سعيد بنُ سلمة » كما قال مالكٌ ، وهو أجلُّ من كل من خالفه وأتقنُ ، فالمصير إلى روايته . والله أعلمُ .

* **الثالث** : أمَّا الإرسال .

فقال ابنُ عبد البر فى « التمهيد » (٢٢٠/١٦) :

« أرسل يحيى بن سعيد الأنصاريُّ هذا الحديث عن المغيرة بن أبى بردة ، لم يذكر : « أبا هريرة » . ويحيى بن سعيد أحدُ الأئمة فى الفقه والحديث ، وليس يُقاسُ به سعيد بن سلمة ولا أمثالُه ، وهو أحفظ من صفوان بن سليم ، وفى رواية يحيى بن سعيد لهذا الحديث ما يدلُّ على أنَّ سعيد بن سلمة لم يكن بمعروف من الحديث عند أهله » اهـ .

* **قُلْتُ** : قد اختلف على يحيى بن سعيد الأنصاريّ فى هذا الحديث اختلافاً عظيماً كما يأتى قريباً إن شاء الله .

وأمَّا ما ذكره ابنُ عبد البر من الإرسال هو أحدُ وجوه الاختلاف على يحيى بن سعيد الأنصارى فى إسناده ، فلا أرى أنْ تُعلّ رواية سعيد بن سلمة به ، وكأنه لذلك لم يلتفت أحدٌ من الذين صحَّحوا الحديث لمثل تعليل ابن عبد البر . والله أعلم .

وقد قال ابنُ دقيق العيد فى « الإمام » (ج١/ ق ٢/٨) :

« وتقديم الأحفظ المُرسِلِ على المُسْنِد الأقل حفظاً ، وهذا الأخير إذا ثبتت عدالة المسند غير قادح على المختار عند أهل الأصول » اهـ .

* **الرابعُ** : أمَّا الاختلاف على يحيى بن سعيد الأنصارى فعظيم . =

....

= وقد ذكره الدارقطنىُّ فى « العلل » (ج٣/ ق ٦٧/ ٢ – ٦٨/ ١) فقال :

« رواه يحيى بن سعيد الأنصارىُّ ، واختلف عنه . فرواه هشيم[1] عن يحيى بن سعيد الأنصارى ، عن المغيرة بن أبى بردة ، عن رجلٍ من بنى مُدْلجٍ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال شعبة : عن يحيى بن سعيد ، عن المغيرة ، عن رجل من قومه ، عن رجلٍ سأل النبى صلى الله عليه وسلم . وقال حماد بن سلمة[2] ، عن يحيى ، عن المغيرة بن عبد الله ، عن أبيه ، عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم . وقال ابنُ عيينة[3] ، عن يحيى ، عن المغيرة ابن عبد الله أو عبد الله بن المغيرة أنَّ ناساً من بنى مُدْلجٍ سألوا النبى صلى الله عليه وسلم . وقال ابن عيينة : عن يحيى ، عن المغيرة بن عبد الله ، عن أبيه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، أو عبد الله بن المغيرة أنَّ ناساً من بنى مُدلج سألوا النبى صلى الله عليه وسلم . وقال يحيى القطان : عن يحيى ، عن عبد الله بن المغيرة ، عن رجل من بنى مُدْلجٍ أنَّ رجلاً منهم سأل النبى صلى الله عليه وسلم . وقال حماد بن زيد[4] : عن يحيى ، عن عبد الله بن المغيرة ، عن أبيه ، عن رجلٍ من بنى مدلج اسمه عبد الله ، عن النبى صلى الله عليه وسلم . وقال روحُ بنُ القاسم : عن يحيى ، عن المغيرة بن عبد الله =

(١) أخرجه أبو عبيد (ق ٣٠/ ١) ، والحاكم (١/ ١٤١) ، والبيهقىُّ فى « المعرفة » (١/ ١٥٧ – ١٥٨) .

(٢) أخرجه الحاكم (١/ ١٤١ – ١٤٢) ، وابن أبى عاصم فى « الآحاد والمثانى » (ق ٢/٣١٣) ، والبيهقى فى « المعرفة » (١/ ١٦٠) .

(٣) أخرجه البيهقى فى « المعرفة » (١/ ١٥٨) ، وعبد الرزاق (ج١/ رقم ٣٢١) ، وابن عبد البر فى « التمهيد » (١٦/ ٢١٩) .

(٤) أخرجه البيهقى فى « المعرفة » (١/ ١٥٩) .

....

= أو عبد الله بن المغيرة ، عن رجلٍ من بنى مدلج ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال بحر بن كنيز السقاء : عن يحيى بن عبد الله بن المغيرة ، عن أبى بردة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم . وقال يزيد بن هارون[1] : عن يحيى عن عبد الله بن المغيرة بن أبى بردة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم . ورواه زفر بن الهذيل[2] ، عن يحيى ، عن عبد الله بن المغيرة ، عن بعض بنى مدلج ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ورواه عبد الجبار بن عمر الأيلى ، عن عبد الله بن سعيد ، وإسحٰق بن أبى فروة ، عن المغيرة بن أبى بردة ، عن عبد الله المدلجى[3] عن النبى صلى الله عليه وسلم » اهـ .

* **قُلْتُ** : ومما لم يذكره الدارقطنىُّ رحمه الله ما رواه سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد ، عن عبد الله بن المغيرة بن أبى بردة أن رجلاً من بنى مدلجٍ قال : سألت النبى صلى الله عليه وسلم .

أخرجه البيهقىُّ فى « المعرفة » (١/١٥٨ - ١٥٩) وذكره الحاكم فى « المستدرك » (١/١٤٢) عن سليمان بن بلال ، عن يحيى بن سعيد ، عن عبد الله بن المغيرة ، عن أبيه .

وأخرج البيهقى فى « المعرفة » (١/١٥٩) كذلك رواية أبى خالد وابن فضيل ، وابن أبى زائدة ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد ، عن عبد الله بن المغيرة ، عن رجل من بنى مدلجٍ ، أن رجلاً سأل النبى صلى الله عليه وسلم =

---

(١) أخرجه أبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ١/٣٠) حدثنا يزيد بن هارون به .

(٢) أسنده الدارقطنىُّ فى « العلل » (ج ٣/ق ١/٦٨) .

(٣) أخرجه ابن بشكوال فى « الغوامض » (ص ٥٥٦) .

....

= عن ماء البحر .

وأخرجه ابن أبي شيبة (١٣٠/١) عن عبد الرحيم بن سليمان عن يحيى ابن سعيد كرواية ابن فضيل .

قال البيهقيّ في « المعرفة » عقب ذكر هذا الاختلاف :

« وهذا الاختلاف يدلُّ على أنه لم يحفظ كما ينبغي ، وقد أقام إسناده مالك ابن أنس ، عن صفوان بن سليم . وتابعه على ذلك الليثُ بنُ سعد ، عن يزيد ، عن الجلاح أبي كثير ، ثم عمرو بن الحارث عن الجلاح ، كلاهما عن سعيد بن سلمة ، عن المغيرة بن أبي بردة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فصار الحديث بذلك صحيحاً كما قال البخاريُّ في رواية أبي عيسى عنه . والله أعلم » اهـ .

* **قُلْتُ** : فيظهر أن هذا الاضطراب إنما يؤثر في رواية يحيى بن سعيد خاصةً ، أمّا رواية سعيد بن سلمة فسالمةٌ منه بحسب ما قدمت ، وبالله تعالى التوفيق .

* * *

ثُمَّ اعلم أنَّ للحديث طرقاً أخرى عن أبي هريرة رضي الله عنه ، منها :

١ - سعيدُ بْنُ المسيب ، عنه .

فأخرجه الدَّارقطنيُّ (١٥/٣٧/١) ، والحاكم (١٤٢/١) من طريقين عن إسحٰق بن إبراهيم بن سهم ، ثنا عبد الله بن محمد القدامي ، ثنا إبراهيم بن سعد ، عن الزهريّ ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « **هو الطهور ماؤُهُ ، الحلُّ ميتتُهُ** » وسكت عنه الحاكمُ والذهبيُّ . =

....

= * **قُلْتُ** : فهذا منكرٌ وعبد الله بن محمد بن ربيعة القدامى أحدُ الضعفاء أتى عن مالكٍ وغيره ببلايا .

ذكره ابنُ عدى فى « الكامل » (١٥٧١/٤) وقال :

« عامة حديثه غير محفوظ ، وهو ضعيفٌ على ما تبين لى من رواياته واضطرابه فيها ، ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً فأذكرهُ » . اهـ وإبراهيم بنُ سعد ، فتكلم صالح جزرة فى حديثه عن الزهرىّ لأنه سمع منه وهو صغير ، وفى المسألة بحثٌ سأذكرهُ فى هذا الكتاب إن شاء الله تعالىٰ .

٢ - أبو سلمة بن عبد الرحمٰن ، عنه .

فأخرجه الحاكم (١٤٢/١) ، والعقيليُّ فى « الضعفاء » (١٣٢/٢) من طريق سليمان بن عبد الرحمٰن الدمشقى ، ثنا محمد بن غزوان ، قال : حدثنا الأوزاعىّ ، عن يحيى بن أبى كثير[1] ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة قال : سُئِل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء بماء البحر ، فقال : « **هو الحلُّ ميتتهُ ، الطهور ماؤه** » .

* **قُلْتُ** : وهذا سندٌ ضعيف منكرٌ .

ومحمد بن غزوان ، قال أبو زرعة :

« منكرُ الحديث » .

وقال ابنُ حبان فى « المجروحين » (٢٩٩/٢) : =

---

(١) وتابعه يحيى بن عباد ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة مرفوعاً به .

ذكره الدارقطنىّ فى « العلل » (ج٣/ ق ١/٦٨) فقال : « ورواه يعقوب بن عطاء بن أبى رباح ، عن يحيى بن عباد به » ويعقوب ضعّفه أحمد وابن معين . وقال أبو حاتم : « ليس بالقوى » .

= « شيخٌ من أهل الشام ، يقلبُ الأخبار ، ويسند الموقوف ، لا يحلُّ الاحتجاج به » .

وفى « لسان الميزان » (٥/٣٣٨) :

« قال ابنُ عساكر : نقلتُ من خطِّ أبى الحسين الرازى أن محمد بن غزوان روى عن الأوزاعىّ حديثاً منكراً » اهـ .

وهو يعنى هذا الحديث .

* قُلْتُ : والصوابُ أن يكون محمد بن غزوان هذا علَّةُ الحديث ، فإنى رأيت العقيلى أوردهُ فى ترجمة : « سليمان بن عبد الرحمٰن الدمشقىّ » ، وأوْرد فيه قول ابن معين : « ليس بالمسكين بأسٌ ، إذا حدَّث عن المعروفين » .

فهذا يُبين لنا أن العهدة تكون من بعض المجاهيل أو الضعفاء الذين يُحدث عنهم سليمانُ ، لا مِنْهُ ، فأرى أنه برىءٌ من عهدة هذا الحديث ، والله أعلمُ .

وقد اختلف فيه على الأوزاعىّ ، وعلى يحيى بن أبى كثير .

فأما الاختلاف على الأوزاعىّ ، فقد رواه مبشر بن إسماعيل ، عنه ، حدثنى عبد الله بن عامر ، عن صفوان بن سليم مرسلاً ، عن أبى هريرة مرفوعاً به .

أخرجه العقيلىُّ أيضاً فى ترجمة « سليمان بن عبد الرحمٰن » .

وهذا أولى من رواية محمد بن غزوان ، لأنَّ مبشر بن إسماعيل ثقةٌ تكلَّم فيه ابن قانعٍ بلا حُجَّةٍ ، كما قال الذهبىُّ .

ثُمَّ هو متابعٌ .

تابعه الوليد بنُ مسلمٍ ، عن الأوزاعىِّ به =

= ذكره الدارقطنيُّ فى « العلل » (ج٣/ ق ٢/٦٧) .

وخالفهما البابلتى ، فرواه عن الأوزاعىّ ، عن عبد الله بن عامر عن النبى صلى الله عليه وسلم .

فأسقط « صفوان بن سليم ، وأبا هريرة » .

أخرجه الدارقطنيُّ فى « العلل » أيضاً .

* **قُلْتُ** : والبابْلُتّى - بموحدتين ولام مضمومة ، ومثناة ثقيلة - هو : يحيى بن عبد الله بن الضحاك ، ابنُ امرأة الأوزاعىّ ، طعنوا فيه وفى سماعه من الأوزاعىّ ، فالتعويل على رواية مبشر بن إسماعيل وهى مرسلة أو معضلة . والله أعلم .

أما الاختلاف على يحيى بن أبى كثير ، فقد مرّ وجهٌ .

ووجهٌ آخر .

فرواه ابن عيينة ، عن يحيى بن أبى كثير ، قال : سُئل المغيرة بن عبد الله (ابن عبد)[1] ، أنَّ ناساً من بنى مُدْلج ... فذكره .

أخرجه عبد الرزاق فى « المصنَّف » (ج٤/ رقم ٨٦٥٧) عن ابن عيينة .

وخولف ابن عيينة فيه .

خالفه معمرُ بنُ راشد ، فرواه عن يحيى بن أبى كثير ، قال : سُئل النبى صلى الله عليه وسلم عن ماء البحر ، فقال : « **هو الحلُّ ميتتُهُ ، الطهور ماؤهُ** » .

هكذا أعضله . =

---

(١) كذا فى « المصنَّف » واستشكله المحقق ولم يستطع تقويمه ، والصواب : « أو عبد الله بن المغيرة » كما فى « علل الدارقطنىّ » (ج٣/ ق ١/٦٨) والله أعلمْ .

....

= أخرجه عبد الرزاق أيضاً (٨٦٥٦) عن معمر .

وأخرجه عبد الرزاق (ج١/ رقم ٣١٨) عن معمر ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن رجلٍ من الأنصار ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : « ماءان لا ينقيان من الجنابة : ماءُ البحر ، وماء الحمام » .

قال معمر : سألتُ يحيى عنه بعد حينٍ ، فقال : قد بلغنى ما هو أوثق من ذلك أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئل عن ماء البحر ، فقال : « **ماء البحر طهورٌ ، وحلٌّ ميتتُهُ** » .

وقد خولف معمر فى هذا .

خالفه هشام الدستوائى ، فرواه عن يحيى بن أبى كثير ، عن رجلٍ من الأنصار ، عن أبى هريرة قال : « ماءان لا يجزئان من غسل الجنابة : ماء البحر وماء الحمام » .

فجعله : « عن أبى هريرة » .

أخرجه ابنُ أبى شيبة (١٣١/١) حدثنا ابنُ عُليَّة ، عَنْ هشام .

* **قُلْتُ** : أمَّا الذين صحّحوا الحديث ، أو وافقوا على تصحيحه فجمع غفيرٌ ، أذكر بعضه .

١ - الإمام البخارىّ :

قال الترمذىُّ فى « العلل الكبير » (١٣٦/١) :

« وسألتُ محمداً عن حديث مالكٍ .... فقال : هو حديثٌ صحيحٌ » .

فنقله ابنُ عبد البرّ فى « التمهيد » (٢١٨/١٦) عن الترمذىّ ، وقال :

« لا أدرى ما هذا من البخارىّ رحمه الله ؟! ، ولو كان عنده صحيحاً ، لأخرجه فى « مصنَّفه الصحيح » عنده ، ولم يفعل . لأنه لا يُعوِّلُ =

....

= فى « الصحيح » إلاَّ على الإسناد » اهـ .

* قُلْتُ : كذا ! وفيه نظرٌ ، فلا يلزم البخارىّ فى كل حديث صحَّحه أن يودعه فى جامعه « الصحيح » .

فقد قال إبراهيمُ بن معقل النسفىُّ :

« سمعتُ البخارىَّ يقول : ما أدخلتُ فى كتابى « الجامع » إلاَّ ما صحَّ ، وما تركتُ من الصحيح حتى لا يطول » اهـ .

ونقل الإسماعيلى عنه :

« لم أُخرِّجْ فى هذا الكتاب إلا صحيحاً ، وما تركتُ من الصحيح أكثر » اهـ .

وقد صحَّح البخارىُّ عشرات ، بل مئات الأحاديث ولم يودعها فى « صحيحه » ، وقد استوفيتُ قسماً كبيراً منها فى كتابى « درء العبث عن حديث إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث » وقد قال الحافظ العلائىُّ فى « جزء فيه تصحيح حديث القلتين » (ق ٣/٢) وهو يجيب عن أدلة الطاعنين فى صحته ، قال : « فإن قيل : فلِم تركا – يعنى : الشيخين – إخراجه ، إذا لم يكن هذا – يعنى الاختلاف – مؤثراً ؟ قلنا : الذى عليه أئمة أهل الفن قديماً وحديثاً أنَّ ترك الشيخين إخراجَ حديثٍ لا يدلُّ على ضعفه ، مالم يصرح أحدٌ منهم بضعفه ، أو جرح رواته ، ولو كان كذلك لما صحَّ الاحتجاج بما عدا ما فى « الصحيحين » ، وقد صحَّ عن كل واحدٍ منهما أنه لم يستوعب فى « كتابه الصحيح » من الحديث كُلَّه ولا الرجال الثقات ، وقد صحح كلُّ واحدٍ منهما أحاديثَ سُئل عنها وليست فى كتابه » . اهـ

ثُمَّ رأيتُ ابن دقيق العيد – رحمه الله – أجاب بمثل ذلك .

....

= فقال فى « الإمام » (ج١/ ق ٢/٨) يردُّ على ابن عبد البر :

« هذا غيرُ لازم ، لأن صاحبى « الصحيحين » لم يلتزما إخراج كل صحيح عندهما » اهـ .

٢ – الترمذىُّ . قال :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » .

٣ – ابنُ خزيمة ، بإخراجه فى « صحيحه » وسكوته عن تعليله .

٤ – ابنُ حبان . لأنه أخرجه فى « صحيحه » وقد صرَّح بأنه « صحيحٌ » فى « المجروحين » (٢٩٩/٢) فى ترجمة « محمد بن غزوان » .

٥ – أبو جعفر العقيلىُّ .

فقال فى « الضعفاء » (١٣٢/٢) بعد ما أشار إلى حديث مالكٍ :

« وهو الصوابُ » .

٦ – ابنُ المنذر ، فقال : « ثابتٌ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ».

٧ – أبو جعفر الطحاوىُّ .

٨ – أبو سليمان الخطابى .

٩ – أبو محمد ابن حزم .

١٠– ابنُ مندة .

١١– ابنُ عبد البر .

وقد صحَّحه لاعتبار آخر ، فقال فى « التمهيد » :

« وهو عندى صحيحٌ ، لأنَّ العلماء تلقوه بالقبول له والعمل به ، ولا يخالفُ فى جملته أحدٌ من الفقهاء » اهـ .

١٢– الدارقطنىُّ .

قال فى « العلل » (ج٣/ ق ١/٦٨) . =

....

= « وأشبهها بالصواب قولُ مالكٍ ومن تابعه عن صفوان بن سليم » اهـ .

١٣- الحاكم فى « المستدرك » .

١٤- البيهقىُّ .

قال فى « المعرفة » (١/١٥١ - ١٥٢) :

« هذا حديثٌ أودعه مالك بن أنس « كتاب الموطأ » ، وأخرجه أبو داود وجماعةٌ من أئمة الحديث محتجين به ، وقال أبو عيسى الترمذىُّ : سألتُ محمد بن إسماعيل البخارىَّ عن هذا الحديث ، فقال : حديث صحيح ، وإنما لم يخرجه البخارىُّ ومسلم بن الحجاج فى « الصحيحين » لاختلافٍ وقع فى اسم سعيد بن سلمة والمغيرة بن أبى بردة ....

ثم قال (١/١٦٠) :

« هذا الاختلاف يدلُّ على أنه لم يحفظ كما ينبغى ، وقد أقام إسناده مالك ابن أنس ، عن صفوان بن سليم ، وتابعه على ذلك الليث بنُ سعدٍ ، عن يزيد ، عن الجلاح أبى كثير ، ثُمَّ عمرو بن الحارث ، عن الجلاح كلاهما عن سعيد بن سلمة ، عن المغيرة بن أبى بردة ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، فصار الحديث بذلك صحيحاً كما قال البخارىُّ فى رواية أبى عيسى عنه والله أعلمُ » اهـ .

وله كلامٌ فى « السنن » يُعضد ذلك .

١٥- عبد الحق الأشبيلى .

١٦- أبو محمد البغوىُّ .

١٧- أبو الفرج ابن الجوزى فى « التحقيق » .

١٨- الجوزقانى .

قال فى « الأباطيل » :

« هذا حديثٌ حسنٌ لم نكتبه إلاَّ بهذا الإسناد ، وهو إسنادٌ متصلٌ » .

....

= ١٩- ابنُ الأثير .

قال الشوكانى فى « نيل الأوطار » (١٤/١) :

« وقال ابنُ الأثير فى « شرح المسند » : هذا حديث صحيحٌ مشهور أخرجه الأئمة فى كتبهم ، واحتجوا به ، ورجاله ثقات » اهـ .

٢٠- ابنُ دقيق العيد .

٢١- ابن العربى فى « أحكام القرآن » (١٤٢٥/٣) وفى « عارضة الأحوذى »[(١)] (٨٧/١) .

٢٢- النووى . قال فى « المجموع » (٨٢/١) :

« هذا حديثٌ صحيحٌ » .

٢٣- المنذرى كما فى « مختصر سنن أبى داود » (٨١/١) .

٢٤- ابن تيمية - كما فى « الفتاوى » (٢٦/٢١) .

٢٥- ابن القيم كما فى « زاد المعاد » (٣٩٤/٤) .

٢٦- ابن كثير ، فقد احتجَّ به فى موضعين من « تفسيره » (١٢/٣ ، ٩١) . وقال فى موضع ثالثٍ (١٢٦/٦) :

« إسنادُهُ جيدٌ » .

٢٧- ابنُ الملقن .

فقال فى « البدر المنير » - كما فى « نيل الأوطار » (١٤/١) - :

« هذا الحديث صحيحٌ جليلٌ مروى من طرقٍ حضرنا منها تسعٌ ثُمَّ ذكر ما عُلل به الحديث ، ودفعه » .

---

(١) قال فيها : « وهو حديث مشهورٌ ولكن فى طريقه مجهولٌ ، وهذا الذى قطع بـ« الصحيحين » عن إخراجه، وأصلُ مالكٍ أنَّ شهرة الحديث بالمدينة تغنى عن صحة سنده وإن لم يتابع عليه » اهـ .

....

= ٢٨- الحافظ ابنُ حجر .
كما فى « التلخيص الحبير » (١/٩ - ١٢) .
٢٩- عبد الرؤوف المناوى - كما فى « الفتح السماوى » (رقم ٤٧٤) .
٣٠- ابنُ الهمام الحنفى ، فقد لخَّص فى « فتح القدير » (٦١/١) بحث ابن دقيق العيد .
٣١- الصنعانى - كما فى « سبل السلام » .
٣٢- الشوكانى - كما فى « نيل الأوطار » (١/١٤ - ١٦) .
وقال فى « السيل الجرار » (٤١/١) :
« حديثٌ صالحٌ للاحتجاج به ، وله طرق كثيرةٌ قد صحَّح الحفاظُ بعضها » اهـ .
٣٣- شمس الحق العظيم آبادى - كما فى « عون المعبود » (١٥٤/١) .
٣٤- المباركفورى فى « تحفة الأحوذى » (٢٣٠/١) .
٣٥- الشيخ أبو الأشبال أحمد شاكر .
٣٦- شيخنا الألبانى .

* **قُلْتُ** : ولو أنى تتبعت ، لأحرزت المزيد ، وفيما ذكرتُه كفايةٌ ، والحمدُ لله على التوفيق .

* * *

قال الترمذىُّ :
« وفى الباب عن جابر ، والفراسىِّ » .

* **أولاً : حديث جابر بن عبد الله ، رضى الله عنهما .**

أخرجه ابنُ ماجة (٣٨٨) ، وأبو الحسن بنُ سلمة فى « زوائده على ابن

....

= ماجة » ، وابنُ خزيمة (٥٩/١) ، وابنُ حبان (١٢٠) ، وابنُ الجارود فى « المنتقى » (٨٧٩) ، والدارقطنُى (٣٤/١) ، والحاكـمُ[1] ، والبيهقـىُّ (٢٥٣/١ - ٢٥٤ و ٢٥٢/٩) ، وأبو نعيم فى « الحلية » (٢٢٩/٩) ، والخطيبُ فى « تاريخه » (٣٩٨/١٤) ، وابنُ الجوزى فى « التحقيق » (٥/٨/١) جميعُهم عن أحمد بن حنبل ، وهو فى « مسنده » (٣٧٣/٣) ، وفى « العلل » (١٢٦/٢) حدثنا أبو القاسم بن أبى الزناد ، قال : حدثنى إسحٰق بن حازم ، عن عبيد الله بن مقسم ، عن جابر بن عبد الله أن النبىَّ صلى الله عليه وسلم سئل عن ماء البحر ، فقال : « **الحلُّ ميتتُهُ ، الطهورُ ماؤهُ** » .

قال أبو علىّ بن السكن :

« حديث جابر أصحُّ ما روى فى هذا الباب » .

وقال الترمذىُّ فى « العلل الكبير » (١٣٨/١) :

« سألتُ محمداً عن حديث أحمد بن حنبل .... فذكره ، فقال : لا أعرفه إلا من حديث أبى القاسم بن أبى الزناد[2] . قلتُ : رواه غير أحمد بن حنبل ؟ قال : نعم » .

وقال الحافظُ فى « الدراية » (ص ٥٤) : « إسنادُه لا بأس به » .

* **قُلْتُ** : وأبو القاسم بن أبى الزناد وثقه أحمدُ وأثنى عليه ، وابنُ حبان . وقال ابن معين : « لا بأس به » .

فالسند قوىٌّ .

---

(١) كذا عزاه الحافظ فى « التلخيص » (١١/١) للحاكم من طريق عبيد الله بن مقسم عن جابر ، ولمْ أجده فى « المستدرك » من هذا الطريق إنما من طريق أبى الزبير عن جابر كما يأتى فالله أعلم .

(٢) وقع فى « الكتاب » : « ... أبى القاسم عن ابن أبى الزناد » وزيادةُ « عن » خطأ .

....

= ولكن نقل ابنُ التركماني في « الجوهر النقى » (٢٥٣/١) عن ابن مندة قال : « إن هذا الحديث لا يثبتُ » !

فلا وجه لما قاله ابنُ مندة – رحمه الله – ، إلاَّ أن يعنى الاختلاف الذى وقع فى إسناده ، ولا وجه له أيضاً .

فقد خولف أبو القاسم بن أبى الزناد .

خالفه عبدُ العزيز بنُ عمران بن أبى ثابتٍ ، فرواه عن إسحٰق بن حازم ، عن وهب بن كيسان ، عن جابر بن عبد الله ، عن أبى بكرٍ مرفوعاً به .

فخالفه فى موضعين :

الأول : أنه جعل شيخ إسحٰق بن حازم : « وهب بن كيسان » .

الثانى : أنه نقل الحديث من مسند « جابر » إلى مسند « أبى بكر الصديق » .

أخرجه الدارقطنى (٣٤/١) وقال :

« عبد العزيز بن عمران ليس بالقوىّ » .

* **قُلْتُ** : هو بالترك أولى ، فقد تركه النسائىُّ وأبو زرعة .

وضعّفه الترمذى والذهلى وزاد : « جدّاً » .

وقال ابنُ معين :

« ليس بثقة » .

وقال أبو حاتم :

« ضعيفُ الحديث منكرُ الحديث جدّاً . يُكتب حديثُه على الاعتبار » .

وهناك علَّةٌ أخرى .

فقال ابن التركمانى :

« قال عبد الحق فى « أحكامه » : إسحٰق بن حازم شيخٌ مدنىٌّ ، ليس بالقوىّ » . =

....

= ﴿ قُلْتُ : وهذا خطأٌ منه ، فقد وثقه أحمدُ ، وابنُ معين ، وكذا ابنُ حبان ، وابنُ شاهين .

وقال أبو حاتم :

« صالح الحديث » .

وقال أبو داود :

« ليس به بأس » .

فلا أدرى مستند عبد الحق فى تضعيفه ، إلَّا أن يكون الحديث الذى أورده المزى فى « التهذيب » لإسحٰق بن حازم فى ترجمته ، ويرويه ابنُ جريج ، عن إسحٰق بن حازم ، عن حرام بن عثمان ، عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله ، عن أبيه فى النهى عن جعل المنديل والقمامة فى البيت فإنه مقعد الشيطان .

﴿ قُلْتُ : وهذا الحديث أخرجه عبدُ بن حميد[1] فى « المنتخب » (١١٠٨) من طريق يحيى بن أيوب ، حدثنا حرام بن عثمان ، عن ابني جابر عن أبيهما وساق حديثاً طويلاً .

فبرىء إسحٰق بن حازم من عهدته ، لذلك فلم يصب المزى رحمه الله فى وضع هذا الحديث فى ترجمة إسحٰق ، فلو لم نجد له متابعاً فتعصيب =

---

(١) ذكر الحافظ هذا الحديث فى « المطالب العالية » (٢٦٢٢) ونقل المحقق عن البوصيرى قوله : « رواه أبو داود فى سننه والنسائى فى اليوم والليلة مختصراً وسكت على إسناده وفيه حرام بن عثمان والرواية عنه حرام كما قال الشافعى » اهـ فإن كان النقل عن البوصيرى صحيحاً فقد أخطأ ، فلم يرو أحد من الأئمة الستة شيئاً لحرام بن عثمان قط . والله الموفق .

= الجناية برقبة حرام بن عثمان أولى فإنه متروكٌ .
وقال الشافعيُّ وابن معين :
« الرواية عن حرام حرامٌ » !
وقد أورد الذهبى هذا الحديث فى ترجمة حرام فأصاب والله أعلم .
وللحديث طريقٌ آخر عن جابر .
أخرجه الطبرانىُّ فى « الكبير » (ج٢/ رقم ١٧٥٩) ، والدارقطنىُّ (٣٤/١) ، والحاكمُ (١٤٣/١) من طريق المعاف بن عمران ، عن ابن جريج ، عن أبى الزبير ، عن جابرٍ مرفوعاً به .
قال الحافظ فى « التلخيص » (١١/١) :
« إسنادهُ حسنٌ ، إلاَّ ما يُخشى من التدليس »[1] .
وقد توبع ابنُ جريج .
تابعه مبارك بن فضالة ، عن أبى الزبير ، عن جابر به .
أخرجه الدارقطنىُّ .
ومبارك يدلسُ أيضاً .
*** ثانياً : حديث الفراسىّ ، رضى الله عنه .**
أخرجه ابنُ ماجة (٣٨٧) من طريق يحيى بن بُكير ، حدثنى الليث بن سعد ، عن جعفر بن ربيعة ، عن بكر بن سوادة ، عن مسلم بن مخشى ، عن ابن الفراسىّ ؛ قال : كنت أصيدُ وكانت لى قربة أجعل فيها ماء ، وإنى =

(١) وسبقه شيخُه ابنُ الملقن فقال فى « البدر المنير » (ج١/ ق ١/٧) : « وهذا سندٌ على شرط الصحيح إلا أنه يخشى أن يكون ابن جريج لم يسمعه من أبى الزبير فإنه مدلسٌ ، وأبو الزبير مدلسٌ أيضاً وقد عنعنا فى هذا الحديث » اهـ .

....

= توضأت بماء البحر ، فذكرتُ ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : « **هو الطهور ماؤه ، الحل ميتتُهُ** » .

وأخرجه البيهقيُّ ، وابنُ عبد البر فى « التمهيد » (١٦/٢٢٠) من هذا الوجه لكن فيه : « عن الفراسىّ » .

وأخرجه أبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ٣٠/٢) من طريق يحيى بن أيوب ، عن جعفر بن ربيعة ، وعمرو بن الحارث ، عن بكر بن سوادة ، عن أبى معاوية مسلم بن مخشى ، عن الفراسىّ ... فذكره .

قال الترمذىّ فى « العلل الكبير » (١/١٣٧) :

« سألتُ محمداً عن حديث ابن الفراسى فى ماء البحر ، فقال : هو مرسلٌ ، ابن الفراسى لم يدرك النبى صلى الله عليه وسلم ، والفراسى له صحبة » اهـ .

* **قُلْتُ** : ويبدو أن هذا الاختلاف قديمٌ .

قال الحافظ فى « التلخيص » (١/٢٣) :

« فعلى هذا ، كأنَّهُ سقط من الرواية : « عن أبيه » أو أن قول « ابن » زيادة ، فقد ذكر البخاريُّ أن مسلم بن مخشى لم يدرك الفراسىّ نفسه ، وإنما يرويه عن ابنه ، وأن الابن ليست له صحبة » اهـ .

فهو ضعيفٌ كيفما كان ، لأنه يدور بين الانقطاع والإرسال .

وقال البوصيرى فى « الزوائد » :

« رجال هذا الإسناد ثقات إلاَّ أن مسلماً لم يسمع من الفراسى ، إنما سمع من ابن الفراسى ، ولا صحبة له » اهـ .

نقل الزيلعيُّ فى « نصب الراية » (١/٩٩) عن عبد الحق الأشبيلى فى =

....

= « أحكامه » قوله :

« حديث الفراسىّ هذا لم يروه فيما أعلم إلاَّ مسلم بن مخشى ، ومسلم ابن مخشى لم يرو عنه فيما أعلم إلا بكر بن سوادة » اهـ .

فتعقبه ابنُ القطانّ فى « الوهم والإيهام » بقوله :

« وقد خفى على عبد الحق ما فيه من الانقطاع ، فإن ابن مخشى لم يسمع من الفراسىّ ، وإنما يرويه عن ابن الفراسىّ عن أبيه »[1] اهـ .

* **قُلْتُ** : وفى الباب عن أبى بكر الصديق ، وعلى بن أبى طالب ، وأنس ، وعبد الله بن عمرو ، وابن عباس ، وعقبة بن عامر رضى الله عنهم .

* **ثالثاً : حديث أبى بكر الصديق ، رضى الله عنه .**

أخرجه ابنُ حبان فى « المجروحين » (٣٥٥/١) من طريق السرى بن عاصم بن سهل ، عن محمد بن عبيد ، عن عبيد الله بن عمر ، عن عمرو بن دينار ، عن أبى الطفيل ، عن أبى بكر الصديق مرفوعاً : « **هو الطهور ماؤهُ ، الحلُّ ميتتهُ** » .

* **قُلْتُ** : وهذا سندٌ ضعيفٌ ، ورفعُه منكرٌ .

وآفته السرى بن عاصم .

قال ابنُ حبان :

«كان ببغداد، يسرقُ الحديث، ويرفع الموقوفات لا يحلُّ الاحتجاج به» اهـ.

وقد رواه جماعةٌ عن عبيد الله بن عمر به موقوفاً .

أخرجه أبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ٢/٣٠) ، وابنُ أبى شيبة =

(١) كذا ، ولم أقف على رواية ابن الفراسى ، عن أبيه .

....

= (١/١٣٠) ، والدارقطنىُّ فى « السنن » (١/٣٥) ، وفى « **العلل** » (ج١/ ق١/١٧) ، والبيهقىُّ (١/٤) من طرق عن عبيد الله بن عمر ، أخبرنى عمرو ابن دينار ، عن أبى الطفيل ، عن أبى بكرٍ قال : « **هو الحلال ميتتُهُ ، الطهور ماؤهُ** » .

قال الدارقطنىُّ :

« الموقوفُ أصحُّ » .

وكذا صحح الوقف ابنُ حبان .

وقال الذهبىُّ فى « مهذب سنن البيهقى » (١/٢٦) « هذا سندٌ صحيحٌ » .

وكذا نقله عنه الزيلعىُّ فى « نصب الراية » (١/٩٩) .

* **قُلْتُ** : وقد مرّ وجهٌ من الاختلاف فى هذا الحديث فى « حديث جابر » فيما مضى . والله الموفق .

* **رابعاً** : **حديث علىّ بن أبى طالبٍ ، رضى الله عنه** .

أخرجه الدارقطنىُّ (١/٣٥) ، والحاكم (١/١٤٢) من طريق الحسين بن علىّ بن أبى طالب ، عن أبيه قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ماء البحر فقال : « **هو الطهور ماؤه ، الحلُّ ميتتُهُ** » .

قال الحافظ فى « التلخيص » (١/١٢) :

« هو من طريق أهل البيت ، وفيه من لا يُعرف » .

* **خامساً** : **حديث أنسٍ رضى الله عنه** .

أخرجه عبد الرزاق (ج١/ رقم ٣٢٠) ، والدارقطنىُّ (١/٣٥) من =

= طريق أبان بن أبي عياش ، عن أنس مرفوعاً .

قال الدارقطنيُّ : « أبان بن أبي عياش متروكٌ » .

* **سادساً : حديث عبد الله بن عمرو ، رضى الله عنهما .**

أخرجه أبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ١/٣٠) ، والدّارقطنيُّ (٣٥/١) وابنُ عديّ فى « الكامل » (٢٤١٨/٦) من طريق المثنى بن الصباح ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جدّه مرفوعاً : « ميتةُ البحر حلال ، وماؤه طهور » .

* **قُلْتُ** : وهذا سندٌ ضعيفٌ .

والمثنى بن الصباح ضعيفٌ ، وكان اختلط .

ولكن تابعه الأوزاعيُّ ، عن عمرو بن شعيب به .

أخرجه الحاكم (١٤٣/١) .

لكن قال الحافظ فى « التلخيص » (١٢/١) :

« ووقع فى رواية الحاكم : « الأوزاعىّ » بدل « المثنى » وهو غير محفوظ » .

* **سابعاً : حديثُ ابْنِ عباس ، رضى الله عنهما .**

أخرجه الدارقطنيُّ (٣٥/١) ، والحاكم (١٤٠/١) من طريق حماد بن سلمة ، عن أبي التياح ، نا موسىٰ بن سلمة عن ابن عباسٍ رضى الله عنهما قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ماء البحر فقال : « **ماء البحر طهور** » .

قال الدارقطنيُّ : =

= « والصواب موقوفٌ » .

وقال الحافظ فى « التلخيص » (١١/١) :

« رواته ثقات ، لكن صحَّح الدارقطنىُّ وقفه » .

أما الحاكم فقال :

« صحيحٌ على شرط مسلم »[1] ووافقه الذهبىُّ .

* **ثامناً : حديث عقبة بن عامر رضى الله عنه** .

أخرجه أبو عبيد (ق ٢/٣٠) ثنا أبو الأسود ، عن ابن لهيعة ، عن جعفر ابن ربيعة ، عن عبد الرحمٰن بن شماسة ، عن عقبة بن عامر أنه قال مثله :

« **هو الطهورُ ماؤه ، الحلُّ ميتتُهُ** » .

* **قُلْتُ** : وهذا موقوفٌ ، رجاله ثقات إلا ابن لهيعة ، ففيه مقالٌ معروفٌ . والله أعلمُ .

* * *

---

(١) ذكر الزيلعىُّ فى « نصب الراية » (٩٨/١) أن الحاكم سكت عنه ، فلعل النقص كان فى نسخته . والله أعلم .

٤٨ – بَابُ
الوُضُــوْءِ بِالثَّلْجِ

٦٠ – أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيْرٌ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ القَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيْرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلاَةَ سَكَتَ هُنَيْهَةً . فَقُلْتُ : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُوْلَ اللهِ ! مَا تَقُوْلُ فِي سُكُوْتِكَ بَيْنَ التَّكْبِيْرِ وَالقِرَاءَةِ ؟ قَالَ :

« أَقُوْلُ : اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ ، كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ . اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ ، كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالثَّلْجِ وَالمَاءِ وَالبَرَدِ » .

---

٦٠ – إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ . ويأتي برقم (٣٣٤ ، ٨٩٥) .

* جرير : هو ابنُ عبد الحميد .

* عمارة بنُ القعقاع بن شبرمة الكوفيُّ .

أخرج له الجماعةُ .

وثقهُ ابنُ معين ، والمصنِّفُ ، وابنُ سعدٍ ، ويعقوب بن سفيان ، وابن حبان وغيرُهم .

وقال أبو حاتم : =

....

= « صالحُ الحديث » .

* * *

والحديث أخرجه البخاريُّ (١٨٨/٢ - ١٩١ فتح) ، ومسلمٌ (٥٩٨) ، وأبو عوانة (٩٨/٢) ، وأبو داود (٧٨١) ، وابن ماجة (٨٠٥) ، والدارميُّ (٢٨٣/١ - ٢٨٤) ، وأحمد (٢٣١/٢ ، ٤٩٤) ، وابنُ أبى شيبة (٢١٣/١٠ - ٢١٤) والسراج فى « مسنده » (ج٥ / ق ٧٩/ ١ - ٢) ، وابنُ خزيمة (ج١/ رقم ٤٦٥ و ج٣/ رقم ١٥٧٩ ، ١٦٣٠) ، وابنُ حبان (ج٥/ رقم ١٧٧٥ ، ١٧٧٦ ، ١٧٧٨) والبزار (ج٢/ ق ١/٢٦١) ، وابنُ الجارود (٣٢٠) ، وأبو يعلى (ج١٠/ رقم ٦٠٨١ ، ٦٠٩٧ ، ٦١٠٩) ، والبيهقيُّ (١٩٥/٢) ، وابنُ حزمٍ فى « المحلى » (٩٦/٤) ، والبغويُّ فى « شرح السُّنة » (٣٩/٣ - ٤٠) ، من طرق عن عمارة بن القعقاع ، عن أبى زرعة ، عن أبى هريرة .

وقد رواه عن عمارة جماعة منهم :

« جرير بن عبد الحميد ، وعبد الواحد بن زياد ، ومحمد بن فضيل ، وسفيان الثورى »[1] .

قال البزار :

« وهذا الحديث لا نعلم رواه إلاَّ أبو هريرة ، ولا نعلمُ رواه عنه إلاَّ أبو زرعة » .

* * *

---

(١) روايته عند المصنف وتأتى برقم (٨٩٤) .

٤٩ – الوُضُوْءُ بِمَاءِ الثَّلْجِ

٦١ – أَخْبَرَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا جَرِيْرٌ ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيْهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ :

« اللَّهُمَّ اغْسِلْ خطَايَاى بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ ، وَنَقِّ قَلْبِى مِنَ الخطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ » .

---

٦١ – إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ . ويأتى برقم (٣٣٣) ومُطَوَّلاً برقم (٥٤٦٦) وكذا رقم (٥٤٧٧) .

والحديث أخرجه البخاريُّ (١١/١٧٦ ، ١٨١ فتح) ، ومسلم (٥٨٩) وأبو داود (١٥٤٣) مختصراً ، والترمذيُّ (٣٤٩٥) ، وابنُ ماجة (٣٨٣٨) ، وأحمد (٦/٥٧ ، ٢٠٧) ، وابنُ أبى شيبة (١٠/١٨٩ ، ٢١٢) والسراج فى « مسنده » (ج٥/ ق ٧٥/٢) وأبو يعلى (ج٧ / رقم ٤٤٧٤) و (ج٨/ رقم ٤٦٦٥) ، والحاكم (١/٥٤١) ، والبيهقىُّ (١/٥) من طرقٍ عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيح » .

وقال الحاكم :

« صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه بهذه السياقة » ووافقه الذهبىُّ (!) .

....

= * **قُلْتُ** : وقد وهم فى استدراكه عليهما ، على نحو ما ذكرتُه مفصلاً فى إتحاف الناقم » ولله الحمدُ .

وقد رواه عن هشام بن عروة جماعةٌ منهم :

« وكيع ، وأبو معاوية ، وعيسى بن يونس ، وعبدة بن سليمان ، ووهيب ، وابن نمير ، وعليٌّ بن مسهر ، وجرير بن عبد الحميد » .

* * *

٥٠ - بَـابُ
الوُضُـوءِ بماءِ البَرَدِ

٦٢ - أَخْبَرَنِى هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، قَالَ : شَهِدْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّى عَلَى مَيِّتٍ ، فَسَمِعْتُ مِنْ دُعَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ :
« اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ ، وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ ، وَأَوْسِعْ مُدْخَلَهُ ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالبَرَدِ ، وَنَقِّهِ مِنَ الخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ » .

---

٦٢ - إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . ويأتى برقم (١٩٨٣ ، ١٩٨٤) .

* هارون بن عبد الله بن مروان البغدادى أبو موسى المعروف بـ « الحمال » .

أخرج له الجماعةُ ، إلاَّ البخاريَّ .

قال أبو حاتم والحربىُّ :

« صدوق » .

ووثقه المصنِّفُ ، وابن حبان .

وقال المروذىُّ .

« قلتُ لأبى عبد الله : أكتبُ عنه ؟ قال : إى والله » . =

....

= وقال الحربى :

« لو كان الكذبُ حلالاً ، تركه تنزُّهاً » .

* معن : هو ابن عيسى بن يحيى بن دينار الأشجعى أبو يحيى المدنى .

أخرج له الجماعةُ .

أثنى عليه أبو حاتم ، وابنُ معين .

وقال ابنُ سعد :

« كان ثقةً كثير الحديث ، ثبتاً ، مأموناً » .

ووثقه ابنُ حبان وقال :

« كان هو الذى يتولى القراءة على مالك » .

وقال الخليلى :

« قديم متفق عليه ، رضى الشافعىُّ بروايته » .

* معاويةُ بن صالحٍ هو ابن حدير ، أبو عبد الرحمٰن الحمصى .

أخرج له الجماعة .

وثقه ابن مهدى ، وأبو زرعة ، والمصنِّف ، وابنُ سعدٍ ، والبزَّارُ وغيرُهم .

وكان يحيى بْنُ سعيد لا يرضاه .

وقال يعقوبُ بْنُ شيبة :

« قد حمل الناسُ عنه ، ومنهم من يرى أنه وسط ليس بالثبت ولا بالضعيف ، ومنهم من يضعفه » .

* **قُلْتُ** : أمَّا تضعيفُه مطلقاً فلا وجه له ، ولعل من تكلم فيه فبسبب إفرادات تقع فى حديثه ، فالصواب الحكمُ بما يليقُ بالحال . والله أعلمُ . =

....

= وقد توبع معاويةُ على هذا الحديث كما يأتى إنْ شاء الله تعالى .

* حبيبُ بنُ عدى ، أبو حفص الحمصىُّ .

أخرج له الجماعةُ ، إلاَّ البخارىَّ ففى « الأدب المفرد » .

وثقهُ المصنِّفُ ، والعجلىُّ ، وابنُ حبان .

* جبير بن نفير بن مالك بن عامر ، أبو عبد الرحمٰن - ويقالُ : أبو عبد الله - الحمصىُّ .

أخرج له الجماعة ، إلاَّ البخارىَّ ففى « الأدب المفرد » .

وثقه أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان ، والمصنِّفُ ، ودُحَيْم ، وابن سعد ، وابنُ خراشٍ ، والعجلىُّ ، وابنُ حبان .

* * *

والحديثُ أخرجه مسلمٌ (٧/٣٠ - ٣١ نووى) ، والمصنِّفُ ويأتى برقم (١٩٨٤) ، وأحمد (٦/٢٣) ، وابنُ أبى شيبة (٣/٢٩١ و ١٠/٢١٤) ، والطبرانىُّ فى « الكبير » (ج١٨/ رقم ٧٨ ، ٧٩) وفى « مسند الشاميين » (ق ٤٠٧) ، والبيهقىُّ (٤/٤٠) ، والبغوىُّ فى « شرح السُّنة » (٥/٣٥٦) من طرقٍ عن معاوية بن صالح ، عن حبيب بن عبيد ، عن جبير بن نفير ، عن عوف بن مالك .

وقد خولف معاوية بن صالح فيه .

خالفه عصمة بن راشد ، فرواه عن حبيب بن عبيد ، عن عوف بن مالك .

فسقط ذكر « جبير بن نفير » .

....

= أخرجه ابنُ ماجة (١٥٠٠) قال حدثنا يحيى بنُ حكيمٍ ، ثنا أبو داود الطيالسيُّ ، ثنا فرج بنُ فضالة ، حدثنى عصمةُ بْنُ راشد به .

* قُلْتُ : كذا رواه شيخُ ابْنِ ماجة عن الطيالسيِّ .

وخالفه يونس بن حبيب فرواه عن الطيالسيِّ ، وهذا فى « مسنده » (٩٩٩) قال : حدثنا الفرج بن فضالة ، عن أبى بكر بن أبى مريم ، عن حبيب بن عبيد ، عن عوف بن مالك .

فزاد فى الإسناد « أبا بكر بن أبى مريم » بين الفرج بن فضالة ، وعصمة ابن راشد .

ويونس بن حبيب وإن كان ثقةً ، فيحيى بن حكيم أوثق منه ، وليس على أحدهما عهدةُ هذا الاختلاف ، لا سيما وقد قال عقب روايته لهذا : « ورأيتُ هذا الحديث فى موضع آخر عن أبى داود ، عن الفرج بن فضالة ، قال : حدَّثنى عصمة بن راشد ، عن حبيب بن عبيد ، عن عوف » فيظهرُ لى أن هذا الاختلاف من الفرج بن فضالة ، لأن جماعة من النقاد ضعّفوهُ ، وهو كذلك .

فيستغرب أن يشير الحافظ فى « النكت الظراف » (٢١٢/٨) إلى هذا الاختلاف ، ثم يقول : « فيحتمل أن يكون لفرجٍ فيه شيخان ، أو أحدُ القولين وهمٌ » .

فإنما يَرِدُ الاحتمال الأول لإمام حافظ ، ولا يرِدُ لضعيفٍ رديء الحفظِ مثل فرج بن فضالة[1] . =

(١) وقال الحافظ فى « الفتح » (٢٨٥/١٠ - ٢٨٦) فى حديثٍ آخر : « وشذَّ عمر بن =

....

= نعم توبع فرج . تابعه إسماعيل بن عياش عن عصمة بن راشد وأبى بكر ابن أبى مريم معاً عن حبيب بن عبيد ، عن عوف . أخرجه الطبرانى فى « الكبير » (ج١٨/ رقم ١٠٨) ولكن قيل إن فرج بن فضالة إنما سمعه من إسماعيل بن عياش ، ولم يسمعه من عصمة بن راشد ، فلو صحَّ هذا فهو ينفى الاحتمال الأول ، فلعل التصريح بالتحديث الواقع فى « سنن ابن ماجة » من سوء حفظ فرج . ثم أبو بكر بن أبى مريم ضعيفٌ وهاه بعضهم ، وعصمة ابن راشد مجهولٌ فالمحفوظ رواية معاوية بن صالح ، عن حبيب ، عن جبير ابن نفير ، عن عوف وهذا يدل على أن حبيباً لم يسمعه من عوف هذا : ولمعاوية بن صالح فيه شيخٌ آخر .

فإنه يرويه عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، عن أبيه ، عن عوف .

أخرجه مسلمٌ ، والترمذىُّ (١٠٢٥) ، وأحمدُ (٦/٢٨) ، وابن الجارود فى « المنتقى » (٥٣٨)[1] ، والبيهقىُّ (٤/٤٠) .

وقد توبع معاوية بن صالح على هذا الوجه .

تابعه أبو حمزة الحمصىُّ عيسى بنُ سليم ، عن عبد الرحمن بن جبير به .

أخرجه مسلمٌ ، والمصنِّفُ ويأتى برقم (١٩٨٣) وأبو أحمد الحاكمُ فى « الكنى » (ج٧/ ق ٢/١١٥) ، والرُّويانىُّ فى « مسنده » (ج ٢٤/ق ١/١٢٠) ، والطبرانىُّ فى « الكبير » (ج١٨/ رقم ٧٦، ٧٧)، =

= عامر .. فلو كان ضابطاً لقلنا : سمعه أبو عثمان من كتاب عمر ، ثم سمعه من عثمان ابن عفان » اهـ .

وقد استخدم هذه القاعدة مراراً فى (الفتح) وغيره .

(١) وكنت قد خلطت بين هذه الطرق فى « تخريجى عليه » فالعمدة على ما هنا ، والله الموفق .

....

= والبيهقىُّ (٤٠/٤) .
فكأن لمعاوية فيه شيخين .
وقد توبع جبير بن نفير .
تابعه سليم بن عامر ، عن عوف بن مالك به .
أخرجه الطبرانىُّ فى « مُسْند الشَّاميين » (ق ٧٩) من طريق صفوان بن صالح ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا ابن جابر ، عن سليم بن عامر .
* **قُلْتُ** : وهذا سندٌ ضعيفٌ ، لأن الوليد بن مسلم لم يصرح بالتحديث فى كل السند .
وسليم بن عامر لم يلق عوف بن مالك كما قال أبو حاتم على ما فى « الجرح والتعديل » (٢١١/١/٢) لولده عبد الرحمٰن .

* * *

* **قُلْتُ** : وفى الباب عن عبد الله بن أبى أوفى ، وسمرة بن جندب رضى الله عنهما .
* **أما حديث ابن أبى أوفى ، فيأتى تخريجه (برقم ٤٠٢) .**
* **حديث سمرة بن جندب رضى الله عنه .**
أخرجه الطبرانىُّ فى « الكبير » (ج٧/ رقم ٦٩٥٠) من طريق محمد بن أبى نعيم الواسطى ، ثنا محمد بن يزيد ، ثنا إسماعيل بن مسلم ، عن الحسن ، عن سمرة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولُ :
« اللَّهم باعدنى من ذنوبى كما باعدت بين المشرق والمغرب ، ونقِّنى من خطيئتى كما نقيت الثوب الأبيض من الدَّنس » . =

= قال الهيثمىُّ فى « المجمع » (١٠٦/٢) .
« إسنادُهُ حسنٌ » !!

* **قُلْتُ** : كذا ! وإسماعيل بن مسلم المكىُّ ضعيفٌ ، والغريبُ أن الهيثمىّ - رحمه الله - صرح بضعفه فى مواضع من « المجمع » ، وانظر مثلاً (٢٦٤/١ و ٣٥/٤ ، ٥٩ و ١٨/١٠) ، بل وصرّح فى (٩٤/٥) بأنه « متروك » !!

والعلّةُ الثانية أن الحسنَ البصرىَّ لم يلْق سمُرة رضى الله عنه .

صرّح بذلك يحيى بنُ معين - كما فى « المراسيل » (ص ٣٣) لابن أبى حاتم ، ولو سلمنا أنه لقيه ، فهو مدلّسٌ وقد عنعنه ، فأنّى للسَّند الحسنُ ؟!! .

ولكن له طريقٌ آخر .

أخرجه الطبرانىُّ أيضاً (ج٧/ رقم ٧٠٤٨) من طريق مروان بن جعفر السمرىّ ، ثنا محمَّد بْنُ إبراهيم بن خبيب بن سليمان بن سمرة ، ثنا جعفر ابن سعد بن سمرة ، عن خبيب بن سليمان بن سمرة ، عن أبيه ، عن سمرة مرفوعاً : « إذا صلى أحدُكم فليقل : اللَّهُمَّ باعد بينى وبين خطيئتى كما باعدت بين المشرق والمغرب ، اللَّهُمَّ أعوذُ بك أن تصدَّ عنى وجهك يوم القيامة ، اللَّهُمَّ نقنى من خطيئتى كما نقيت الثوب الأبيض من الدَّنس ، اللَّهمُ أحينى مسلماً وأمتنى مسلماً » .

قال الهيثمىُّ فى « المجمع » (١٠٦/٢) :
« إسنادُهُ ضعيفٌ » .

وقال الذهبىُّ فى « الميزان » (٨٩/٤) فى ترجمة مروان بن جعفر : « له =

....

= نسخةٌ عن قراءة محمد بن إبراهيم فيها ما يُنكر » .

ثُمَّ ذكر هذا الحديث .

ولكن تابعه يوسف بن خالد ثنا جعفر بن سعد به .

أخرجه البزار (ج١/ رقم ٥٢٣) .

ويوسف بن خالد كذبه ابن معين وقال : « خبيثٌ عدو الله تعالى » .

وقال مرةً :

« زنديقٌ لا يُكْتَبُ حَدِيْثُهُ » .

وقال أبو حاتم :

« ذاهبُ الحديث ، أنكرتُ قول ابن معين فيه : « زنديقٌ » حتى حمل إلَيَّ كتاباً قد وضعه فى التجهُّم ، ينكرُ فيه الميزانَ والقيامة ، فعلمتُ أنَّ ابْنَ معينٍ لا يتكلَّمُ إلاَّ عن بصيرة وفَهْم » .

وكذبه أيضاً عمرو بن عليّ ، وأبو داود .

واتهمه ابن حبان بوضع الحديث .

ومروان بن جعفر خير منه بلا شك .

ومحمد بن إبراهيم بن خبيب ترجمه ابنُ أبى حاتم فى « الجرح والتعديل » (١٨٦/٢/٣) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وجعفرُ بْنُ سعد بن سمرة ترجمه ابن أبى حاتم (٤٨٠/١/١) ولم يحك فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وكذا خبيبُ بْنُ سليمان (٣٨٧/٢/١) وأبوه سليمان بن سمرة (١١٨/١/٢) لم يحك فيهما شيئاً .

٥١ - سُؤْرُ الكَلْبِ

٦٣ - أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِى الزِّنَادِ ، عَنِ الأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « إِذَا شَرِبَ[1] الكلب فِى إِنَاءِ أَحَدِكُمْ ، فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ » .

---

٦٣ - إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ .

* * *

والحديث أخرجه البخاريُّ (٢٧٤/١ - فتح) ، ومسلمٌ (٩٠/٢٧٩) ، وأبو عوانة (٢٠٧/١) وأبو داود - فى رواية أبى الحسن بن العبد عنه - كما فى « طرح التثريب » (١١٩/٢) - والشافعى فى الأم (٦/١) وأحمد ، (٤٦٠/٢) وابنُ الجارود (٥٠) ، وابن المنذر فى « الأوسط » (ج١/ رقم ٢٢٧) ، والبغويُّ فى « شرح السُّنة » (٧٣/٢) وابن الجوزى فى « التحقيق » (٥٣/٣٨/١) جميعاً عن مالكٍ ، وهو فى « موطئه » (٣٥/٣٤/١) عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة به .

وقد رواه عن مالك بهذا اللَّفْظ جماعةٌ من أصحابه ، منهم :

« الشافعيُّ وقتيبة ، وعبد الله بن يوسف ، ويحيى بن يحيى ، وابنُ وهبٍ ، وابن مهدى ، وأبو مصعبٍ ، وإسحٰقُ بنُ عيسى ، وروح بن عبادة » . =

---

(١) وذكره الزركشى بلفظ : « إذا لغب » وهو لفظٌ غريبٌ جداً ، لم أقف عليه مع كثرة طرق الحديث ، ولم يذكره غير الزركشى كما فى « العدة » للصنعانى (١٤٢/١) .

....

= قال ابنُ عَبْد البرّ فى « التَّمْهيد » (٢٦٤/١٨) :

« هكذا يقولُ مالكٌ فى هذا الحديث : « إذا شرب الكلب » ، وغيرهُ من رواة حديث أبى هريرة هذا بهذا الإسناد وبغيره على تواتر طرقه وكثرتها عن أبى هريرة وغيره ، كلُّهم يقول : « إذا ولغ الكلبُ » ، ولا يقولون ، « شرب الكلبُ » ، وهو الذى يعرفه أهل اللُّغة » اهـ .

وقال الإسماعيلى فى « صحيحه » ما معناه :

« إن مالكاً قد انفرد عن الكُلّ بهذه اللَّفظة » .

وكذا قال ابنُ مندة .

* قُلْتُ : هذا يوهمُ أن أصحاب مالكٍ اتفقوا فى رواية هذا اللَّفظ عنه ، وليس كذلك .

فقد رواه روح بنُ عبادة[1] ، عن مالكٍ بسنده سواء ، فقال :

« إذا ولغ الكلبُ .. » .

أخرجه ابنُ ماجة (٣٦٤) .

وتابعه إسماعيلُ بنُ عمر ، عن مالك .

أخرجه الإسماعيلىُّ فى « صحيحه » - كما فى « نصب الراية » (١٣٣/١) - من طريق أبى عبيد القاسم بن سلام ، وهذا فى « كتاب الطهور » (ق ١/٢٦) . =

(١) تقدم أن روح بن عبادة رواه عن مالك بلفظ : « إذا شرب » عند ابن الجارود ، وقد رواه عن روح على الوجهين محمد بن يحيى مما يدلُّ أنه تلقاهُ عن مالكٍ هكذا ، وكذا تلقاهُ مالكٌ عن أبى الزناد ، فكلا اللَّفظين صحيحٌ ، وإن كان لفظ الولوغ أشهر . والله أعلم .

....

= وكذا رواه أبو على الحنفى ، عن مالك .

أخرجه الدَّارقطنُّى فى « المواطآت » - كما فى « الفتح » (١/٢٧٥) ، وذكره أبو العباس أحمدُ بْنُ طاهرٍ الدَّانى فى « أطراف الموطأ » - كما فى « طرح التثريب » (٢/١٢٠) - . فالأولى أن يُقال : إن أبا الزناد كان يحدثُ به على الوجهين لتقاربهما فى المعنى ، لأن مالكاً روى عنه اللَّفظين .

وعكس أبو عوانة المقالة !

فقال بعد أن رواه بلفظ : « إذا شرب » :

« كذا قال أصحاب أبى الزناد ، إلاَّ سفيان فإنه قال : إذا ولغ » !

هكذا قال !! وهو خطأ كما يأتى بيانُهُ إنْ شاء الله تعالى .، ولعلَّهُ يكونُ من النُّسَّاخ .

وقد تابع مالكاً عن أبى الزناد بهذا اللَّفظ : - « إذا شرب » - جماعةٌ منهم :

١ - ورقاءُ بْنُ عُمَرَ ، عن أبى الزناد .

أخرجه أبو بكر الجوزقُّى فى « كتابه » .

وورقاء ثقةٌ ، ولكنى لا أدرى : هل صحَّ السند إليه أم لا ؟ فإنى لم أقف عليه .

٢ - المغيرةُ بْنُ عبد الرحَّمٰن ، عن أبِى الزناد .

أخرجه أبو يعلى - كما فى « الفتح » (١/٢٧٥)[1] - وعنه أبو الشيخ الأصبهانُّى فى « الجزء الثالث من العوالى » - كما فى « نصب الراية » =

(١) ولم أقف عليه فى مسنده المطبوع . فالله أعلمُ .

....

= (١٣٣/١) – من طريق سعيد بن عبد الجبار ، عن المغيرة بن عبد الرحمٰن .
وسندُهُ جيدٌ ، وسعيدُ بْنُ عبد الجبار هو ابْنُ يزيد القرشيُّ وثقه ابنُ حبان ، والخطيبُ .
وقال أبو حاتم :
« صدوقٌ » .
والمغيرةُ بْنُ عبد الرحمٰن المدنيُّ ، وثقه ابنُ حبان .
وقال أحمد وأبو داود .
« ليس به بأسٌ » .
وقال النسائيُّ .
« ليس بالقويّ » .
وهذا تليينٌ هيِّنٌ ، يشعر أنه ليس من الأثْبَات .
٣ – عبد الرحمٰن بن أبي الزناد ، عن أبيه .
أخرجه ابنُ المنذر في « الأوسط » (ج١/ رقم ٢٢٧) من طريق ابن وهبٍ ، عنه وسندهُ حسنٌ .
٤ – شعيب بن أبي حمزة ، عن أبي الزناد .
أخرجه الطبرانيُّ في « مسند الشاميين » (ق ٦٤٠) حدثنا أبو زرعة الدمشقيُّ ، ثنا عليّ بن عياش ، ثنا شعيبٌ به .
وسندهُ صحيحٌ .
* **قُلْتُ** : فهذه المتابعاتُ لمالكٍ ترجحُ أن أبا الزنادِ كان يرويه باللفظين . فقول الإسماعيلي : إن مالكاً انفرد عن الكل بهذه اللفظة لا يصح ، وكذا قول ابن عبد البر وابن مندة .
وذكر ابنُ مندة أن جعفر بن ربيعة تابع أبا الزناد عليه . =

....

= وقد ورد هذا اللفظُ فى بعض الروايات عن هشام بن حسَّان ، عن ابن سيرين ، وسيأتى تحقيقُه قريباً إنْ شاء الله .

وقد اختُلف على مالكٍ فى إسناده .

فرواه جميعُ من ذكرنا ، عن مالكٍ ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة مرفوعاً به .

وخالفهم يعقوبُ بْنُ الوليد المدنىُّ ، فرواه عن مالكٍ ، عن سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة موقوفاً .

« إذا ولغ الكلب فى الإناء ، غُسل سبع مرات » .

أخرجه الإسماعيلى فى « معجمه » (ج١/ ق ٤٨/٢) قال : حدثنا محمد ابن زياد وابن عدى (٢٦٠٦/٧) حدثنا القاسم المقرى ، وابنُ عبد البر فى « التمهيد » (٢٦٣/١٨) من طريق أبى القاسم البغوى قالوا : حدثنا أحمد بن منيع ، قال : حدثنا يعقوب بن الوليد به .

* قُلْتُ : وهى مخالفةٌ ساقطةٌ لا يُفرح بها .

ويعقوبُ بنُ الوليد قال فيه أحمد :

« كان من الكذَّابين الكبار ، يضعُ الحديث » .

وكذبه أيضاً يحيى بنُ معين ، وأبو حاتم - كما فى « الجرح والتعديل » (٢١٦/٢/٤) لولده عبد الرحمٰن .

وقال الدارقطنىُّ فى « العلل » (ج٣/ ق ٢/٣٨) :

« وهم - يعنى : يعقوب - فيه على مالكٍ ، والصواب : عن مالك ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة » .

وقال ابنُ عبد البر (٢٦٣/١٨) : =

....

= « ليس بمحفوظ لمالك بهذا الإسناد ... وهذا عندى خطأ فى الإسناد لا شك فيه ، والله أعلمُ » .

* * *

ثُمَّ اعلم – علَّمنى الله وإياك – أنه قد رواه جماعةٌ آخرون عن أبى الزناد غير مالكٍ ، منهُم :

* **١ – سفيانُ بْنُ عُيَينةَ ، عن أبى الزناد .**

أخرجه الشافعىُّ فى « المسند » (ص ٧ – ٨) ، وفى « الأم » (٦/١) ، وأحمد (٢٤٥/٢) ، والحميدىُّ (٩٦٧) وابن الجارود (٥٢) من طريق سفيان ابن عيينة به بلفظ :

« إذا ولغ الكلبُ فى إناء أحدكم ، فليغسله سبع غسلات » .

وتابعهم عبدُ الجبار بن العلاء ، نا سفيان به بلفظ :

« طهوُر إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلبُ أنْ يغسله سبع مرات » .

أخرجه ابن خزيمة (ج١/ رقم ٩٦) .

* **٢ – هشامُ بنُ عروة ، عن أبى الزناد .**

أخرجه ابنُ حبان (ج٤/ رقم ١٢٩٤) ، وابنُ عدىّ فى « الكامل » (٢٦٣٤/٧) ، من طريق عبد الله بن أحمد بن موسى وعبدان ، كليهما عن عقبة بن مكرم ، عن يونس بن بكير ، عن هشام بن عروة به ، بلفظ :

« إذا ولغ الكلبُ فى إناء أحدكم ، فاغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ » .

وتابعهما إسحقُ بْنُ زيادٍ الأُبلى ، ثنا عقبةُ به ، وزاد :

« أحسبه قال : إحداهُنَّ بالتراب » . =

....

= أخرجه البزار[1] (ج١/ رقم ٢٧٧) .

قال الهيثمُّ :

« قُلْتُ : هو فى « الصحيح » خلا قوله : إحداهن ، لم يروه هكذا إلاَّ يونس » .

* قُلْتُ : فهذا يوهم أن الزيادة من يونس ، وليس كذلك ، فقد رواها عنه عبدانُ وغيره بدونها ، فيظهر لى أنها من شيخ البزار إسحٰق بن زياد .

وقد ذكره ابن حبان فى « الثقات » (١١٩/٨) .

ويُحتمل أن يكون ذلك من يونس ، كأن يذكرها مرةً ، ويقصر عنها تارةً . مع قوة الأمر الأول مع أن هذه الزيادة ثابتة ، كما يأتى .

وقد توبع يونس بن بكير .

تابعه إسماعيلُ بنُ عياشٍ ، عن هشام بن عروة به .

أخرجه الدارقطنُّ (٦٥/١) وقال : « صحيحٌ » ، وابنُ المقرى فى « معجمه » (ق ١/٥٣) والخطيبُ فى « التاريخ » (١٢٨/٤) من طريق عبد الوهاب بن نجدة ، وخالد بن عمرو عَنْ إسماعيل به .

* قُلْتُ : ووقع عند ابن المقرى : « خالد بن أبى الأخيل الحمصىُّ » ، وهو خالد بن عمرو السلفىُّ أبو الأخيل ، وقد كذّبه جعفر الفريابى ، ووهَّاهُ ابنُ عدى ، وضعّفه الدارقطنىُّ ، وذكره ابنُ حبان فى « الثقات » وقال : « ربما أخطأ » ، وكان حقُّه أن يُحوَّل . =

---

(١) وقال - كما فى « البحر الزخار » (ج٢/ ق ٢/٢٠١) : « وهذا الحديث لا نعلم رواه عن هشام بن عروة ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة ، إلاَّ يونس بن بُكير » .

....

= وخالفهُما عبدُ الوهاب بن الضحاك ، فرواه عن إسماعيل ، عن هشام بسنده سواء ، لكن بلفظ :

« يُغْسَلُ ثلاثاً ، أَوْ خَمْساً ، أَو سَبْعاً » .

أخرجه الدارقطنيُّ وعنه ابن الجوزى فى « التحقيق » (٥٨/٤٠/١) وقال الدارقطنيُّ :

« تفرَّد به عبد الوهاب عن إسماعيل ، وهو متروكُ الحديث ، وغيرُه يرويه عن إسماعيل بهذا الإسناد : « فاغسلوه سبعاً » ، وهو الصواب » اهـ .

وقال أيضاً فى « العلل » (ج٣/ ق ١/٢٦) :

« وحدَّث بهذا الحديث عبد الوهاب بن الضحَّاك - وكان ضعيفاً - عن إسماعيل بن عيَّاش ، عن هشام بن عروة ، عن أبى الزناد عن الأعرج ، عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم : « إذا ولغ الكلب فليغسل سبعاً ، أو خمساً ، أو ثلاثاً » . وخالفه غيره ، فرواه عن إسماعيل بن عياش بهذا الإسناد وقال : « فليغسله سبعاً » ولم يزد على ذلك ، وهو الصوابُ » اهـ .

وقال البيهقيُّ (٢٤٠/١) :

« وهذا ضعيفٌ بمرَّةٍ . عبد الوهاب بن الضحاك متروك . وإسماعيل بن عياش لا يحتجُّ به خاصةً إذا روى عن أهل الحجاز ، وقد رواه عبد الوهاب ابن نجدة ، عن إسماعيل ، عن هشام ، عن أبى الزناد : « فاغسلوه سبع مرات » كما رواه الثقات »[1] اهـ .

وقال ابنُ الجوزى فى « الواهيات » (٣٣٣/١) : =

---

(١) وضعّفه العراق فى «طرح التثريب » (١٢٤/٢) .

....

= « تفرَّد بهذا عبدُ الوهاب . قال العقيليُّ : متروك الحديث ، وابنُ عيَّاش قد سبق ضعفُه » .

وقال الجوزقانى فى « الأباطيل » (٢٥٥) :

« تفرَّد به عبد الوهاب بن الضحاك ، عن إسماعيل ، وهو متروكُ الحديث ، وغيره يرويه عن إسماعيل بهذا الإسناد : « فاغسلوه سبعاً » وهو الصواب ، ورواه أحمدُ بنُ خالد بن عمرو الحمصيُّ ، عن أبيه ، عن إسماعيل بن عياش بهذا الإسناد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « فاغسلوه سبع مرات » وهذا أشبهُ بالصواب ، مع أن إسماعيل بن عياش ضعيفٌ » اهـ .

* **قُلْتُ** : وذكرُهُم لإسماعيل بن عيَّاش فى معرض تعليلهم للحديث فيه نظرٌ ، فإن عبد الوهاب بن نجدة وغيره ، رووه عن إسماعيل ، عن هشام بن عروة - وهو حجازيٌّ - على الاستقامة ، فدلَّنا ذلك على أن العُهدة ليست على إسماعيل هنا ، بل على عبد الوهاب بن الضحاك وحده لأمرين .

* **الأوَّل** : أنه الأضعف ، بل كذَّبه أبو حاتم ، فتعصيب الجناية برقبته أولى .

* **الثانى** : أن إسماعيل قد توبع عليه . والله أعلم .

وأما تضعيف الجوزقانى وابن الجوزى لإسماعيل بن عياش فليس بشيء ، لأنه صدوق فى نفسه ، وإنما ضعفه فى روايته عن غير أهل بلده .

وقد تقدَّم أنه رواه عن أبى الزناد أيضاً : المغيرةُ بْنُ عبد الرَّحمٰن ، وورقاءُ ابْنُ عمر ، وأبو عليٍّ الحنفيُّ ، وشعيب بن أبى حمزة .

وذكر ابنُ مندة - كما فى « نصب الراية » (١٣٢/١) - أنه قد رواه عن أبى الزناد أيضاً موسى بْنُ عُقْبة . =

= فهؤلاء سبعةُ أنفسٍ يروون الحديث عن أبى الزناد .

* * *

وللحَدِيْثِ طُرُقٌ أُخرَى عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ الله عَنْهُ .

*** أولاً : مُحمَّدُ بْنُ سيرِيْنَ ، عَنْهُ .**

وَلَهُ عن ابْنِ سيرِيْنَ طرقٌ ، مِنْهَا :

*** ١ - هشامُ بْنُ حسَّانٍ ، عنه .**

أخرجه مسلمٌ (٩١/٢٧٩) ، وأبو عوانة (٢٠٧/١ - ٢٠٨) ، وأبو داود (٧١) ، وأحمدُ (٢٦٥/٢ ، ٤٢٧ ، ٥٠٨) ، وعبد الرزاق (ج١/ رقم ٣٣٠) ، وابنُ أبى شيبة (١٧٣/١ ، ٢٠٣/١٤ - ٢٠٤) ، وأبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ١/٢٦) والبزار (ج٢/ ق ٢/٢٧٥) ، وابنُ خزيمة (ج١/ رقم ٩٥) ، وابنُ حبان (ج٤/ رقم ١٢٩٧) ، وابنُ حزمٍ فى « المحلى » (١١٠/١) ، والبيهقىُّ (٢٤٠/١) ، والجوزقانى فى « الأباطيل » (٣٥٦) وابن الجوزى فى « التحقيق » (٥٤/٣٨/١) عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن أبى هريرة مرفوعاً .

« طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلبُ ، أنْ يغسله سبع مرَّاتٍ ، أولاهنَّ بالتراب » واللَّفظ لمسلم .

ورواه عن هشام بن حسان جماعةٌ ، منهم :

« ابنُ عُليَّة ، وزائدةُ بنُ قدامة ، وعبد الرزاق ، وعبد الله بن بكر السهمىُّ ، وعبد الأعلى الصنعانىُّ ، ويزيدُ بْنُ هارون »[1] . =

(١) وخالفهم سعيد بن عامر الضُبعى ، فرواه عن هشام بسنده سواء موقوفاً على أبى هريرة =

....

= وتابعهم محمد بن مروان ، عن هشام بن حسان بلفظ :

« إذا شرب الكلبُ من الإناء ... » =

= رضى الله عنه .

أخرجه الطحاوى فى « المشكل » (٢٦٨/٣) حدثنا بكار ، ثنا سعيد بن عامر . قال الطحاوى : فقال قائل : كيف تقبلون هذا من حديث أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم وقد رواه هشام بن حسان عن محمد بن سيرين فأوقفه على أبى هريرة لم يتجاوز به إلى النبى صلى الله عليه وسلم .

فكان جوابُنا له فى ذلك بتوفيق الله تعالى وعونه : أن أيوبَ فوق هشام فى الجلالة والثبت فزيادته عليه ما زاده عليه فى إسناد هذا الحديث مقبولة ، وقرةُ وإن لم يكن فوق هشام فى الثبت والحفظ ، ولكنه لم يكن دونه فى ذلك ، مع أن محمد بن سيرين قد كان إذا أوقف أحاديث أبى هريرة فسئِل عنها : أهى عن النبى صلى الله عليه وسلم يقول : كل حديث أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم » اهـ .

* قُلْتُ : وجوابُ الطحاوى رحمه الله لا يخلو من نظر ، فلا حاجة إلى الترجيح بين هشام بن حسان وأيوب السختيانى ، فقد رواه جمعٌ عن هشام مرفوعاً ، لا سيما وقد رواه غير واحدٍ عن أيوب موقوفاً أيضاً ولو ألقى الطحاوىُّ التبعة على سليمان بن عامر لكان أولى ، فقد قال أبو حاتم : « كان فى حديثه بعضُ الغلط » .

ثم رأيت أن بكاراً خولف فيه .

خالفه عبد الله بنُ محمدٍ ، فرواه عن سعيد بن عامر بسنده سواء غير أنه رفعه .

أخرجه البيهقى فى « السنن الصغرى » (١٧٦) من طريق أحمد بن سليمان بن الحسن الفقيه ، نا عبد الله بن محمد به .

* قُلْتُ : وأحمد بن سليمان هو أبو بكر النجاد شيخُ الحنابلة خاتمة أصحاب أبى داود السجستانى ، صدوق .

وعبد الله بن محمد ، أستبعدُ أن يكون ابنَ أبى شيبة ، فيظهر أن النجاد لم يلحقه . وفى الرواة عن سعيد بن عامر : « أبو عبد الرحمٰن عبد الله بن محمد بن أبى قريش » فلو ثبت أنه ثقةٌ ، فيُحمل على الوجهين أعنى أنه صحيحٌ مرفوعاً وموقوفاً . والله أعلمُ .

....

= أخرجه ابن خزيمة (ج١/ رقم ٩٧) قال : حدثنا جميلُ بنُ الحسن ، نا أبو همام – يعنى محمد بن مروان .

* **قُلْتُ** : وجميلُ بنُ الحسن ، ذكره ابنُ حبان فى « الثقات » (١٦٤/٨) وقال : « يُغرب » .

ووثقه مسلمة بنُ قاسم .

ووقع فيه عبدان الأهوازى ، فقال :

« كان كذّاباً ، فاسقاً ، فاجراً » !

قال ابنُ عدىّ فى « الكامل » (٥٩٤/٢) :

« لم أسمع أحداً يتكلَّمُ فيه غير عبدان . وهو كثيرُ الرواية ... وعنده عن أبى همام الأهوازى غرائبُ ، وعن غيره .

ولا أعلمُ له حديثاً منكراً ، وأرجو أنه لا بأس به ، إلاَّ عبدان فإنه نسبه إلى الفسق ، وأما فى باب الرواية فإنه صالحٌ »[1] اهـ .

ومحمد بن مروان العقيلىُّ ، فيه لينٌ .

وقد وقع فى سند ابن خزيمة أن كنيته : « أبو همام » وكذا فى « الثقات » وفى « الكامل » وغيرها . وقد ذكروا له فى كتب التراجم كنية أخرى ، وهى « أبو بكر » ، فالله أعلم . =

(١) وإنما نسبهُ عبدانُ إلى الفسق لما حكاه ابنُ عدىّ ، قال : « قال عبدان : سمعتُ ابن معاذ يحكى عن آخر ، عن امرأةٍ زعمت أن جميلاً تعرّض لها وراودها ، فقالت له : اتق الله ! فقال : إنه ليأتى علينا الساعة يحلُّ لنا فيها كلُّ شيء !!
قال الحافظ فى « التهذيب » (١١٤/٢) : « فكأن هذا مرادُ عبدان بأنه فاسقٌ يكذب ، ولكن يؤثر قول المرأة فيه مع كونها مجهولة ؟!!

....

= فيظهر من هذا أن هذا اللفظ غير مشهور[1] من رواية هشام بن حسان ، والمعروفُ من روايته : « إذا ولغ » .

نعم ! لم يتفرد به محمد بن مروان .

فتابعه عبد الرزاق ، عن هشام بن حسَّان بلفظ :

« إذا شرب » .

أخرجه ابنُ المنذر فى « الأوسط » (ج١/ رقم ٢٢٨) قال :

حدثنا إسحٰق ، عن عبد الرزاق به .

وإسحٰق هو ابنُ إبراهيم الدَّبرى .

ولكن يعكر على هذه الرواية أنَّ الدَّبرى رواه عن عبد الرزاق فى « مصنفه » بلفظ : « إذا ولغ » .

وكذلك رواه أبو عوانة عن الدَّبرى .

ورواه أحمد عن عبد الرزاق بلفظ : « إذا ولغ » .

فلعلَّ الوهم من عبد الرزاق ، لأن الدَّبرى رواه عنه على الوجهين ، وقد قال الذهبيُّ فى « السير » (١٣/٤١٧) مدافعاً عن الدَّبرى :

« والرجلُ ، فقد سمع كتباً فأداها كما سمعها ، ولعل النكارة فيه من شيخه ، فإنه أضرَّ بأخرةٍ . فالله أعلم » اهـ .

ويحتمل أن يكون عبد الرزاق رواه باللَّفظين ، فتتقوى رواية محمد بن مروان . والله أعلم بحقيقة ذلك .

---

(١) ثم رأيتُ البدر العينى صرَّح ، بذلك فى « عمدة القارى » (٣ / ٣٩) فللَّه الحمدُ .

....

= ٢ - أيوبُ السختيانيُّ ، عن ابن سيرين .

أخرجه الترمذيُّ (٩١) ومن طريقه ابن الجوزى فى « التحقيق » (٦٦/٤٥/١) قال : حدثنا سوار بن عبد الله العنبريُّ[1] ، حدثنا معتمر بنُ =

---

(١) أعلَّهُ ابنُ الجوزى - رحمه الله - بعلَّةٍ غريبةٍ جداً ، فقال : « فيه سوَّار . قال سفيان الثوريُّ : ليس بشيء » ، وقد غلط فى هذا غلطاً فاحشاً كما قال الحافظ فى « التهذيب » (٢٦٩/٤) ، فإنَّ شيخ الترمذى وثقه النسائيُّ وابنُ حبان ، وقال أحمد : « ما بلغنى إلا خيراً » ، ولا يحفظ لسفيان الثورى فى سوَّار هذا - شيخ الترمذى قولٌ . كيف ؟ وقد مات الثورى قبل أن يولد سوار هذا بعشرين سنة ، وإنما قال سفيانُ هذا فى سوار ابن عبد الله بن قدامة وهو جدُّ شيخ الترمذى فلهذا كان غلطُه فاحشاً .

ونقل الزيلعيُّ فى « نصب الراية » (١٣٥/١) عن ابن دقيق العيد أنه قال فى « الإمام » : « هذا وهمٌ فاحشٌ ، فإنَّ سواراً هذا - شيخ الترمذى - هو : سوار بن عبد الله بن سوار بن عبد الله بن قدامة ، مات سنة خمس وأربعين ومائتين وروى عنه أبو داود والنسائىُّ وخلق ، وقال النسائىُّ : ثقة وذكره ابنُ حبان فى « الثقات » وسوَّار الذى جرحه سفيان هو : سوَّار بن عبد الله بن قدامة متقدم الطبقة . اهـ وأخذ صاحب « التنقيح » هذا الكلام برمته فنقله فى « كتابه » متعقباً على ابن الجوزى من غير أن يعزوه لقائله » اهـ .

* قُلْتُ : وفى كلام الزيلعىّ - رحمه الله - نظرٌ من وجهين :

* الأول : أن لفظ ابن دقيق العيد فيه اختلاف عما نقله الزيلعيُّ عنه .

فقد قال فى « الإمام » (ج١/ق ٢/٥٦) :

« وأما ما اعترض به أبو الفرج ابن الجوزى على هذا الحديث وقد رواه من جهة الترمذىّ عن «سوار بن عبد الله العنبرىّ » عن المعتمر ، فأجاب بأن « سوار » قال سفيان الثورى : ليس بشيء ، فهذا الذى اعترض به أبو الفرج ليس بشيء ، لأن « سوار » الذى قال فيه سفيان هذا غير « سوَّار » الذى روى عنه الترمذىّ ، ذاك « سوَّار بن عبد الله بن قدامة » متقدمٌ فى الطبقة ، وشيخ الترمذىّ مات سنة خمسٍ وأربعين ومائتين فيما قيل » اهـ . =

= سليمان ، سمعتُ أيوب يحدث عن محمد بن سيرين ، عن أبى هريرة مرفوعاً : « يُغْسلُ الإناءُ إذا ولغ فيه الكلبُ سبع مرَّات – أولاهنَّ أو أخراهن بالتراب – ، وإذا ولغت فيه الهرَّةُ غُسل مرةً » .

وقال : « هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ »[1] .

وأخرجه الطحاوىُّ فى « المشكل » (٣/٢٦٧ – ٢٦٨) من طريق سوار ابن عبد الله شيخ الترمذىّ – لكنه قال فيه : « أولاهنَّ بالتراب » ولم يشُك .

وكذا رواه المقدمىّ ، عن المعتمر .

أخرجه الطحاوىُّ فى « شرح المعانى » (١/٢١) مع الزيادة . =

= * الثانى : أن كلام ابن عبد الهادى فى « التنقيح » يختلف عما ذكره ابنُ دقيق العيد .

فقال فى « التنقيح » (ق ٢١/١) :

« وتضعيف المؤلف – يعني ابن الجوزى – للطريق الأولى بأن سفيان قال فى « سوار » ليس بشىء ، وهمٌ فاحشٌ ، وأما قول سفيان إنما هو فى جدِّ شيخ الترمذىّ ، وشيخ الترمذىّ هو « سوار بن عبد الله بن سوار بن عبد الله التميمى العنبرىُّ أبو عبد الله البصرىّ القاضى ابن القاضى ابن القاضى ، روى عنه يحيى القطان وجماعةٌ ، وروى عنه أبو داود ، والترمذىُّ والنسائىُّ وخلق . قال أحمد بن حنبل : « ما بلغنى عنه إلاَّ خيراً » وقال النسائىّ : « ثقة » وذكره ابن حبان فى « كتاب الثقات » .

* قُلْتُ : وبمقارنة كلام ابن عبد الهادى مع كلام ابن دقيق العيد لا يظهر تشابهٌ ، فكيف يُقال : نقله برمته ؟!

ثُمَّ اعلم أن هذا الكلام لم يُذكر فى الجزء الأول المطبوع من « تنقيح التحقيق » ، فلا أدرى كيف حدث هذا ؟

(١) وقال البزار فى « البحر الزخار » (ج٢/ ق ١/٢٦٥) : « ورواه عن أيوب المعتمرُ ، وزاد قصة الهر ورفعه ، وغير المعتمر يجعل غسل الهرِّ مرة من قول أبى هريرة ، على أن قرة قد أسنده » اهـ .

....

= فأخشى أنْ يكون هذا من المعتمر بن سليمان ، فهو وإنْ كان ثقةً لكن قال فيه ابنُ خراشٍ :

« صدوق يخطىء إذا حدَّث من حفظه ، وإذا حدَّث من كتابه فهو ثقةٌ » .

ورواية « أولاهنَّ » أرجح لما يأتى .

وقد اختُلف فيه .

فرواه مسدد بن مسرهد ، حدثنا المعتمر ، عن أيوب به موقوفاً .

أخرجه أبو داود (٧٢) .

وتابعه محمد بن عبيد ، ثنا حماد بنُ زيدٍ ، عن أيوب به موقوفاً .

أخرجه أبو داود ، والدارقطنىُّ (٦٤/١) وقال :

« صحيحٌ موقوفٌ » .

ولا خلاف بين الروايتين ، وكان أيوب يُمسك عن رفع الحديث أحياناً كما يأتى .

وقد رواه على الشكِّ أيضاً سفيان بنُ عيينة ، عن أيوب .

أخرجه الشافعىُّ فى « المسند » (ص - ٨) ، وفى « الأم » (٦/١) ، والحميدىُّ (٩٦٨) ، وأبو عوانة (٢٠٨/١) ، والبيهقىُّ (٢٤١/١) ، وأبو نعيم فى « الحلية » (١٥٨/٩) ، والبغوىُّ فى « شرح السُّنة » (٧٣/٢ - ٧٤) بلفظ : « أولاهنَّ أو أخراهنَّ بالتراب » .

ووقع عند الحميدىّ .

« أو إحداهن » بالحاء المهملة والدال .

ولكن رواه بغير شكٍ بلفظ : « أولاهنَّ » جماعةٌ آخرون عن أيوب =

....

= السختيانى ، منهم :

أ - معمر بنُ راشد .

أخرجه عبد الرزاق (ج١/ رقم ٣٣١) ، وأحمد (٢٦٥/٢) والبزار (ج٢/ ق ١/٢٦٥) ، وأبو عوانة (٢٠٨/١) . وسندهُ صحيح على شرطهما .

ولكن ليس فى رواية أحمد ذكرٌ للتراب أصلاً ! وأرجح أنَّ هذا هو لفظ هشام بن حسَّان ، عن ابن سيرين . لأن الإمام أحمد ذكر الطريقين معاً بلفظ واحدٍ ، لا أنَّ رواية معمر ليس فيها ذكرٌ للتراب . والله أعلمُ .

ب - سعيدُ بنُ أبى عروبة .

أخرجه أحمدُ (٤٨٩/٢) قال : ثنا محمد بن جعفر قال : وسئل عن الإناء يلغ فيه الكلب قال : ثنا سعيد .... إلخ .

وأخرجه البزار (ج٢/ ق ١/٢٦٥ ، ٢) حدثنا محمد بن الوليد القرشى نا محمد بن جعفر به .

جـ - ابنُ عُليَّة ، عن أيوب ، ولكنه أوقفه .

أخرجه أبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ١/٢٦) ثنا إسماعيل بن إبراهيم يعنى ابن علية . وقال :

« والذى عندنا أنه مرفوعٌ ، ولكن أيوب كان ربما أمسك عن الرفع » .

* **قُلْتُ** : فرواية « أولاهنَّ » تترجح لتتابُع الثقات عليها .

٣ - الأوزاعىُّ ، عن ابن سيرين .

أخرجه الدارقطنىُّ (٦٤/١) ، والبيهقىُّ (٢٤٠/١) وفى « السنن =

....

= الصغرى » (١٧٥) من طريق بشر بن بكر ، نا الأوزاعىُّ ، عن ابن سيرين به وفيه :

« أولاهنَّ بالتراب » .

قال الدَّارقطنىُّ :

« الأوزاعىُّ دخل على ابن سيرين فى مرضه ، ولم يسمع منه » .

وقال ابن حبان فى « الثقات » (٦٣/٧) :

« قد روى عن ابن سيرين نسخةً ، رواها عنه بشر بن بكر التنيسى ، ولم يسمع الأوزاعىُّ من ابن سيرين شيئاً » .

٤ - قتادة ، عن ابن سيرين .

أخرجه الدارقطنىُّ (٦٤/١) والبزار (ج ٢/ق ٢/٢٧١) ، وابن عدىّ فى « الكامل » (٦٣٠/٢ - ٦٣١) من طريق الحكم بن عبد الملك ، عن قتادة ، عن ابن سيرين ، عن أبى هريرة مرفوعاً : « إذا ولغ الكلب فى إناء أحدكم ، فليغسله سبع مرات ، والسابعةُ بالتراب » .

قال ابنُ عدىّ :

« لا أعلم يرويه عن قتادة غير الحكم » .

* **قُلْتُ** : والحكم ضعيفٌ ، ولكن لم يتفرد به كما قال ابنُ عدىّ . بل تابعه أبان بن يزيد العطار ، حدثنا قتادة ، أن محمد بن سيرين حدَّثه ، عن أبى هريرة مرفوعاً فذكره .

أخرجه أبو داود (٧٣) والبزار (ج٢/ ق ٢/٢٧١) ، والدارقطنىُّ (٦٤/١) ، والبيهقىّ (٢٤١/١) من طريق موسى بن إسماعيل ، عن أبان .

قال الدارقطنىُّ :

....

= « صحيحٌ » .
وأبان بنُ يزيد العطار ثقةٌ حجةٌ .
وتابعهما خليد بن دعلج ، عن قتادة .
أخرجه البزار (ج٢/ ق ٢/٢٧١) .
وتابعهم سعيد بن بشير ، عن قتادة بسنده سواء .
لكن قال فيه : « « الأولى بالتراب » .
أخرجه البزار والدارقطنُّى وقال :
« صحيحٌ »[1] .

* **قُلْتُ** : ومقصود الدارقطنّى - والله أعلمُ - أنَّ هذه اللَّفظة صحيحة من وجوهٍ أخر ، وإلا فسعيد بن بشير ضعيفٌ خاصة فى قتادة ، ولكنه لم يتفرّد به .

فتابعه سعيد بنُ أبى عروبة ، عن قتادة ، عن ابن سيرين ، عن أبى هريرة مرفوعاً : « إذا ولغ الكلب فى إناء أحدكم ، فليغسله سبع مرَّات ، أولاهنَّ بالتراب » .

أخرجه المصنِّفُ (١/١٧٧ - ١٧٨) ويأتى برقم (٣٣٩) من طريق عبدة ابن سليمان ، عن سعيد بن أبى عروبة .
وقد خولف عبدةُ فى إسناده .
خالفه خالد بنُ يحيى الهلالى ، فرواه عن سعيد بن أبى عروبة ، عن =

---

(١) وقد ذكر الدارقطنُّى فى « العلل » (ج٣/ ق ٢/٢٥) أن سعيد بن بشير رواه عن قتادة ، عن ابن المسيب عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلاً ، وقال : « ووهم فيه » يعنى سعيد ابن بشير .

....

= قتادة ، عن الحسن ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلبُ ، أنْ يُغسل سبع مرَّاتٍ ، الأولى بالتراب » .

أخرجه الدارقطنيُّ (٦٤/١) .

فجعل شيخ قتادة هو « الحسن » بدل « ابن سيرين » .

وروايةُ عبدة بن سليمان أرجحُ من غير شكٍّ ، لأمرين :

* **الأول** : المتابعات السابقة .

* **الثاني** : أنه أثبت الناس في سعيد بن أبي عروبة .

أما خالدُ بنُ يحيى ، فذكره ابنُ عديٍّ في « الكامل » (٨٨٢/٣) وقال : « ولخالد هذا غير ما ذكرتُ من الحديث إفرادات وغرائب عمن يُحدِّث عنه ، وليس بالكثير ، وأرجو أنه لا بأس به ، لأني لم أر في حديثه متناً منكراً » اهـ .

وقال الذهبيُّ في « الميزان » .

« صويلح » .

فمثلُه يقبل حديثه بشرط عدم المخالف ، ويبدو أن غالب أخطائه في الأسانيد ، كما يومي إليه كلام ابن عدي .

ومما يدلُّ على اضطراب خالد بن يحيى في إسناده أنه رواه أيضاً عن يونس ابن عبيد ، عن الحسن ، عن أبي هريرة به .

وسيأتي قريباً إن شاء الله تعالى .

فالصوابُ رواية عبدة بن سليمان ، لاسيما وقد توبع .

تابعه عبدُ الوهاب بنُ عطاء ، عن سعيدٍ به ، إلاَّ أنه قال : « أولاها أو السابعة بالتراب » والشكُّ من سعيدٍ . =

....

= أخرجه الطحاوىُّ فى « شرح المعانى » (٢١/١) .

ورواية عبدة أرجح فى نظرى ، لتثبته فى سعيد بن أبى عروبة والله أعلمُ .

وراوه عبد الأعلى ، عن سعيد بن أبى عروبة به إلاَّ أنه قال : « آخره بالتراب » .

أخرجه البزار (ج٢/ ق ٢/٢٧١) حدثنا محمد بن المثنى وعمرو بن عيسى الضبعى قالا : نا عبد الأعلى .

وقد اختلف على قتادة فيه .

فرواه سعيدُ بنُ أبى عروبة ، وأبان بن يزيد العطَّار ، وسعيد بن بشير ، والحكمُ بنُ عبد الملك ، عن قتادة ، عن ابن سيرين ، عن أبى هريرة .

وخالفهم هشام الدستوائى ، فرواه عن قتادة ، عن خلاس ، عن أبى رافع ، عن أبى هريرة مرفوعاً وفيه :

« أولاهنَّ بالتراب » .

أخرجه المصنِّف ويأتى برقم (٣٣٨) ، والدارقطنىُّ (٦٥/١) ، والبيهقىُّ (٢٤١/١) .

* **قُلْتُ** : وهشام الدستوائى من أثبت الناس فى قتادة ، فكأن قتادة كان يرويه على الوجهين . والله أعلمُ .

ولذلك قال الدَّارقطنى :

« صحيحٌ » .

أمَّا البيهقىُّ - رحمه الله - فقال :

« هذا حديثٌ غريبٌ إنْ كان حفظه معاذٌ ، فهو حسنٌ » اهـ .

فكأنَّهُ أعلَّهُ ، ولا وجه لاستغرابه فيما يظهرُ لى ، وقد صحَّحه =

....

= الدارقطنيُّ كما مرَّ آنفاً . والله أعلمُ .

٥ - يونس بن عبيد ، عن ابنِ سيرين .

أخرجه البزار (ج٢/ ق ١/٢٦٨) والطبرانيُّ في « الأوسط » (ج٢/ رقم ١٣٤٨) ، وابنُ أبي شريح في « جزء بيبى » (رقم ١٥) ، والذهبيُّ في « تذكرة الحفاظ » (٧٧٧/٢) من طريقين عن محمد بن بشار ، حدثنا إبراهيم بن صدقة ، عن يونس بن عبيد به ، وفيه :

« أولاهنَّ بالتراب » وعند البزار : « أولاهنَّ أو أخراهنَّ » .

قال البزار :

« وهذا الحديث رواه بُندار هكذا ، ورواه غيرهُ عن يونس عن الحسن عن أبي هريرة ، وعن هشام عن محمد ، عن أبي هريرة ، ولا نعلم رواه عن يونس إلا إبراهيم بن صدقة » اهـ .

« لم يرو هذا الحديث عن يونس إلا إبراهيم ، تفرَّد به بُندار » .

* **قُلْتُ** : كلهم ثقات ، إلاَّ إبراهيم هذا .

فقال أبو حاتم :

« شيخٌ » .

وقال ابنُ الجنيد :

« محله الصدقُ » .

فالسندُ جيدٌ ، والحمد لله على التوفيق .

وقد خولف إبراهيم بن صدقة فيه .

خالفه خالد بن يحيى الهلالي ، فرواه عن يونس بن عبيد ، عن الحسن ، عن أبي هريرة مرفوعاً به . =

....

= أخرجه الدارقطنيُّ في « سننه » (٦٤/١) ، وفي « حديث أبي الطاهر الذُّهلي » رقم (٩٨) .

وقد مرّ الكلام في خالد بن يحيى .

ورواية إبراهيم بن صدقة أشبهُ . والله أعلمُ .

٦ - قُرَّةُ بْنُ خالدٍ ، عن ابن سيرين .

أخرجه ابنُ المقرى في « معجمه » (ق ٢/٥) ، والطحاويُّ في « المشكل » (٢٦٧/٣) ، وفي « الشرح » (١٩/١ ، ٢١) ، والدارقطنيُّ (٦٤/١) ، والحاكمُ (١٦٠/١) وابن حزم في « المحلى » (١١٧/١) وابن الجوزى في « التحقيق » (٤٥/١ - ٦٧/٤٦) من طريق الضحاك بن مخلد أبي عاصمٍ النبيل ، عن قرة بن خالد بلفظ :

« طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلبُ أن يُغسل سبع مرَّاتٍ ، الأولى بالتراب ، والهرةُ مثل ذلك » .

قال الدارقطنيُّ :

« هذا صحيحٌ » .

وقال الطحاوى : « وهذا حديثٌ متصلُ الإسناد » .

وقال الحاكمُ :

« صحيحُ الإسناد على شرط الشيخين ... وإنما تفرَّد به أبو عاصمٍ وهو حجةٌ » اهـ .

٧ - عبدُ الله بْنُ عونٍ ، عن ابن سيرين .

أخرجه ابنُ عديّ (٧٩٩/٢) وابنُ شاهين في « الناسخ والمنسوخ » (ج٢/ق ٢/٢٠) ، والخطيبُ في « تاريخه » (١٠٩/١١) والسِّياقُ له من طريق =

= حفص بن واقد ، حدثنا ابن عون به بلفظ : « طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلبُ سبع مرات ، أولاهنَّ بالتراب ، والهرُّ مرةً » .

وذكرُ « التراب » و « الهرّ » لم يقع فى رواية ابن عدىّ .

قال ابنُ عدىّ :

« وهذه الأحاديث - وهذا منها - أنكرُ ما رأيتُ لحفص بن واقد ... وحديث ابن عون ، لا يرويه عنه غير حفص بن واقد ... ولم أر لحفص أنكر من هذه الأحاديث » .

٨ - سالمُ الخياط ، عن ابن سيرين .

أخرجه الطبرانىُّ فى « الأوسط » (ج١/ رقم ٩٥٠) قال : حدثنا أحمدُ ، قال : حدثنا عمرو ، قال : حدثنا زهيرُ بن محمد ، عن سالم الخياط ، قال : سمعتُ ابن سيرين عن أبى هريرة مرفوعاً فذكره وفيه :

« أولها بالتراب » .

* **قُلْتُ** : وشيخ الطبرانىّ هو أحمد بن يحيى الحلوانى وثقه غيرُ واحدٍ كما فى « تاريخ بغداد » (٥/٢١٢ - ٢١٣) .

وعمرو هو ابن أبى سلمة التنيسى ، وهو صدوقٌ ولكن وقعت منه أوهامٌ فى حديثه ، لاسيما عن زهير بن محمدٍ .

وانظر ما مضى من الجزء الأول (ص ٢٨) من هذا الكتاب .

٩ - حبيبُ بْنُ الشهيد ، عن ابن سيرين .

ذكره أبو داود فى « سننه » (٧١) ، وابنُ عبد البر فى « التمهيد » (١٨/٢٦٥) وفيه : « أولاهنَّ بالتراب » . =

= ١٠ - عوفُ بْنُ أبى جميلة ، عن ابن سيرين .

أخرجه أبو طاهر المخلص فى « الفوائد » (ج ٤/ ق ١/١٧١) من طريق أبى زيد النحوىّ ، ثنا عوف بسنده سواء وفيه :

« أولاهنَّ بالتراب » .

وهذا سندٌ صحيحٌ .

وأبو زيد النحوىّ هو سعيد بن أوس بن ثابت .

وثقهُ صالحُ جزرةُ ، وقال أبو حاتم : « صدوقٌ » .

١١ - مُجاعةُ بنُ الزبير ، عن ابن سيرين .

أخرجه ابنُ عدىّ (٦/٢٤٢٠) .

ومجاعةُ قال فيه أحمدُ : « لم يكن به بأسٌ فى نفسه » .

وضعّفه الدارقطنىُّ ، فيُمشَّى حديثه فى المتابعات .

١٢ - عمران بن خالد ، عن ابن سيرين .

أخرجه البزار (ج٢/ق ١/٢٧٤) قال : حدثنا بشر بن معاذ العقدىُّ ، نا عمران بن خالد ، عن محمد بن سيرين به مرفوعاً ولم يذكر « التراب » .

* قُلْتُ : ورجالُه ثقات إلاَّ عمران بن خالد الخزاعىّ .

فقد ضعَّفه أبو حاتم - كما فى « الجرح والتعديل » (٢٩٧/١/٣) .

وقال ابنُ حِبَّان :

« لا يجوزُ الاحتجاجُ به » .

* ثانياً : همَّامُ بْنُ منبهٍ ، عن أبى هريرة .

أخرجه مسلمٌ (٩٢/٢٧٩) ، وأبو عوانة (٢٠٨/١) ، وأحمدُ =

....

= (٣١٤/٢) ، وابنُ حبان (ج٤/ رقم ١٢٩٥) وابن عبد البر فى « التمهيد » (٢٦٧/١٨) وابنُ المنذر (ج١/ رقم ٢٢٩) والبيهقىّ (٢٤٠/١) جميعاً عن عبد الرزاق ، وهو فى « مصنَّفه » (ج١/ رقم ٣٢٩) عن معمر ، عن همام ، عن أبى هريرة مرفوعاً : « طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب ، أن يُغسل سبع مرات » .

* * *

* **ثالثاً : عبدُ الرَّحمٰن بْنُ أبى عمرة ، عن أبى هريرة .**

أخرجه أحمدُ (٣٦٠/٢ ، ٤٨٢) من طريقين عن فليح بن سليمان ، عن هلال بن علىّ ، عن عبد الرَّحمٰن بن أبى عمرة ، عن أبى هريرة مرفوعاً : **« إذا استجمر أحدكم فليوتر ، وإذا ولغ الكلبُ فى إناء أحدكم فليغسله سبع مرات ، ولا يمنع فضل ماءٍ ليمنع به الكلأُ ، ومن حق الإبل أن تحلب على الماء يوم وردها »** .

* **قُلْتُ** : وهذا سندٌ لا بأس به فى المتابعات .

وفليحُ بنُ سليمان ، فأغلبُ النقاد على تليينه ، وبقيةُ رجاله ثقات . والله أعلم .

ثُمَّ رأيتُ شيخنا الألبانى قال فى « الإرواء » (٦١/١) :

« وسندهُ صحيح على شرط الشيخين » !

كذا ، فكأنه لم يستحضر ما قيل فى فليح بن سليمان ، وقد رجح الشيخُ تضعيفه فى « الضعيفة » (٧٥٥) .

وقال فى « الضعيفة » (١١٧٧) أيضاً بعد ذكر تصحيح الحاكم لحديث =

....

= على شرط الشيخين ، قال :

« وفى صحته نظر ، فإن فُليحاً هذا وإن كان من رجال الشيخين ، ففيه كلام كثير » اهـ .

والصوابُ ما ذكره شيخُنا نفسُه فى « الصحيحة » (٥٩) فقال عن فليح :

« وهو مختلفٌ فيه ، وقد ضعّفه جماعةٌ ومشّاهُ بعضُهم ، واحتج به الشيخان فى « صحيحيهما » والراجح عندنا أنه صدوقٌ فى نفسه ، وأنه يخطىء أحياناً ، فمثله حسن الحديث إن شاء الله ، إذا لم يتبين خطؤه » اهـ .

* * *

* رابعاً : عبيد مولى حنين ، عن أبى هريرة .

أخرجه أحمدُ (٣٩٨/٢) قال : ثنا سليمان ، ثنا إسماعيلُ ، أنا عتبةُ بن مسلم مولى بنى تميم ، عن عبيد بن حنين مولى بنى رزيق به .

وهذا سندٌ قوى .

وسليمان هو ابن داود ، أبو أيوب الهاشمىُّ وهو ثقةٌ .

وإسماعيل هو ابن جعفر بن أبى كثير المدنى .

وعتبة بن مسلم .أخرج له البخارىُّ ، ووثقه ابنُ حبان .

* * *

* خامساً : عبدُ الرحمٰن بْنُ أبى كريمة ، عن أبى هريرة .

أخرجه أبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ١/٢٦) ، وأبو طاهر المخلص فى « الفوائد » (ج٤/ ق ٢/١٥٩) ، والذهبىُّ فى « تذكرة الحفاظ » (٧١٧/٢) من طريق محمد بن سليمان لوين ، نا الوليد بن أبى ثور ، عن السُّدى ، عن أبيه ، عن أبى هريرة مرفوعاً به . =

....

= وتابعه محمد بن بكار ، ثنا الوليد بن أبى ثور به .

أخرجه ابنُ عدىّ فى « الكامل » (٢٥٣٨/٧) وقال :

« وهذا عن السُّدى ، لا يرويه غير الوليد » .

* **قُلْتُ** : وهو ضعيفٌ ، بل لعلَّهُ واهٍ . .

فقد كذبه محمد بن عبد الله بن نمير ، وقال أبو زرعة :

« فى حديثه وهاء » . وقال ابنُ معين : « ليس بشىء » .

وقال أبو حاتم : « يكتب حديثهُ ، ولا يحتجُ به » .

وعبد الرحمٰن بن أبى كريمة والد السُّدى مجهول الحال .

لذا قال الذهبىُّ : « هذا إسنادٌ غريبٌ عالٍ » .

* * *

* **سادساً : الحارثُ بْن عبد الرَّحمن ، عن عمِّه ، عن أبى هريرة .**

أخرجه أبو يعلى (ج١٢/ رقم ٦٦٧٨) قال : حدثنا محمد بن عباد المكىُّ ، حدثنا حاتم ، عن الحارث بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبى ذباب ، عن عمه ، عن أبى هريرة مرفوعاً : « إذا ولغ الكلب ... الحديث » .

وهذا سندٌ لا بأس به فى المتابعات .

وعمُّ الحارث بن عبد الرحمن بن أبى ذباب ، فقد اختُلف فى اسمه فقيل : « الحارث » وقيل : « عياض » ، وبه ذكره الحافظُ فى « الإصابة » (ج٥/ رقم ٦١٣٢) وقال :

« ذكره ابن مندة فى « الصحابة » .

وذكره أيضاً ابنُ الأثير فى « أسد الغابة » (١٦٤/٤) وأفاد أن أبا نعيم =

= ذكره فى « الصحابة » والله أعلمُ .

* * *

*** سابعاً : أبو سلمة بْنُ عبد الرحمٰن ، عنه .**

ويأتى برقم (٦٥) .

* * *

*** ثامناً : ثابتٌ مولى عبد الرحمٰن بن زيد ، عنه .**

ويأتى فى الحديث القادم .

* * *

*** تاسعاً وعاشراً : أبو صالح وأبو رزين ، عنه .**

ويأتى برقم (٦٦) .

* * *

*** حادى عشر . عقبة بن أبى الحسناء اليمانى[1] ، عنه .**

ذكره الدارقطنىّ فى « العلل » (ج٣/ ق ٢/٢٥) وقد يكون الراوى عنه هو فرقد السبخى ، فإن كان كذلك فهو ضعيفٌ ، ولكن وقع فى « كتاب ابن أبى حاتم » أنه فرقد بن الحجاج ، وترجم له (٨٢/٢/٣) وقال : «روى =

(١) ترجمه البخارىُّ فى « الكبير » (٤٣٢/٢/٣) ، وابنُ أبى حاتم (٣٠٩/١/٣ - ٣١٠) وابنُ حبان فى « الثقات » (٢٢٥/٥) . ونقل ابن أبى حاتم عن أبيه أنه قال : « شيخ » . وعقبةُ هذا لم يذكره المزىّ فى « التهذيب » ضمن الرواة عن أبى هريرة فيستدرك عليه . ولست أقصد بالاستدراك أنه قصَّر ، فلست أظن أنه قصد الاستقصاء .

....

= عن عقبة بن أبى الحسناء ... سألت أبى عنه فقال : شيخٌ » .
وكذا ترجمه البخارى (١٣١/١/٤) ، وابنُ حبان (٣٢٢/٧) وأثبتوا روايته عن عقبة بن أبى الحسناء .

* * *

* **ثانى عشر : يحيى بن سيرين عنه .**

أخرجه البزار - كما فى « تقريب الأسانيد » (١٣١/٢ - الطرح) للعراق ، ويأتى لفظه فى التنبيه الثالث إن شاء الله تعالى .

* * *

* **ثالث عشر : عطاء بن يسار ، عنه .**

أخرجه الطبرانىُّ فى « الأوسط » (ج١/ ق ١/٢١٧ ، ق ٢/٣٠٥) من طريقين عن إسماعيل بن عياش ، قال : نا إبراهيم بن محمد ، عن صفوان بن سليم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبى هريرة مرفوعاً : « إذا ولغ الكلب فى إناء أحدكم فلا يجعل فيه شيئاً حتى يغسله سبع مرات » .

وقال :

« لم يرو هذا الحديث عن صفوان بن سليم إلا إبراهيم بن محمد تفرد به إسماعيل بن عياش » .

* **قُلْت** : وهذا سندٌ واهٍ جداً .

وإبراهيم بن محمد هو ابن أبى يحيى الأسلمى ، كذَّبه غير واحدٍ من أهل المدينة منهم مالكٌ ، وتركه آخرون .

وإسماعيل بن عياش إذا حدَّث عن المدنيين جاء بالمناكير ولكن العلة =

....

= الأولى أقوى . والله الموفق .

* قُلْتُ : كلُّ هؤلاء التابعين رووه عن أبى هريرة ، فاتفقوا على أن يُغسل من ولوغ الكلب سبع مرَّاتٍ .

وخالفهم عطاء بنُ أبى رباح ، فرواه عن أبى هريرة مرفوعاً بلفظ : « إذا ولغ الكلب فى إناء أحدكم فليهرقه ، وليغسله ثلاث مرَّاتٍ » .

أخرجه ابنُ عدىّ فى « الكامل » (٢/٧٧٦) ، وعنه الجوزقانى فى « الأباطيل » (ج١/ رقم ٣٥٤) ، وابنُ الجوزىّ فى « الواهيات » (١/٣٣٢ - ٣٣٣) من طريق الحسين بن علىّ الكرابيسى ، ثنا إسحٰق الأزرق ، ثنا عبد الملك بن أبى سليمان ، عن عطاء به .

قال ابنُ عدىّ :

« هذا لا يرويه غير الكرابيسى مرفوعاً إلى النبى صلى الله عليه وسلَّم ، وعلى ما ذكر فى متنه من الإهراق والغسل ثلاث مراتٍ » .

وقال الجوزقانى :

« هذا حديثٌ منكرٌ ، لم يرفعه عن إسحٰق الأزرق غير الكرابيسى بهذا الإسناد ، وهو ضعيفٌ لا يُحتجُّ به ، والأصلُ فى هذا الحديث موقوفٌ » .

وقال ابنُ الجوزىّ :

« هذا حديثٌ لا يصحُّ ، لم يرفعه عن إسحٰق غير الكرابيسى ، وهو ممن لا يُحتجُّ بحديثه ، وأصل هذا الحديث أنه موقوفٌ » اهـ .

* قُلْتُ : وقد أخطأ الكرابيسى فى رفعه كما قال هؤلاء الحفاظ .

وخالفه سعدانُ بْنُ نصرٍ ، فرواه عن إسحٰق الأزرق بسنده موقوفاً =

= على أبي هريرة .
أخرجه الدَّارقطنُي (٦٦/١) وقال :
« هذا موقوفٌ ، ولم يروه هكذا غير عبد الملك عن عطاء » .
وسعدان بن نصر ، ذكره ابنُ حبان في « الثقات » (٣٠٥/٨) وقال أبو حاتم وابنه: «صدوق»- كما في « الجرح والتعديل » (٢٩٠/١/٢- ٢٩١).
وتابعه عمرُ بْنُ شَبَّةَ ، ثنا إسحٰق الأزرق بإسناده نحوه موقوف .
أخرجه ابنُ عديّ أيضاً وقال : « لا أدرى ذكر فيه الإهراق والغسل ثلاث مرَّاتٍ أم لا » .
وقد ذكر الجوزقاني في « الأباطيل » (٣٦٦/١) أن عمر بن شبة رواه عن إسحٰق الأزرق بإسناده موقوفاً ، ولم يذكر عنه : « فليرقه » ولا ذكر « فليغسله ثلاثاً » .
وقد توبع إسحٰق الأزرق به موقوفاً .
تابعه أسباطُ بن محمدٍ ، عن عبد الملك به .
أخرجه الدارقطنُي (٦٦/١) . وأسباطٌ ثقةٌ ، تكلموا في حديثه عن الثوري ، وليس هذا منه .
وتابعهُ عبدُ السَّلام بنُ حربٍ ، عن عبد الملك به .
أخرجه الطحاويُّ في « الشرح » (٢٣/١) .
لكن قال ابنُ حزمٍ في « المحلى » (١١٤/١) :
« إنما روى ذلك الحبر الساقط عبد السلام بن حرب وهو ضعيفٌ » .
* قُلْتُ : وهذا من ابن حزمٍ رحمه الله تخديشٌ في الرُّخام كما يقول هو لخصومه ، لأمرين : =

....

= * **الأول** : أنَّ عبد السلام ثقةٌ .

قال أبو حاتم :

« ثقةٌ صدوقٌ » .

وناهيك بمثل هذا من أبى حاتمٍ مع تعنته ، وأنه ممن يغمز الراوى بالغلطة والغلطتين[1] .

وقال الترمذىُّ :

« ثقةٌ حافظٌ » .

وقال العجلىُّ :

« ثقةٌ ثبتٌ » .

وقال الدارقطنىُّ :

« ثقةٌ حجَّةٌ » .

ووثقه ابن معين ، وقال هو والنسائىُّ :

« ليس به بأسٌ » زاد ابنُ معين : « يُكتبُ حديثُهُ » .

وقال ابْنُ سعدٍ :

« كان به ضعْفٌ فى الحديث » .

وقال يعقوب بْنُ شيبة :

« ثقةٌ فى حديثه لين » .

وقال العجلىُّ :

---

(١) قال الذهبىُّ فى « سير النبلاء » (١٣/٢٦٠) :
« إذا وثَّق أبو حاتمٍ رجلاً فتمسَّكْ بقوله ، فإنه لا يوثِّق إلاَّ رجلاً صحيح الحديث » اهـ .

....

= « ... والبغداديون يستنكرون بعض حديثه ، والكوفيون أعلمُ به » .

* **قُلْتُ** : فهذا ما قيل فى عبد السلام بن حرب ، وجانب المعدلين أقوى بلا ريب ، لأن الجرح مبهمٌ غير مفسر فى كلام أغلبهم ، ولم يأخذ عليه البغداديون شيئاً ذا بالٍ ، والكوفيون أعلمُ به كما قال العجلىُّ وعبد السلام كوفىٌّ ، وقد قال ابن معين - كما فى « السير » (٣٣٦/٨) - : « ثقةٌ ، والكوفيون يوثقونه » .

وقد عرفنا وجه استنكار من استنكر عليه بعض حديثه .

ففى « سير النبلاء » (٣٣٦/٨) للذهبىّ :

« قال علىُّ بنُ المدينى : وقد كنت أستنكر بعض حديثه ، حتى نظرتُ فى حديث من يكثُرُ عنه ، فإذا حديثُهُ مقاربٌ عن مغيرة والناس ، وذلك أنه كان عسراً ، فكانوا يجمعون غرائبه فى مكانٍ ، فكنتُ أنظرُ إليها مجموعة فأستنكرها » اهـ .

فظهر أن الاستنكار وقع بسبب جمع الغرائب كلها فى مكانٍ واحدٍ ، والغرائب تكثر فيها المناكير ، وقد كانوا يجمعونها للمذاكرة والإغراب ونحو ذلك ، والله أعلَمُ .

* **الثانى** : أنَّ عبد السلام لم يتفرَّدْ به ، فقد توبع .

تابعه إسحٰق الأزرق وأسباطُ بن محمدٍ فيما مضى .

وتابعه أيضاً ابنُ فُضيل ، عن عبد الملك به .

أخرجه الدارقطنىُّ (٦٦/١) .

وإنما أعلَّ بعض الحفاظ هذا الحديث بتفرُّد عبد الملك بن أبى سليمان .

قال البيهقىُّ فى «كتاب المعرفة»- كما فى «نصب الراية» (١٣١/١)-: =

....

= « تفرَّد به عبدُ الملك من بين أصحاب عطاء ، ثُمَّ عطاء من بين أصحاب أبي هريرة . والحفاظ الثقات من أصحاب عطاء ، وأصحاب أبي هريرة يروونه : « سبع مرَّاتٍ » ، وعبد الملك لا يقبلُ منه ما يخالفُ الثقات ، ولمخالفته أهل الحفظ والثقة – فى بعض رواياته – تركه شعبة بنُ الحجاج ، ولم يحتج به البخاريُّ فى « صحيحه » وقد اختُلف عليه فى هذا الحديث ، فمنهم من يرويه عنه مرفوعاً ، ومنهم من يرويه من قول أبى هريرة ، ومنهم من يرويه عنه من فعله . ثم قال : وقد اعتمد الطحاوى على الرواية الموقوفة فى نسخ حديث « السبع » ، وأنَّ أبا هريرة لا يخالف النبيَّ صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عنه ، وكيف يجوز ترك رواية الحفاظ الأثبات من أوجهٍ كثيرةٍ لا يكونُ مثلها غلطاً برواية واحدٍ قد عرف بمخالفة الحفاظ فى بعض أحاديثه » اهـ .

* **قُلْتُ** : وقد ثبت فيما مضى أن أبا هريرة أفتى بالغسل سبعاً بإسنادٍ كالشمس فى رابعة النهار ، ولا شك أن قول أبى هريرة الموافق للسنة أولى من قوله المخالف لها .

وقد قال الحافظُ فى « الفتح » (٢٧٧/١) :

« قد ثبت أنه – يعنى أبا هريرة – أفتى بالغسل سبعاً ، ورواية من روى عنه موافقة فُتياه لروايته أرجح من رواية من روى عنه مخالفتها من حيثُ الإسناد ومن حيث النظر . أمَّا النظر فظاهرٌ ، وأما الإسناد فالموافقه وردت من رواية حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عنه .

وهذا من أصحِّ الأسانيد ، وأما المخالفة فمن رواية عبد الملك بن أبى سليمان ، عن عطاء ، عنه . وهو دون الأول فى القوة بكثير » اهـ . =

= فتعقبه البدرُ العينى فى « العمدة » (٣/٤١) بقوله :

« أجيب بأن قوله : « ثبت أنَّ أبا هريرة أفتى بالغسل سبعاً » يحتاجُ إلى البيان ، ومجرد الدعوى لا تُسمع ، ولئن سلمنا ذلك فقد يحتمل أن يكون فتواه بالسبع قبل ظهور النسخ عنده ، فلما ظهر أفتى بالثلاث . وأمَّا دعوى الرجحان فغير صحيحةٍ لا من حيث النظر ولا من حيث قوة الإسناد ، لأن رجال كلٍّ منهما رجالُ الصحيح كما بيَّنَّاهُ عن قريب » اهـ .

* **قُلْتُ** : وجوابُ البدر العينى ضعيفٌ متهافت ، وكذلك هو فى غالب ما تعقَّب به الحافظ ابن حجر رحمهما الله تعالى كما ظهر لى بجلاءٍ أثناء تصنيفى لكتاب « صفو الكدر فى المحاكمة بين العينى وابن حجر » .

وبيانُه من وجوهٍ :

* **الأول** : قال العينى : إن قول الحافظ : ثبت أنَّ أبا هريرة أفتى بالغسل سبعاً يحتاج إلى دليل : وهذا عجبٌ ، فقد ذكر الحافظ الإسناد إلى أبى هريرة ، وهو : حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبى هريرة .

وقد أخرجه أبو داود والدارقطنى من طريقين عن حماد بن زيد به .

وقال الدارقطنىُّ :

« صحيحٌ موقوفٌ » .

ورواه المعتمرُ بْنُ سليمان ، عن أيوب . وكذا ابن علية عن أيوب أخرج الأول أبو داود ، والثانى أبو عبيد فى « كتاب الطهور » وقد مضى ذكر ذلك كلّه .

فهل يُقال بعد ذلك : إن قوله « ثبت » يحتاج إلى دليل ؟!! =

....

= * **الثانى** : قول العينىُّ : « ولئن سلَّمْنا ذلك فقد يحتمل أن يكون فتواه ... إلخ » .

فكان الواجبُ عليه أن لا يلجأ إلى الاحتمال هنا ، لا سيما وقد قال العلماء : إن النسخ لا يثبت بالاحتمال ، ولو عكس عليه خصمُهُ هذا الاحتمال باحتمالٍ مغاير لما قدر على الردِّ .

والعجيبُ أن العينى ذكر بعد ذلك قول الحافظ : « وتعقَّب بأن الأمر بقتلها – يعنى الكلاب – كان فى أوائل الهجرة ... » .

فقال العينى (٤٢/٣) :

« أجيب بأن كون الأمر بقتل الكلاب فى أوائل الهجرة يحتاج إلى دليلٍ قطعىٍّ » .

فهذا الجواب يلزم العينى أيضاً .

* **الثالث** : أمَّا قوله : « لأنَّ رجَال كل منهما رجال الصحيح » .

فالجواب أن رجال « الصحيح » ليسوا على درجةٍ واحدةٍ من القوة ، بل هناك تفاوت بينهم فى الحفظ والثقة ، فلا يُعقل أن نسوى بينهم لمجرد أن لهم رواية ، فى « الصحيح » ولذا فجواب البدر العينى غيرُ ناهضٍ .

وسيأتى شىءٌ من أجوبة البدر مع الردِّ عليها قريباً إن شاء الله .

* * *

قال الترمذىُّ :

« وفى الباب عن عبد الله بن المغفل » .

* **قُلْتُ** : سيأتى تخريجُه برقم (٦٧) . =

....

= وفى الباب أيضاً مما لم يذكره الترمذيُّ :

* **أوّلاً** : **حديث عليّ بن أبى طالبٍ ، رضى الله عنه** .

أخرجه الطبرانىُّ فى الأوسط (ج٢/ ق ١/٢٠٠) والدارقطنىُّ فى « السنن » (٦٥/١) ، وفى « المؤتلف والمختلف » (٨٣٠/٢) ، وابنُ الجوزى فى « التحقيق » (٥٧/٣٩/١) من طريق الجارود بن يزيد ، عن إسرائيل ، عن أبى إسحٰق ، عن هبيرة ، عن علىٍّ مرفوعاً : « **إذا ولغ الكلب فى إناء أحدكم فليغسله سبع مرات ، إحداهنَّ بالبطحاء** » .

قال الطبرانىُّ : « لم يرو هذا الحديث عن أبى إسحٰق إلاَّ الجارود ولا يروى عن علىٍّ إلاَّ بهذا الإسناد » اهـ .

قال الدارقطنىُّ :

« الجارود هو ابن أبى يزيد ، متروكٌ » .

* **قُلْتُ** : فيستغربُ حقّاً أن يقول ابنُ المُلقِّن فى « خلاصة البدر المنير » (ق ٢/٨) : « رواه الدارقطنىُّ من حديث علىٍّ بإسناد حسنٍ عندى » !!

فهل سها عن قول الدارقطنىِّ عقب الحديث ؟

والجارود هذا تركه النسائىُّ أيضاً .

وقال أبو داود :

« غيرُ ثقةٍ » .

بل كذبه أبو أسامة وأبو حاتم .

وقال الهيثمىُّ فى « المجمع » (٢٨٦/١) :

« رواه الطبرانىُّ فى « الأوسط » من طريق الجارود ، عن إسرائيل ، =

= والجارود لم أعرفه » !

كذا قال : وكأنَّه ذهولٌ منه ، أو أنه لم يفطن إليه فذكر شيخه ، ولا يكادُ الهيثميُّ يفعل هذا . وإلا فقد ذكر الهيثميُّ فى موضع آخر من « المجمع » (٢٥٩/٢) الجارود بن يزيد وقال : « متروكٌ » .

* * *

*** ثانياً : حديثُ ابنِ عُمَرَ ، رضى الله عنهما .**

أخرجه ابن ماجة (٣٦٦) قال : حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا ابنُ أبى مريم ، أنبأنا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **إذا ولغ الكلب فى إناء أحدكم فليغسله سبع مرَّاتٍ** »[1] .

قال شيخنا فى « الإرواء » (٦٢/١) :

« سندهُ صحيحٌ » .

* **قُلْتُ** : كذا رواه شيخ ابن ماجة محمد بن يحيى الذهلىّ .

وخالفه يحيى بن أيوب العلاَّف ، فرواه عن سعيد بن أبى مريم ، ثنا عبد الله بن عمر – المكبر – عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً به .

أخرجه الطبرانىُّ فى « الكبير » (ج ١٢/ رقم ١٣٣٥٧) .

وتابعه علىُّ بن سهل بن المغيرة ، حدثنا ابنُ أبى مريم ، نا عبد الله – يعنى المكبر – به .

=

(١) وهذا الحديث مما فات البوصيرى فلم يذكره فى زوائد ابن ماجة على الكتب الخمسة وهو على شرطه إذ لم يخرجه أحدٌ منهم .

= أخرجه ابنُ الأعرابى فى « معجمه » (ج١١/ ق ٢/٢٢٧) .

وعبد الله العمرى - المكبر - مختلفٌ فى الاحتجاج بحديثه ، بخلاف أخيه عبيد الله فإنه ثقةٌ حافظٌ .

فلا أدرى من الواهمُ .

ولم يتفرَّد به الذهلىّ .

فرواه نصر بنُ علىّ ، حدثنا عبدُ الأعلى ، عن عبيد الله بن عمر - المصغر - ، عن نافعٍ ، عن ابن عمر مرفوعاً به .

أخرجه الدارقطنىُّ فى « المؤتلف » (١٤٢٠/٣) ، وعنه الخطيبُ[1] فى « تاريخه » (٣٦/٤) .

وسنده صحيحٌ ، فلعلَّه كان يروى على الوجهين .

ثُمَّ رأيتُ المزى رحمه الله ذكر هذا الحديث فى « تحفة الأشراف » (١٠٨/٦) فى باب « عبد الله العمرى ، عن نافع ، عن ابن عمر » وعزاه إلى ابن ماجة ، ثُمَّ قال : « وقع فى بعض النُّسخ : « عن عبيد الله » وهو وهمٌ » اهـ .

* قُلْتُ : ولئن قضينا بالوهم على رواية ابن ماجة ، فهل نقضى بها على رواية الدارقطنّى ؟؟ محلُّ نظرٍ .

وأخرجه ابنُ أبى شيبة (١٧٣/١) قال : حدثنا حماد بنُ خالد ، عن العمرى ، عن نافع ، عن ابن عمر موقوفاً عليه .

وأخرجه عبد الرزاق (ج ١/ رقم ٣٣٨) عن عبد الله العمرى ، عن =

(١) ذكر الخطيبُ عقب الحديث أن أبا عبد الله الزنجانى راوى الحديث عن نصر بن على قال : « حضر إبراهيم بن أورمة هذا المجلس فقال : يا أبا عمرو لا تروه فليس له أصلٌ ، فلا أدرى رواه بعدُ أم لا ؟! » .

....

= نافع ، عن ابن عمر أنه كان يكره سؤر الكلب .
والعمريُّ فيه ضعف ، ولكن تابعه أخوه عبيد الله بن عمر .
أخرجه عبد الرزاق أيضاً (٣٣٩) عن الثورى ، عن عبيد الله بمثله .

* * *

*** ثالثاً : حديثُ ابْنِ عبَّاسٍ ، رضى الله عنهما .**

أخرجه البزار (ج١/ رقم ٢٧٨) ، والطبرانُّى فى « الكبير » (ج١١/ رقم ١١٥٦٦) وابنُ عدى فى « الكامل » (٢٣٥/١) من طرق عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبى حبيبة ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : « أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ولغ الكلبُ فى الإناء أن يغسل سبع مرَّاتٍ » .

قال البزارُ :

« لا نعلمه يروى عن ابن عبَّاس إلاَّ بهذا الإسناد ... وإبراهيم مشهورٌ مدنى ، وداود كذلك ، وعكرمة تُكُلِّم فيه ، ولا نعلم أحداً ترك حديثه إلاَّ مالكٌ » .

وقال الهيثميُّ فى « المجمع » (٢٨٧/١) :

« فيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبى حبيبة ، وثقه أحمدُ واختلف فى الاحتجاج به » .

* **قُلْتُ** : العلَّةُ عندى هى رواية داود بن الحصين عن عكرمة .
فقد قال ابنُ المدينى : « ما روى داود عن عكرمة فمنكرٌ » .
فهذا وصفٌ ثابتٌ ، أمَّا إبراهيم فقد يزول الكلام عن روايته بمتابعةٍ =

....

= مثلاً . والله أعلمُ .

وقد صحَّ عن ابن عباس أنه قال :

« إذا ولغ الكلب فى الإناء ، فاغسله سبع مرار ، فإنه رجسٌ ، ثمَّ اشرب منه وتوضأ » .

ذكره ابنُ عبد البر فى « التمهيد » (٢٦٨/١٨) فقال :

« ذكر المروزى قال : أخبرنا أبو كامل ، قال : حدَّثنا أبو زرعة ، عن أبى حمزة ، قال : سمعتُ ابن عباسٍ يقول : فذكره » .

* * *

[تنبيهات] :

*** الأوَّل :**

حكى ابنُ القاسم عن مالكٍ أنه ضعّف هذا الحديث مراراً ، وقال : هذا الحديث ما أدرى ما حقيقته ؟!

ذكره ابنُ عبد البر فى « التمهيد » (٢٧٠/١٨) .

قال العراقى فى « طرح التثريب » (١٢٢/٢) :

« ما أدرى ما وجه ضعْفِهِ ، وقد أنكر مالكٌ على أهل العراق ردَّهُمْ لحديث المُصرَّاة ، وهو بهذا الإسناد من رواية أبى الزناد عن الأعرج ، عن أبى هريرة . فروى ابنُ وهبٍ[1] ، عن مالكٍ أنه قال : وهل فى هذا الإسناد لأحدٍ مقالٌ ؟ وصدق رحمه الله . وقد قال البخارىُّ : إن هذا الإسناد =

(١) ذكر ابنُ عبد البر فى « التمهيد » (٢٧٠/١٨) أنَّ مالكاً قال هذا حين بلغه أن أبا حنيفة وغيره من أهل العراق يردون حديث المصراة .

= أصحُّ أسانيد أبى هريرة » اهـ .

* قُلْتُ : قد لاحظتُ أن ابن القاسم يروى عن مالكٍ أكثر أقواله المخالفة للأحاديث الثابتة ، فلا أدرى كيف وقع هذا ؟ وقد علَّل بعضُ المعاصرين أن ذلك راجع إلى كون أن ابن القاسم كان صاحب رأيٍ ، ولم يكن صاحب حديث كما قال مسلمة بنُ قاسم ، كذا !! ، ولا يخلو من نظرٍ ، إلاَّ إن كان لا ينقل نصَّ مالكٍ ، إنما ينقل فهمه . والله أعلم .

* الثانى :

قال الشيخ محمود شلتوت فى « الفتاوى » (ص ٨٦ - ٨٧) :

« وقد فهم كثيرٌ من العلماء أنَّ العدد فى الغسل مع الترتيب مقصودان لذاتهما ، فأوجبوا غسل الإناء سبع مرّاتٍ ، كما أوجبوا أنْ تكون إحداهنَّ بالتراب ، ولكن الذى نفهمُهُ هو الذى فهمه غيرُهُم من العلماء وهو أن المقصود من العدد مجرد الكثرة التى يتطلّبُها الاطمئنان على زوال أثر لعاب الكلب من الآنية ، وأن المقصود من التراب استعمال مادةٍ مع الماء من شأنها تقوية الماء فى إزالة ذلك الأثر ، وإنما ذكر التراب فى الحديث لأنه الميسور لعامة الناس ، ولأنه كان هو المعروف فى ذلك الوقت مادةً قويةً فى التطهير ، واقتلاع ما عساه يتركه لعاب الكلب فى الإناء من جراثيم ، ومن هنا نستطيع أن نقرر الاكتفاء فى التطهير المطلوب بما عرفه العلماء بخواص الأشياء من المطهرات القوية ، وإنْ لم تكن تراباً ، ولا من عناصرها الترابُ » اهـ .

* قُلْتُ : هكذا فليكن الاجتهادُ فى مخالفة النصِّ !!

والغسل سبعاً واجبٌ ، وقد حُكى عن أبى حنيفة ، والثورىّ ، والليث ابن سعد أنهم قالوا : يُغسل بلا حدٍّ ، ولا حُجَّة لأحدٍ مع قول النبى =

....

= صلى الله عليه وسلم ، وإنما قالوا ذلك لأنه وقع فى بعض طرق حديث أبى هريرة : « فليغسله ثلاثاً أو خمساً أو سبعاً » وقد بيَّنا قبل ذلك أن سنده ضعيفٌ جداً لتفرُّد عبد الوهاب بن الضحاك به عن إسماعيل بن عيَّاش . وكذلك حديث عطاء عن أبى هريرة موقوفاً فى الغسل ثلاث مرَّاتٍ ، تكلَّم فيه الحفاظ على نحو ما ذكرتُه قبلُ .

ثُمَّ إن العدد لا يحتمل التأويل ، فكما أنه لا يعقل إذا سمعنا قول الله تعالى ﴿ **الزانية والزانى فاجلدوا كل واحدٍ منهما مائة جلدة** ﴾ (٢/٢٤) أن نقول : المقصود ليس المائة ، بل ما تبلغ به العقوبة ، فيجلد ثمانين أو دونها ، أو مائة وعشرين مثلاً .

أمّا عدم اشتراط التراب فى الغسل فهو رأىٌ فى مقابلة النص ، وهو فاسد الاعتبار ، وقد استدلَّ العلماء برواية : « أولاهنَّ بالتراب » على اشتراط التتريب فى نجاسة الكلب ، وهو قول الشافعىِّ وأحمدَ وإسحٰق وأبى عبيد ، وأبى ثور ، والطبرى ، وأكثر الظاهرية ، وذهب أبو حنيفة ومالك والأوزاعىّ إلى أنه لا يجب التتريب ، وإنما الواجبُ الماء فقط ، واحتج بعضهم فى أنه لا يجب التتريب فى الغسل من ولوغ الكلب أنَّ مالكاً لم يذكره فى روايته لهذا الحديث ، وهذا جوابٌ ضعيفٌ متهافتٌ لأن ذكر التراب حفظه محمد ابن سيرين وأبو رافع عن أبى هريرة ، ومن حفظ حجةٌ على من لم يحفظ .

وقد قال ابنُ حزمٍ فى « المحلى » (١١١/١) :

« ولا يجزىءُ بدل التراب غيرهُ ، لأنهَّ تعدٍ لحدِّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم » اهـ .

وقال ابنُ دقيق العيد فى « شرح العمدة » (١٦١/١ - ١٦٢) : =

....

= « وقوله : « بالتراب » يقتضى تعيينه ، وفى مذهب الشافعىّ قولٌ ، أو وجهٌ ، أنَّ الصابون والأشنان والغسلة الثامنة تقوم مقام التراب بناءً على أن المقصود بالتراب زيادة التنظيف ، وأن الصابون والأشنان يقومان مقامه فى ذلك . وهذا عندنا ضعيفٌ ، لأنَّ النصَّ إذا ورد بشىءٍ مُعيَّن ، واحتمل معنًى يختصُّ بذلك الشىء لم يجُزْ إلغاء النصِّ ، وإطراح خصوص المعين فيه ، والأمر بالتراب وإنْ كان محتملاً لما ذكروه وهو زيادةُ التنظيف ، فلا نجزم بتعيين ذلك المعنى فإنه يزاحمهُ معنى آخر ، وهو الجمع بين مطهرين أعنى الماء والتراب ، وهذا المعنى مفقودٌ فى التراب والأشنان . وأيضاً فإن هذه المعانى المستنبطة إذا لم يكن فيها سوى مجرد المناسبة ، فليست بذلك الأمر القوىّ ، فإذا وقعت فيها الاحتمالات ، فالصواب اتباعُ النصِّ . وأيضاً فإنَّ المعنى المستنبط إذا عاد على النصِّ بإبطالٍ أو تخصيصٍ ، فمردودٌ عند جميع الأصوليين » اهـ .

وقال النووى فى « شرح مسلم » (١٨٥/٣) :

« ولا يقوم الأشنان والصابون مقام التراب على الأصحِّ » اهـ .

وقال المرداوى فى « الإنصاف » (٣١٠/١) :

« الصحيحُ من المذهب - يعنى الحنبلى - اشتراطُ التراب » اهـ .

فقد يكون عذرُ مالك أنه كان يعتقد طهارة الكلب ، فكان يرى أن الغسل مندوبٌ فقط وأن السبع أمرٌ تعبدىٌّ ، فلم يشترط التتريب ولا إيجاب الغسلات السبع . والله أعلمُ .

* **الثالث** :

قال البيهقىُّ فى « المعرفة » : =

....

= « ومحمد بن سيرين ينفرد بذكر التراب فيه من حديث أبى هريرة » .
وقال أيضاً فى « السنن » (٢٤١/١) بعد أن رواه من طريق أبى رافع ، عن أبى هريرة :
« حديثٌ غريبٌ ، إنْ كان حفظه معاذٌ فهو حسنٌ ، لأن التراب فى هذا الحديث لم يروه ثقةٌ غيرُ ابْنِ سيرين » .
قال الحافظ فى « التلخيص » (٢٣/١) معلقاً :
« فأشار إلى تعليله » .
قال الحافظ العراقى :
« قلتُ : تابعه عليه أخوهُ يحيى بنُ سيرين فيما رواه البزَّارُ ، وقال : « أولاهنَّ أو أخراهنَّ بالتراب » .
* **قُلْتُ** : ورواه الحسن عن أبى هريرة كما مرّ ذكرُه ولكن الحسن لم يسمع من أبى هريرة إلا أحرفاً يسيرة ، وهو مدلسٌ ولم يصرح بالتحديث .
* **الرَّابعُ** :
ادعى بعضُ الأحناف أنَّ الأمر بالغسل سبعاً كان عند الأمر بقتل الكلاب ، فلما نهى عن قتلها نُسخ الأمر بالغُسل .
قال الحافظُ فى « الفتح » (٢٧٧/١) :
« وتُعُقِّب بأنَّ الأمر بقتلها كان فى أوائل الهجرة ، والأمر بالغسل متأخرٌ جدَّاً ، لأنه من رواية أبى هريرة وعبد الله بن مغفل ، وقد ذكر ابن مُغفَّلٍ أنه سمع النبىَّ صلى الله عليه وسلم يأمر بالغسل ، وكان إسلامُه سنة سبعٍ كأبى هريرة ، بل سياقُ مسلمٍ ظاهرٌ فى أنَّ الأمر بالغسل كان بعد الأمر بقتل الكلاب » اهـ . =

....

= فتعقَّبه البدر العينى فى « العمدة » (٣/٤٢) بقوله :

« أُجيب بأنَّ كون الأمر بقتل الكلاب فى أوائل الهجرة يحتاج إلى دليلٍ قطعىٍّ ، ولئن سلمنا ذلك فكان يُمكن أن يكون أبو هريرة قد سمع ذلك من صحابىٍّ أنه أخبره أن النبى عليه الصلاة والسلام لما نهى عن قتل الكلاب نسخ الأمر بالغسل سبعاً من غير تأخيرٍ ، فرواه أبو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم لاعتماده على صدق المروى عنه ، لأن الصحابة كلّهم عدولٌ » اهـ .

* **قُلْتُ** : لم أظفر بدليلٍ صريحٍ فى أن الأمر بقتل الكلاب كان فى أوائل الهجرة ، وقائلُ هذه المقالة هو ابنُ حزمٍ .

فقد قال فى « المحلى » (١/١١٥) :

« وقال بعضُهم : إنما كان هذا إذ أمر بقتل الكلاب ، فلما نُهى عن قتلها نُسخ ذلك . ثم قال : وهذا كذبٌ بحتٌ لوجهين :

أحدهما : لأنه دعوى فاضحة بلا دليلٍ ، وقفو ما لا علم لقائله به وهو حرامٌ .

الثانى : أنَّ ابن المغفل روى حديث النهى عن قتل الكلاب ، والأمر بغسل الإناء منها سبعاً فى خبرٍ واحدٍ معاً ، وأيضاً فإن الأمر بقتل الكلاب كان فى أول الهجرة ، وإنما روى غسل الإناء منها سبعاً أبو هريرة وابن مغفلٍ وإسلامُهُما متأخرٌ » اهـ .

ولكن المستغرب أن يطلب البدر العينى - رحمه الله - دليلاً قطعياً على كون الأمر بقتل الكلاب كان فى أوائل الهجرة ، ثم يبدى احتمالاً ضعيفاً مردوداً فى أنَّ أبا هريرة سمع نسخ الأمر بالغسل من صحابىٍّ آخر . =

....

= وقد ثبت عن أبي هريرة عند ابن ماجة وغيره – ويأتي تخريجُه في الحديث رقم (٦٦) – من رواية أبي رزين ، قال : رأيتُ أبا هريرة يضرب جبهته بيده ، ويقول : يا أهل العراق ! أنتم تزعمون أنّي أكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليكون لكم المهنأُ وعليَّ الإثمُ ؟! أشهدُ لسمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « **إذا ولغ الكلبُ في إناء أحدكم ، فليغسله سبع مرَّاتٍ** » .

وفي المسألة طول ، ذكرته في « تقريب النائي لتراجم أبواب النسائي » يسرَّ الله إتمامه بخيرٍ .

* **الخامسُ** :

ضعّف بعضُ مصنفي الحنفية الرواية التي ذُكر فيها « التراب » بهذا الاضطراب من كونها : « أولاهنَّ » أو « أُخراهنَّ » أو « إحداهُنَّ » أو « السابعة » أو « الثامنة » ، فقال : إن هذا الاضطراب يقتضي طرح ذكر « التراب » رأساً ، وكذا قال صاحب « المفهم » : إنَّ هذه الزيادة مضطربةٌ .

قال العراقي في « الطرح » (٢/١٢٩ – ١٣٠) :

« وفيما قالاه نظرٌ ، فإن الحديث المضطرب إنما تتساقطُ الروايات إذا تساوت وجوه الاضطراب ، أمَّا إذا ترجح بعض الوجوه ، فالحكمُ للرواية الراجحة ، فلا يقدح فيها رواية من خالفها كما هو معروفٌ في علوم الحديث ، وإذا تقرَّر ذلك ، فلا شكَّ أنَّ رواية « أولاهُنَّ » أرجح من سائر الروايات ، فإنه رواها عن محمد بن سيرين ثلاثةٌ : هشام بن حسَّان ، وحبيب بنُ الشهيد ، وأيوب السختياني ، وأخرجها مسلمٌ في « صحيحه » من رواية =

= هشام ، فتترجحُ بأمرين : كثرة الرواة ، وتخريج أحد الشيخين لها ، وهما من وجوه الترجيح عند التعارض . وأمَّا رواية « أخراهنَّ » بالخاء المعجمة والراء فلا توجد منفردة مسندة فى شيء من كتب الحديث إلاَّ أنَّ ابن عبد البر ذكر فى « التمهيد » أنه رواها خلاس ، عن أبى هريرة ،... إلاَّ أنها رويت مضمومةً مع أُولاهنَّ كما سيأتى ، وأمَّا روايةُ « السابعة بالتراب » فهى وإنْ كانت بمعناها فقد تفرَّد بها عن محمد بن سيرين : قتادةُ ، وانفرد بها أبو داود ، وقد اختلف فيه على قتادة . فقال أبانُ عنه هكذا ، وهى روايةُ أبى داود . وقال سعيد بن بشير عنه « الأولى بالتراب » فوافق الجماعة ، رواه كذلك الدارقطنىُّ فى « سننه » ، والبيهقىُّ من طريقه ، وهذا يقتضى ترجيح رواية « أُولاهُنَّ » لموافقته للجماعة . وأما رواية « إحداهُنَّ » ، بالحاء المهملة والدال ، فليست فى شيء من الكتب الستة ، وإنما رواها البزار . وأما رواية : « أولاهُنَّ أو أخراهنَّ » ، فقد رواها الشافعىُّ ، والبيهقىُّ من طريقه بإسنادٍ صحيح ، وفيه بحثٌ أذكرهُ . وهو أنَّ قوله : « أولاهُنَّ أو أخراهُنَّ » لا تخلو إما أنْ تكون مجموعةً من كلام الشارع ، أو هو شكٌّ من بعض رواة الحديث . فإن كانت مجموعةً من كلام النبىِّ صلى الله عليه وسلم فهو دالٌّ على التخيير بينهما ، ويترجح حينئذٍ ما نصَّ عليه الشافعىُّ رحمه الله من التقيُّد بهما ، وذلك لأن من جمع بينهما معه زيادةُ علم على من اقتصر على الأولى أو السابعة ، لأنَّ كلاً منهنّ حفظ مرةً فاقتصر عليها ، وحفظ هذا الجمع بين الأولى والأخرى فكان أولى . وإنْ كان ذلك شكّاً من بعض الرواة ، فالتعارُضُ قائمٌ ، ويُرجع إلى الترجيح فتترجح الأولى كما تقدَّم . وممَّا يدلُّ على أن ذلك شك من بعض الرواة لا من كلام الشارع قول الترمذىّ فى =

....

= روايته : « أُولاهُنَّ أو قال : أُخراهُنَّ بالتُّراب » فهذا يدلُّ على أن بعض الرواة شكَّ فيه فيترجح حينئذٍ تعيين الأُولٰى ، ولها شاهدٌ أيضاً من رواية خلاس ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة » .

* * *

٦٤ - أَخْبَرَنِى إِبْرَاهِيْمُ بْنُ الحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِى زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ ، أَنَّ ثَابِتاً مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُوْلُ : قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« إِذَا وَلَغَ الكَلْبُ فِى إِنَاءِ أَحَدِكُمْ ، فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ » .

---

٦٤ - إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ .

* إبراهيمُ بنُ الحسن ، هو ابن الهيثم الخثعميُّ ، أبو إسحٰق المصيصيُّ .
أخرج له أبو داود ، وابن ماجة فى « التفسير » .
وثقهُ المصنِّفُ ، وابن حبان .
وقال أبو حاتم :
« صدوقٌ » .

* حجاج : هو ابنُ محمدٍ الأعور .

* زيادُ بنُ سَعْدٍ : هو ابنُ عبد الرحمٰن الخرسانيُّ ، أبو عبد الرحمن .
أخرج له الجماعةُ .
وثقهُ أحمدُ ، وابن معين ، وابنُ المديني ، وأبو حاتم ، وأبو زرعة ، والمصنِّفُ ، والعجلي ، وابن حبان فى آخرين .

* ثابتٌ هو ابنُ عياض الأحنف ، مولى عبد الرحمٰن بن زيد بن الخطَّاب .
أخرج له البخاريُّ ومسلمٌ ، وأبو داود . =

....

= وثقهُ المصنِّف ، وأحمدُ بنُ صالحٍ ، وابنُ حبان .
وقال أبو حاتم :
« لا بأس به » .
وقال ابنُ المديني :
« معروفٌ » .

* * *

والحديث أخرجه أحمد (٢٧١/٢) قال : حدثنا عبد الرزاق ، وهذا فى « مصنَّفه » (ج١/ رقم ٣٣٥) أنا ابنُ جريجٍ ، بسنده سواء .

* * *

٦٥ - أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيْمُ بْنُ الحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ هِلَالُ بْنُ أُسَامَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ يُخْبِرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ .

---

٦٥ - إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ .

* هلالُ بنُ أُسامة : هو ابنُ عليٍّ . ويُقال : هلال بن أبي ميمونة . أخرج له الجماعةُ .

وثقهُ ابنُ حبان ، والدارقطنيُّ ، ومسلمة بنُ قاسمٍ .

وقال المصنِّفُ :

« لا بأس به » .

وقال أبو حاتم :

« شيخٌ يُكتبُ حديثهُ » .

* * *

أخرجهُ أحمد (٢/٢٧١) قال : حدَّثنا عبد الرزاق ، وهذا في « مصنَّفه » (ج١ / رقم ٣٣٥) أنا ابنُ جريجٍ بسنده سواء .

[تنبيه] : وقع في « المسند » : « هزال بنُ أسامة » !

وهو تصحيفٌ ، صوابُه : « هلال » .

=

* * *

٥٢ – الأَمْرُ بِإِرَاقَةِ مَا فِى الإِنَاءِ إِذَا وَلَغَ فِيْهِ الكَلْبُ

٦٦ – أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا عَلِىُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِى رَزِيْنٍ وَأَبِى صَالِحٍ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« إِذَا وَلَغَ الكَلْبُ فِى إِنَاءِ أَحَدِكُمْ ، فَلْيُرِقْهُ ، ثُمَّ لِيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ » .

*** قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ :**

« لَا أَعْلَمُ أَحَداً تَابَعَ عَلِيَّ بْنَ مُسْهِرٍ عَلَى قَوْلِهِ : فَلْيُرِقْهُ » .

---

٦٦ – إِسْنَادُهُ صَحِيْح ويأتى برقم (٣٣٥) .

* علىُّ بنُ مُسْهِرٍ ، أبو الحسن الكوفىُّ الحافظُ .

أخرج له الجماعة ، وهو ثقةٌ نبيلٌ .

وثقه ابنُ معين ، والمصنِّفُ ، وأبو زرعة وزاد : « صدوق » .

وابنُ سعد وزاد : « كثير الحديث » والعجلىُّ وقال :

« قرشىٌّ من أنفسهم كان ممن جمع الحديث والفقه ، صاحبُ سنةٍ » .

وقال أحمدُ :

« صالحُ الحديث ، أثبت من أبى معاوية » .

وقال أيضاً :

« كان قد ذهب بصرُهُ ، فكان يحدثهم من حفظه » ، وهذا يحتمل أن

= يكون جرحاً وقد لا يحتمل ، كأن يكون تقريراً لحاله[1] . والله أعلمُ .

* أبو رزين ، هو : مسعودُ بْنُ مالكٍ .

أخرج له الجماعةُ ، إلا البخاريَّ ففى « الأدب المفرد » .

وثقهُ أبو زرعة ، والعجليُّ ، وابنُ حبان .

* * *

أخرجه مسلمٌ (٨٩/٢٧٩) ، وأبو عوانة (٢٠٧/١) ، وأحمد (٢٥٣/٢) ، وابنُ خزيمة (٩٨/١) والبزار (ج٢/ ق ١/٢٥٤) وعنده زيادة ، وابن الجارود (٥١) ، وابن حبان (ج٤/ رقم ١٢٩٦) ، والطبرانيُّ فى « الأوسط » (٩٣/١) ، والدارقطنيُّ (٦٣/١ - ٦٤) والبيهقى (١٨/١ ، ٢٣٩ ، ٢٥٦) ، وابن حزم فى « المحلى » (١١٠/١) وابن الجوزى فى « التحقيق » (٥٥/٣٨/١) جميعاً عن الأعمش ، عن أبى رزين وأبى صالح ، عن أبى هريرة .

قال الدارقطنيُّ : « صحيحٌ » . ونقل ابن الجوزى عنه : « إسنادٌ حسنٌ ، ورواته كلهم ثقات » وكذا نقل الحافظ فى « التلخيص » (٢٣/١) .

قال الطبرانيُّ :

« لم يروه عن الأعمش مجموعاً عن أبى صالح وأبى رزين إلاَّ عبد الرحمن ابن حميد » .

* قُلْتُ : كلا ، لم يتفرَّدْ به عبدُ الرَّحمن بْنُ حميد ، بل تابعه عليُّ بنُ =

(١) وقد قال العراقى فى « طرح التثريب » (١٢٢/٢) : « وما علمت أحداً تكلم فيه » .

....

= مسهر ، وإسماعيلُ بنُ زكريا ، وعبدُ الواحد بْنُ زياد ، وأبو معاوية ، جميعهم يرويه عن الأعمش ، عن أبى رزين وأبى صالح معاً عن الأعمش .

وتابعهم أبان بن تغلب ، فرواه عن الأعمش بسنده سواء ولكنه خالفهم فى متنه فقال : « إذا ولغ الكلب فى إناء أحدكم فليغسله ثلاث مرات » .

أخرجه الحمامى[1] فى « حديثه » (ق ١/٥٨) من طريق حسان بن إبراهيم ، عن أبان بن تغلب به ، وقال :

« هذا حديث غريبٌ من حديث أبان بن تغلب ، تفرَّد به حسَّان بن إبراهيم » اهـ .

* قُلْتُ : وحسَّانُ بْنُ إبراهيم ، وإن وثقهُ ابن معين وأحمدُ إلاَّ أن ابن عدىّ قال : « قد حدث بأفرادات كثيرةٍ ، وهو عندى من أهل الصدق ، إلاَّ أنه يغلط فى الشىء ، وليس ممن يُظن به أنه يتعمد فى باب الرواية إسناداً أو متناً ، وإنما هو وهمٌ منه » .

وقال العقيلى : « فى حديثه وهمٌ » .

ووثقه ابن حبان وقال : « ربما أخطأ » .

فلعلَّ ما وقع فى المتن من غرابةٍ يكون من جهته .

ثُمَّ وجدت الطبرانىَّ رواه فى « الصغير » (٦٠/٢ - ٦١) وفى « الأوسط » (ج٢/ ق ١٨٣/ ١ - ٢) من طريق حسان بن إبراهيم ، عن أبان بن تغلب ، عن الأعمش ، عن أبى رزين وحده عن أبى هريرة مرفوعاً فذكر الحديث وفيه : « ... أن يغسله سبع مرات » =

(١) هو أبو الحسن على بن أحمد بن عمر الحمامى كان صدوقاً فاضلاً . انظر « السير » (٤٠٢/١٧) .

....

= وقال :

« لم يروه عن أبان بن تغلب إلا حسَّان بن إبراهيم » .

ففيه اختلاف فى السند حيث لم يذكر « أبا صالح » وفى المتن فلا أدرى من أين هذا الاختلاف .

وأخرجه أحمدُ (٤٨٠/٢) ، والطيالسىُّ (٢٤١٧) والطحاوىُّ فى « الشرح » (٢١/١) ، وابن عبد البر فى « التمهيد » (٢٦٧/١٨) من طريق الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة به .

وتابعه سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه به .

أخرجه أبو عوانة (٢٠٩/١) .

ورواه عن الأعمش : « شُعبةُ ، وحفص بن غياث » .

وقال الدارقطنىُّ فى « العلل » (ج٣/ ق ٢/٣٨) :

« هو صحيحٌ » .

وأخرجه ابنُ ماجة (٣٦٣) ، وأحمدُ (٤٢٤/٢) ، وابنُ أبى شيبة فى « مصنَّفه » (١٧٣/١ و ٢٠٤/١٤) ، وابنُ عبد البر (٢٦٦/١٨ - ٢٦٧) ، وابنُ عساكر فى « تاريخه » (٧٨/٧) فى ترجمة « أحمد بن عمر الأصبهانى » من طريق الأعمش ، عن أبى رزين ، عن أبى هريرة به .

ورواه عن الأعمش : « أبو معاوية ، وأبو أُسامة » .

فيظهرُ أن الأعمش كان يجمعهما تارةً ، ويفرقهما أخرى . والله أعلمُ .

وقول المصنِّف - رحمه الله - أن علىَّ بن مسهر تفرد بلفظة : « فليرقه » . وافقه عليه جماعة .
=

....

= قال ابنُ عبد البر فى « التمهيد » (٢٧٣/١٨) :

« أمَّا هذا اللَّفظ فى حديث الأعمش « فليهرقه » ، فلم يذكره أصحابُ الأعمش الثقات مثل شعبة وغيره » اهـ .

وقال ابنُ مندة :

« لا تُعرف عن النبى صلى الله عليه وسلم بوجه من الوجوه إلاَّ عن علىّ ابن مسهر بهذا الإسناد » اهـ .

وقال حمزةُ الكنانى :

« هى غير محفوظة » .

* قُلْتُ : علىُّ بنُ مسهر ثقةٌ ، وتفرده محتملٌ ، ولذلك اعتمده مسلم فى « صحيحه » ، وقبل زيادته العراقىُّ فى « طرح التثريب » (١٢١/٢ - ١٢٢) .

قال الحافظ فى « الفتح » (٢٧٥/١) :

« وقد ورد الأمر بالإراقة أيضاً من طريق عطاء عن أبى هريرة مرفوعاً . أخرجه ابن عدى ، لكن فى رفعه نظر ، والصحيحُ أنه موقوف » اهـ .

* قُلْتُ : أخرجه ابنُ عدى (٧٧٦/٢) وعنه الجوزقانى فى « الأباطيل » (٣٥٤) من طريق الحسين بن على الكرابيسى ، ثنا إسحٰق الأزرق ثنا عبد الملك ، عن عطاء عن (أبى هريرة)[1] مرفوعاً :

« إذا ولغ الكلب فى إناء أحدكم فليهرقه ، وليغسله ثلاث مرات » .

وهذا منكرٌ وقد خولف الكرابيسى فيه . =

---

(١) وقع فى المطبوعة « عن الزهرى » !!

....

= خالفه عمر بن شبه ، وسعدان بن نصر فروياه عن إسحٰق الأزرق بسنده سواء موقوفاً .

أخرجه ابنُ عدى ، والدارقطنىُّ (٦٦/١) وقال :

« لم يروه هكذا غير عبد الملك عن عطاء » .

وقد تقدم ذكرُ ما فيه .

وأخرجه الدارقطنىُّ (٦٤/١) من طريق حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن أبى هريرة : فى الكلب يلغُ فى الإناء ، قال : يهراق ويغسل سبع مرات » .

وقال :

« موقوفٌ صحيحٌ » .

وكذا صححه الحافظ فى « الفتح » (٢٧٥/١) .

فهذا المعتمد ، بخلاف حديث عبد الملك عن عطاء كما قدَّمتُ . والله الموفق .

* * *

٥٣ - بَـابُ
تَعْفِيْرِ الإِنَاءِ الَّذِى وَلَغَ فِيْهِ الكَلْبُ بِالتُّرَابِ

٦٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الصَّنْعَانِىُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِى التَّيَّاحِ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُطَرِّفاً ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ المُغَفَّلِ ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ الكِلَابِ ، وَرَخَّصَ فِى كَلْبِ الصَّيْدِ وَالغَنَمِ ، وَقَالَ :

« إِذَا وَلَغَ الكَلْبُ فِى الإِنَاءِ ، فَاغْسِلُوْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، وَعَفِّرُوْهُ الثَّامِنَةَ بِالتُّرَابِ » .

---

٦٧ - إِسْنَادُهُ صَحِيْح . يأتى (برقم ٣٣٦ ، ٣٣٧) .

* أبو التياح : هو يزيدُ بنُ حميد الضُّبعى .

أخرج له الجماعة .

وثقه ابن معين، وأبو زرعة، والمصنِّف، وابنُ سعد، والحاكم وزاد: «مأمون».

وقال أحمد :

« ثبتٌ ، ثقةٌ ثقةٌ » .

وقال ابن المدينى :

« معروفٌ » .

* مطرِّف ، هو ابنُ عبد الله بن الشخير ، أبو عبد الله البصرىُّ .

أخرج له الجماعةُ .

وثقهُ ابنُ سعدٍ ، والعجلىُّ ، وابنُ حبان .

=

....

= أخرجه مسلمٌ (١٨٣/٣ - نووى) ، وأبو عوانة (٢٠٨/١) ، وأبو داود (٧٤) ، وابنُ ماجة (٣٦٥/ ٣٢٠٠ - ٣٢٠١) ، والدارمىُّ (١٥٣/١ - ١٥٤) ، وأحمدُ (٨٦/٤ ، ٥٦/٥) ، وابنُ أبى شيبة (١٧٤/١ ، و ٢٠٤/١٤) ، والحربىُّ فى « الغريب » (١٩٣/١) ، وابنُ حبان (ج٤/ رقم ١٢٩٨) وابن الجارود (٥٣) والرويانى فى « مسنده » (ج ٢٧/ ق ١/١٦١) ، والطحاوىُّ فى « شرح المعانى » (٢٣/١) وابن مندة - كما فى « عمدة القارى » (٤١/٣) - ، والدارقطنىُّ (٦٥/١) ، وابنُ حزم فى « المحلى » (١١٠/١) ، وابنُ عبد البر فى « التمهيد » (٤٠٤/٨ و ٢٢٧/١٤ و ٢٦٦/١٨) ، والبيهقىُّ (٢٤١/١ - ٢٤٢ ، ٢٥١) وابن عدى (١٢٦١/٣) وابن الجوزى فى « التحقيق » (٣٨/١ - ٥٦/٣٩) ، والجوزقانى فى « الأباطيل » (٣٥٧) والبغوىُّ فى « شرح السُّنة » (٢٣٣/١١) من طرق عن شعبة ، عن أبى التياح ، عن مطرف ، عن عبد الله بن المغفل[1] به .

قال الدارقطنىُّ :

« صحيحٌ » .

وكذا قال الجوزقانىُّ .

وقال ابنُ مندة :

« إسنادُهُ مجمعٌ على صحته » . =

(١) وقال ابن الجوزى : « انفرد بإخراجه البخارىُّ » كذا ، فكأنه سبق قلم إنما انفرد به مسلم ، كما ترى . والله أعلمُ . ثُمَّ رأيتُ - بعدُ - أن الحافظ وَهَّم ابن الجوزى فى ذلك كما فى « التلخيص » (٢٤/١) .

....

= وقد رواه عن شعبة جماعةٌ من أصحابه ، منهم :

« خالد بن الحارث ، ومحمد بن جعفر ، ومعاذ بن معاذ ، ويحيى القطان ، وأبو النضر ، وشبابة بن سوار ، ووهب بن جرير ، وعثمان بن عمر ، وسعيد بن عامر ، وبهز بن أسد ، وسليمان بن حرب » .

وخالفهم سويدُ بن عبد العزيز ، فرواه عن شعبة عن يزيد بن خمير ، عن مطرف بن الشخير ، عن عبد الله بن عمر مرفوعاً به .

أخرجه ابن عدى (١٢٦١/٣) وقال :

« وأخطأ سويد على شعبة فى إسناد هذا الحديث فى موضعين أو تعمد ، إذ هو فى حال الضعف حيث قال : « عن يزيد بن خمير » وقال : « عن عبد الله بن عمر » . وإنما هو : « عن يزيد بن حميد أبى التياح البصرى »، ويزيد بن خمير شامىّ ، وإنما هو عن عبد الله بن مغفل لا عن ابن عمر ... وهكذا رواه أصحابُ شعبة عنه ، وهو الصوابُ » اهـ .

* قُلْتُ : أمَّا الأمر بقتل الكلاب ، فهو ثابتٌ فى أحاديث أخر ، وقد فصلت ذلك فى « مسيس الحاجة إلى تقريب سنن ابن ماجة » (٣٢٠٢) يسرَّ الله إتمامه بخيرٍ .

* * *

٥٤ - سُؤْرُ الهِرَّةِ

٦٨ - أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ إِسْحَٰقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ ، عَنْ حُمَيْدَةَ بنْتِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ كَبْشَةَ بِنْتِ كَعْبِ ابْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ دَخَلَ عَلَيْهَا ، ثُمَّ ذَكَرَتْ كَلِمَةً مَعْنَاهَا فَسَكَبْتُ لَهُ وَضُوْءً ، فَجَاءَتْ هِرَّةٌ فَشَرِبَتْ مِنْهُ ، فَأَصْغَى لَهَا الإِنَاءَ حَتَّى شَرِبَتْ .

قَالَتْ كَبْشَةُ : فَرَآنِى أَنْظُرُ إِلَيْهِ . فَقَالَ : أَتَعْجَبِيْنَ يَا ابْنَةَ أَخِى ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ : إِنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

« إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ ، إِنَّمَا هِىَ مِنَ الطَّوَّافِيْنَ عَلَيْكُمْ وَالطَّوَّافَاتِ » .

---

٦٨ - إسنادُهُ حَسَنٌ ، يأتى برقم (٣٤٠) .

* إسحٰق بن عبد الله بن أبى طلحة هو ابن زيد بن سهل الأنصارى المدنىُّ .

أخرج له الجماعةُ ، وهو ثقةٌ نبيل .

وثقه ابنُ معين وزاد : « حجةٌ » ، وأبو زرعة ، والمصنِّفُ ، وابنُ حبان ، وغيرُهم .

وكان مالكٌ يثنى عليه ، ولا يُقدم عليه أحداً ..

* حميدة بنت عبيد بن رفاعة الأنصارية الزرقية ، أم يحيى المدنية . =

....

= أخرج حديثها أصحابُ السنن ، وروت عن خالتها كبشة بنت مالك ، وروى عنها زوجها إسحٰق ، وولدهُ يحيى ، وروايته فى « سنن أبى داود » (٥٠٣٦) .

وأجمع الرواة عن مالك فى نسبها : « ... بن رفاعة » ، إلا زيد بن الحباب ، ويحيى بن يحيى .

فأما زيد بن الحباب ، فقال : « ... ابن رافع » .

كذا رواه أبو بكر بن أبى شيبة(١) ، عن زيد . وكذا كل من رواه عن أبى بكر بن أبى شيبة ، وأخطأ فيه زيد بن الحباب .

وتابعه الواقدى عند ابن سعد وهو متروك .

وأما يحيى بن يحيى فرواه عن مالكٍ ، فقال : « حميدة بنت أبى عبيدة بن فروة » .

قال ابنُ عبد البر فى « التمهيد » (٣١٨/١) :

« هكذا قال يحيى ، ولم يتابعه أحد على قوله ذلك ، وهو غلطٌ منه ، وإنما يقولُ الرواة للموطأ كلُّهم : « ابنة عبيد بن رفاعة » . =

---

(١) تصرّف محقق كتاب « ابن أبى شيبة » فى النص فأفسده . ففى (٢٣٣/١٤) قال فى الحاشية : « فى الأصل : رافع » يشير إلى أنه خطأ ، ولذلك صحح ما فى الأصل فجعله « رفاعة » ولم يفطن إلى أن زيد بن الحباب أخطأ فيه كما قال ابنُ عبد البر . وكذا فى « سنن ابن ماجة » وقع فى نسبها : « رفاعة » مع أنه من طريق ابن أبى شيبة فأظنه خطأ من ناسخٍ أو طابعٍ والله تعالى أعلمُ . وقد رواه الحسن بن علّى بن عفان عن زيد بن الحباب عن مالك مثل رواية الجماعة . أخرجه الحاكم . فإن صحَّ ذلك فلعل الخطأ ممن دون زيد بن الحباب . والله أعلم .

= وذكرها ابنُ حبان فى « الثقات » .

* كبشة بنت كعب بن مالك الأنصارية .

أخرج حديثها أصحاب السنن .

وهى زوجة عبد الله بن أبى قتادة .

كذلك قال سائر الرواة عن مالك فى هذا الحديث : « وكانت تحت ابن أبى قتادة » إلا ابن المبارك ، فرواه عن مالك به .

فقال : « كبشة امرأة أبى قتادة » .

قال ابن عبد البر :

« هو وهمٌ منه »[1] . =

---

(١) وتابعه عبد الرزاق فى « مصنفه » (ج١/ رقم ٣٥٣) عن مالك فقال : « وكانت عند أبى قتادة » ، وتصرف محقق الكتاب فى النص فأفسده .

فقال : « فى الأصل : عن أبى قتادة ... فلذا زدت كلمة « ابن » .

وقد ذكر السيوطى فى « تنوير الحوالك » (٤٦/١) أن رواية عبد الرزاق فيها : « كانت تحت أبى قتادة » .

وذكرها ابنُ الأثير فى « أسد الغابة » (٢٤٩/٧) وقال : « كبشة بنت كعب امرأة أبى قتادة » وعزاه لأبى موسى الأصبهانى ، وبدأ نقل السند من عند إسحٰق بن عبد الله ، فلا أدرى من الذى رواه عن مالك .

وقال الترمذىُّ : وقد روى بعضُهم عن مالك وكانت عند أبى قتادة . والصحيح ابن أبى قتادة .

ولا شك أنَّ الصواب : « كانت تحت ابن أبى قتادة » كما جزم بذلك الدارقطنىُّ فى « المؤتلف والمختلف » (١٩٧١/٤) .

ثم اختلف فى ابن أبى قتادة مَنْ هو ؟ . =

....

= ورواه أبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ٢/٢٦) ثنا ابن أبى مريم ، وإسحٰق بن عيسى عن مالك بسنده وفيه : « وكانت تحت أبى قتادة ، أو ابن أبى قتادة » هكذا على الشكِّ[1] ، ولا أدرى ممن ؟ .

فقد رواه إسحٰق بن عيسى عن مالك فقال : « وكانت تحت ابن أبى قتادة » كما عند أحمد والدارقطنىِّ .

وابن أبى مريم هو سعيد بن الحكم ثقةٌ حجةٌ ، فالله أعلمُ ومما يؤيد قول الجماعة رواية ابن سعد وفيها : « قالت كبشة : زارنا أبو قتادة » .

ويؤيد رواية الجماعة أيضاً قول أبى قتادة لها : « أتعجبين يا ابنة أخى » ولا يحسن تسمية الزوجة باسم المحارم كما قال السيوطى فى « تنوير الحوالك » (٤٦/١) .

قال ابنُ حبان : =

= فقال ابنُ سعد فى « الطبقات » (٩٢/٨) : « تزوجها ثابت ابن أبى قتادة » ونقله الحافظ فى « الإصابة » (٩٢/٨) وأقره عليه ، وذكر المزى وتبعه الحافظ فى « التهذيب » أنها كانت تحت عبد الله بن أبى قتادة وكذا وقع فى رواية همام بن يحيى عن إسحٰق بن عبد الله بن أبى طلحة كما فى رواية البيهقى (٢٤٥/١) .

(١) قال السيوطى فى « تنوير الحوالك » : ووقع فى « الأم » للشافعى : وكانت تحت ابن أبى قتادة أو أبى قتادة ، الشكُّ من الربيع . كذا وقع فى الأصل ، قال الرافعى : وفى نسبة الشك إلى الربيع شبهة لأن أبا نعيم عبد الملك بن محمد بن عدى روى عن الحسن ابن محمد الزعفرانى عن الشافعى عن مالك الحديث وقال فيه كذلك وهذا يوهم أن الشك من غير الربيع . وفى رواية عبد الرزاق عن مالك وكانت عند أبى قتادة وهذا يصدق على التقديرين ، قال : والواقع ما رواه الأكثرون الأول وكذلك رواه الربيع عن الشافعىِّ من غير شك فى موضعٍ آخر » اهـ .

....

= « وكبشة لها صُحبة » .

وتبعه الزبير بن بكار ، وأبو موسىٰ الأصبهانى وأقرهم الحافظ فى « التهذيب » ، وفى « الإصابة » (٨/٩٢) .

* * *

والحديث أخرجه أبو داود (٧٥) ، والترمذىُّ (٩٢) ، وابنُ ماجة (٣٦٧) والدارمىُّ (١/١٥٣) ، وأحمد (٥/٣٠٣ ، ٣٠٩) ، والشافعىُّ فى « المسند » (ص – ٩) ، وفى « الأم » (١/٨) وأبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ٢٦/٢) ، وعبد الرزاق فى « مصنفه » (ج١/ رقم ٣٥٣) ، وابنُ أبى شيبة (١/٣١ و ١٤/٢٣٢ – ٢٣٣) ، وابنُ سعد فى « الطبقات » (٨/٤٧٨) ، وابنُ خزيمة (ج١/ رقم ١٠٤) ، وابنُ حبان (١٢١) ، وابنُ المنذر فى « الأوسط » (ج١/ رقم ٢٢٦) ، والطحاوىُّ فى « المشكل » (٣/٢٧٠) وفى « شرح المعانى » (١/١٨ – ١٩) ، وابن الجارود فى « المنتقى » (٦٠) ، وابن مندة فى « صحيحه » – كما فى « نصب الراية » (١/١٣٧) – ومحمد بن الحسن فى « موطئه » (رقم ٩٠) ، والدارقطنىُّ (١/٧٠) ، والحاكم (١/١٥٩ – ١٦٠) ، والبيهقىُّ (١/٢٤٥) ، وابنُ عبد البر فى « التمهيد » (١/٣١٩) ، وابن حزم فى « المحلى » (١/١١٧) ، والبغوىُّ فى « شرح السنة » (٢/٦٩) ، وابن الجوزىّ فى « التحقيق » (١/٤٤/٦٣) ، جميعاً عن مالكٍ ، وهو فى « موطئه » (١/٢٢/١٣) من طريق إسحٰق بن عبد الله بن أبى طلحة ، عن حميدة بنت عبيد ، عن كبشة بنت كعب بن مالك ، عن أبى قتادة به .

وقد رواه عن مالك جماعةٌ من أصحابه منهم : =

....

= « الشافعيُّ ، وابنُ وهبٍ ، والقعنبيُّ عبد الله بنُ مسلمة ، ومعن بن عيسى ، وزيد بن الحباب ، ومطرف بن عبد الله ، وعبد الله بن نافع ، والحكم بن مبارك ، وإسحٰق بن عيسى ، وأحمد بن إسماعيل السهميُّ ، والواقدى ، وعبد الرحمن بن مهدى ، وحماد بن خالد الخياط ، ويحيى بن يحيى ، وعبد الرزاق ، وأبو مصعب ، وسعيد بن الحكم بن أبى مريم » .

وقد توبع مالكٌ عليه .

تابعه حسين المعلم ، عن إسحٰق بن عبد الله بن أبى طلحة ، عن أم يحيى ، عن خالتها كبشة بنت كعب ، عن أبى قتادة بنحوه .

أخرجه إسحٰق بن راهويه فى « مسنده » – كما فى « النكت الظراف » (٢٧٢/٩) – والبيهقيُّ (٢٤٥/١) ، وأبو يعلى – كما فى « التلخيص » (٤١/١) وأم يحيى : هى حميدة بنت عبيد امرأة إسحٰق بن عبد الله كما قال أبو حاتم وأبو زرعة فى « العلل » (ج١/ رقم ١٢٦) لابن أبى حاتم ، وكذا قال الدارقطنىُّ فى « العلل » ، والبيهقىّ .

وكذا تابعه همام بن يحيى ، عن إسحٰق به .

أخرجه البيهقيُّ (٢٤٥/١) .

وكذا رواه يونس بن عبيد ، عن إسحٰق .

ذكره الدارقطنيُّ فى « العلل » (ج٢/ ق ١/٦١) .

وتابعهم هشام بن عروة ، واختلف عليه فيه .

فرواه ابنُ جريج ، عنه عن إسحٰق ، عن امرأته ، عن أمها[1] ، عن أبى قتادة بنحوه . =

(١) كذا وقع فى « المخطوطة » ويمكن تأويله بأن الخالة بمنزلة الأم كما فى الحديث الصحيح .

....

= أخرجه عبد الرزاق (ج١/ رقم ٣٥٢) عن ابن جريج .

وأخرجه الدارقطنيُّ فى « الأفراد » من طريق ابن جريج وقال : « صحيحٌ من حديث هشام بن عروة ، عن إسحٰق بن عبد الله بن أبى طلحة ، غريب من حديث ابن جريج عن هشام » .

كذا فى « أطراف الغرائب » (ق ٢/٢٨١) لابن القيسرانى[1] .

وكذلك رواه ابنُ نمير ، عن هشام بن عروة بمثل رواية ابن جريج وخالفهما أبو معاوية ، فرواه عن إسحٰق - من بنى زريق - عن أبى قتادة .

وكذا رواه عبد الله بن إدريس ، وعبد الله بن داود الخريبى ، عن هشام ، عن إسحٰق ، عن أبى قتادة .

ذكر ذلك الدارقطنيُّ فى « العلل » (ج٢/ ق ١/٦١ - ٢) .

ورواه وكيع ، عن هشام وعلىّ بن المبارك ، عن إسحٰق ، عن امرأة عبد الله بن أبى قتادة ، عن أبى قتادة مرفوعاً : « الهرُّ من الطوافين عليكم أو من الطوافات » .

أخرجه ابنُ أبى شيبة (٣٢/١) حدثنا وكيعٌ به .

* قُلْتُ : فهذا الاختلاف على هشام أظنُّهُ منه ، لثقة من روى عنه والله أعلمُ .

وقد رواه سفيانُ بْنُ عيينة ، عن إسحٰق فلم يُقم إسناده . =

---

(١) وأخرجه الدارقطنيُّ أيضاً فى « الأفراد » من طريق الدراوردىّ ، عن أسيد بن أبى أسيد ، عن أبيه ، أن أبا قتادة كان يصغى الإناء للهرة ... فذكره .

قال شيخنا فى « الإرواء » (١٩٣/١) : « وأبو أسيد اسمه يزيد ولم أجد له ترجمة ، وبقية رجاله ثقات » .

....

= فأخرجه أحمد (٥/٢٩٦) ، والحميدىُّ (٤٣٠) ، وأبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ٢/٢٦) قالوا : حدثنا سفيان بن عيينة ، حدثنى إسحٰق بن عبد الله بن أبى طلحة ، حدثتنى امرأة عبد الله بن أبى قتادة[1] أن أبا قتادة كان يأتيهم ... فذكره بنحوه .

فنقص سفيان ذكر امرأةٍ من الإسناد .

ولكن رواه نصر بن علىّ ، عن ابن عيينة ، عن إسحٰق ، عن امرأة أبى قتادة – أو عن امرأةٍ ، عن امرأة أبى قتادة ، عن أبى قتادة .

قال الدارقطنىُّ فى « العلل » (ج٢/ ق ٢/٦١) :

« فإن كان ضبط هذا عن ابن عيينة ، فقد أتى بالصواب » اهـ .

ثم ساق الدارقطنىُّ بعض وجوه الاختلاف فى الإسناد وقال : « وأحسنها إسناداً ما رواه مالك ، عن إسحٰق ، عن امرأته ، عن أمها ، عن أبى قتادة ، وحفظ أسماء النسوة وأنسابهن ، وجوّد ذلك ، ورفعه إلى النبى صلى الله عليه وسلم » اهـ .

* **قُلْتُ** : وكذا قال العلماء ، إن أصحَّ الروايات هى رواية مالك رحمه الله .

قال الترمذىُّ :

« هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ ، وقد جوَّد مالك هذا الحديث عن إسحٰق ابن عبد الله بن أبى طلحة ، ولم يأت به أحدٌ أتمَّ من مالكٍ » اهـ .

وقال العقيلى فى « الضعفاء » (١٤٢/٢) :

« إسنادٌ ثابتٌ صحيحٌ » . =

---

(١) وقع فى « مسند أحمد » : « عبد الله بن أبى طلحة » كذا ! وصوابه : « عبد الله بن أبى قتادة » ووقع عند أبى عبيد : « إسحٰق ، عن امرأةٍ ، عن أبى قتادة » .

....

= وقال الدارقطنىُّ :

« صحيحٌ » .

وقال الحاكم :

« هذا حديثٌ صحيحٌ ، ولم يخرجاه ، على ما أصَّلاهُ فى تركه غير أنهما قد شهدا جميعاً لمالك بن أنس أنه الحكم فى حديث المدنيين . وهذا الحديث مما صحَّحه مالك ، واحتج به فى الموطأ » ووافقه الذهبىُّ .

« وصحَّحه البخارىُّ » .

وصحَّحه النووى فى « المجموع » (١/١٧١) ونقل عن البيهقىّ أنه قال :

« إسنادُهُ صحيحٌ » .

وأمَّا ابنُ مندة فأعلَّهُ .

قال ابنُ دقيق العيد فى « الإمام » (ق ٥٩/ ١ - ٢) :

« و أمَّا ابنُ مندة فخالف فى التصحيح ، فإنه لما أخرج الحديث فى « صحيحه » بالاتفاق والاختلاف . قال : وأمُّ يحيى اسمُها حُميدة ، وخالتُها كبشة ، ولا يُعرف لهما روايةٌ إلَّا فى هذا الحديث ، ومحلُّها محلُّ الجهالة ، ولا يثبُتُ هذا الخبر من وجه من الوجوه وسبيلُهُ المعلولُ » .

فأجاب ابنُ دقيق العيد بقوله :

« فجرى ابنُ مندة على ما اشتهر عن أهل الحديث أنه من لا يروى عنه إلَّا راوٍ واحدٌ فهو مجهولٌ ، ولعلَّ من صحَّحه اعتمد على كون مالكٍ رواه وأخرجه مع ما عُلم من تشدده ، وتحرزه فى الرجال . قرأت بخط الحافظ أبى الفضل محمد بن طاهر وروايته فى سؤالات أبى زرعة » قال : سمعتُ الإمام أحمد بن حنبل يقول : مالكٌ إذا روى عن رجلٍ لم يعرف فهو =

....

= حجةٌ ...... وروى طاهر بن خالد بن نزار عن أبيه ، عن سفيان بن عيينة أنه ذكر مالك بن أنس فقال : كان لا يبلغ من الحديث إلا صحيحاً ، ولا يُحدث إلَّا عن ثقات الناس ، وما أرى المدينة إلا ستخرب بعد موت مالك بن أنس ، وهذا اللَّفظ الذى لسفيان أعمُّ من كلام أحمد الذى قبله ، مع احتمال كلام أحمد لموافقته .. وذكر بشر بن عمر الزهرانى قال : سكت مالك بن أنس عن رجلٍ ، فقال : هل رأيتهُ فى كتبى ؟ قلتُ : لا . قال : لو كان ثقةً لرأيته فى كتبى ، وهذا يُفهم منه أن كل من فى كتبه ثقة ، وإنْ كان قد شغَّب فى هذا بعضُ المتأخرين ، لأنه لا يلزم من كون كل ثقةٍ فى كتابه أنْ يكون كل من فى كتابه ثقة ، إلَّا أنَّ هذا يبطل فائدة هذا الكلام بالنسبة إلى السائل ، لأنه لو كان فى كتابه غير ثقة لم يدل وجوده فى كتابه على أنه ثقة ، وكلام مالك يدلُّ على أنه أحاله فى الثقة على وجوده فى كتابه ، وبالجملة فإن سلكت هذا الطريق فى تصحيح هذا الحديث أعنى الاعتماد على تخريج مالك له وإلا فالقول ما قال ابن مندة ، وقد ترك الشيخان إخراجه فى « صحيحيهما » اهـ .

ونقل ابنُ الملقن فى « خلاصة البدر المنير » (٢٠/١) كلام ابن مندة ثم دفعه ، وقال :

« والعجب من الشيخ تقى الدين كيف تابعه فى « الإمام » على هذه المقولة » .

* **قُلْتُ** : وسرُّ تعجُّبِ ابْنِ الملَقِّن من ابْنِ دقيق العيد أنه تابع ابن مندة فى الحكم على حميدة وكبشة بالجهالة ، وقد ذكرتُ قبل ذلك أن حميدة بنت عبيد روى عنها اثنان . وذكر ابنُ الملقن أنه روى عنها ثلاثة ، وذكرها ابنُ =

....

= حبان فى « ثقاته » ، وخرّج مالكٌ حديثها فى الموطأ ، فلا نحكم عليها بالجهالة .

وأما كبشة ، فهى صحابيه ، فلا يضرُّ الجهل بها .

وأمَّا قولُ ابْنِ مندة عن حميدة :

« ولا يعرف لها ذكر إلَّا فى هذا الحديث » .

فمتعقَّب بأن أبا داود أخرج فى « سننه » (٥٠٣٦) لها حديثاً آخر من طريق ابنها يحيى بن إسحٰق عنها عن أبيها مرفوعاً :

« تشمت العاطس ثلاثاً ، فإن شئت أن تشمته ، وإن شئت فكُفَّ » .

وذكر الحافظُ فى « التلخيص » (٤٢/١) أنَّ لها حديثاً ثالثاً رواه أبو نعيم فى « معرفة الصحابة » .

ولذلك قال الزركشى فى « المعتبر » (ص ٢٣٠) :

« صحَّحه الترمذىُّ ، وتكلَّم فيه ابنُ مندة بما بان فيه عدمُ تأثيره ، كما ذكرتُه فى « الذهب الإبريز »[1] اهـ .

ثم اعلم أن للحديث طرقاً أخرى عن أبى قتادة .

فيرويه عنه ابنه عبد الله بن أبى قتادة :

فأخرجه البيهقىُّ فى « سننه » (٢٤٦/١) عن عبد الواحد بن زياد ، ثنا الحجاج ، عن قتادة بن عبد الله بن أبى قتادة ، عن أبيه ، قال : كان أبو قتادة يصغى الإناء للهرّ فيشربُ ، ثمَّ يتوضأ به ، فقيل له فى ذلك ، فقال : ما صنعتُ إلَّا ما رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعُ . =

(١) هو كتاب « الذهب الإبريز فى تخريج أحاديث فتح العزيز » .

= وتابعه معمرُ بْنُ سليمان الرقُّى ، ثنا حجاجٌ به لكن بلفظ :

« أنه وضع له - يعنى أبا قتادة - وضوء ، فولغ فيه السنور ، فأخذ يتوضأ . فقالوا : يا أبا قتادة ! قد ولغ فيه السنور . فقال : سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « **السنور من أهل البيت ، وإنه من الطوافين أو الطوافات عليكم** » .

أخرجه أحمدُ (٣٠٩/٥) حدثنا معمر بن سليمان به .

قال الهيثميُّ فى « المجمع » (٢١٧/١) :

« رجاله ثقات ، غير أنَّ فيه الحجاج بن أرطاة ، وهو ثقةٌ مدلسٌ » .

* **قُلْتُ** : حجاج بن أرطاة ، صدوق ، فى حديثه بعضُ الغلط ، أشهر ما نقموا به عليه كان التدليس ، ولم يصرح بتحديثٍ ، وقتادةُ الواقع فى السند هو ابن عبد الله بن أبى قتادة كما بيّن ذلك عبد الواحد بن زياد[1] فى رواية البيهقىّ .

فترجمه البخاريُّ فى « الكبير » (١٨٧/١/٤) ، وابنُ أبى حاتم فى « الجرح والتعديل » (١٣٥/٢/٣) ، وابنُ حبان فى « الثقات » (٣٤١/٧) ولم يذكروا عنه راوياً إلا الحجاج بن أرطاة . فهو مجهولٌ على هذا الرَّسْم ، فيستدرك بهذا على الهيثمّى فى قوله : « رجاله ثقات » .

وأعتقد أن الهيثميَّ - رحمه الله - ظنَّ أن « قتادة » الواقع فى السند هو ابن دعامة السدوسى ، لأن شيخ أحمد لم ينسبه ولم يذكر العلماء أن لقتادة ابن دعامة رواية عن عبد الله بن أبى قتادة فالله تعالى أعلمُ بذلك . =

(١) أشار إلى ذلك البخاريُّ فى « تاريخه » .

....

= وأخرجه أبو طاهر المُخلص فى « فوائده » (ج١١/ ق ٢٢٠/٢) قال : حدثنا إسماعيل بن العباس ، ثنا أحمدُ بن منصور بن سيار ، ثنا عكرمة بن قتادة بن يحيى بن عبد الله بن أبى قتادة الأنصارىّ ، حدثنى أبى : قتادةُ بْنُ يحيى بن عبد الله بن أبى قتادة ، عن أبيه ، عن أمه ، عن عبد الله بن أبى قتادة أنَّ أبا قتادة دعا ذات يوم بوضوءٍ ، وكبشة بنتُ كعب واقفةٌ ، فأجازت به هرةٌ ، فأصغى إليها الإناء ، فتعجبت كبشةُ ، فقال : كأنك تعجبت يا ابنة أخى ، سمعتُ من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو يقول : « **هى من الطوافين أو الطوافات عليكم** » .

* **قُلْتُ** : وهذا سندٌ ضعيفٌ .

فإسماعيل بن العباس هو أبو علىّ الوراق . حدَّث عن ابن عرفة وطبقته . ترجمه الخطيبُ فى « تاريخه » (٣٠٠/٦) ونقل توثيقه عن الدارقطنىّ . وأحمد ابن منصور هو الرمادىُّ ، ثقةٌ من رجال ابن ماجة .

وعكرمةُ بنُ قتادة ترجمه ابنُ أبى حاتم (١١/٢/٣) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وأبوهُ : قتادة بن يحيى ، لم أجد له ترجمة ويحيى بن عبد الله ابن أبى قتادة ترجمه البخارىُّ فى « الكبير » (٢٨٥/٢/٤) ، وابنُ أبى حاتم (١٦٠/٢/٤ - ١٦١) ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولم أره فى « الثقات » لابن حبان .

وأمُّهُ هى كبشة بنت كعب .

وله طريق آخر عن عبد الله بن أبى قتادة .

يرويه يحيى بن أبى كثير ، عنه ، عن أبى قتادة أنه كان يتوضأ فمرت به هرَّةٌ فأصغى إليها ، وقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : =

= « **إنها ليست بنجسة** » .

أخرجه البيهقىُّ (٢٤٦/١) من طريق عفان ، عن[1] همام ، ثنا يحيى بن أبى كثير به .

قال البيهقىُّ .

« وقد رواه الشافعىُّ عن الثقة ، عن يحيى بن أبى كثير » .

* **قُلْتُ** : وهذا سندٌ صحيحٌ ، لولا تدليسُ يحيى بن أبى كثير .

فالله تعالى أعلم .

وله طريق آخر عن أبى قتادة ، رضى الله عنه .

يرويه كعب بن عبد الرحمٰن ، عن جدِّه أبى قتادة ، قال : رأيتُه يتوضأُ فجاء الهرُّ ، فأصغى له حتى شرب من الإناء . فقلتُ : يا أبتاه ، لم تفعل هذا ؟ قال : كان النبىُّ صلى الله عليه وسلم يفعلُهُ ، أو قال : « **هى من الطوافين عليكم** » .

أخرجه الطحاوىُّ فى « شرح المعانى » (١٩/١) من طريق قيس بن الربيع ، عن كعبٍ به .

* **قُلْتُ** : وهذا سندٌ ضعيفٌ .

وقيسُ بنُ الربيع ، فيه مقالٌ .

وكعب بن عبد الرحمٰن بن أبى قتادة ، ترجمه البخارىُّ فى « الكبير » (٢٢٥/١/٤ - ٢٢٦) وقال : =

---

(١) وقع فى « المطبوعة » : « عفان بن همام » ! وهو تصحيفٌ بلا ريب والصواب كما أثبت . والله الموفق .

....

= « كعب بن عبد الرحمٰن بن أبي قتادة ، عن أبيه . قال عبد الله بن محمد ، عن أبي داود ، عن محمد بن درهم . وقال عبد الله ، عن شبابة ، عن محمدٍ ، عن كعب بن عبد الرحمٰن : الأنصارى ، عن جده أبي قتادة .

وقال أبو سعيد عبد الرحمٰن : عن محمد ، عن كعب بن عبد الرحمن عن أبيه ، عن أبي قتادة ، قال : مرّ النبيُّ صلى الله عليه وسلم بأناسٍ من الأنصار يبنون مسجداً ، فقال : أوسعوه تملأوه » .

وقد اختُلف على محمد بن درهم فى نسب عبد الرحمٰن والد كعب فرواه زيدُ بْنُ الحُباب ، وعليُّ بن عاصم ، وحجاجُ بْنُ منهال وغيرُهُمْ عن محمد ابن درهمٍ ، عن كعب بن عبد الرحمٰن ، عن أبيه ، عن أبى قتادة أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم دخل على قومٍ من الأنصار يبنون مسجداً ... الحديث » .

أخرجه البخاريُّ فى « التاريخ الكبير » (٢٢٦/١/٤) ، وابنُ خزيمة (ج٢/ رقم ١٣٢٠) ، والعقيليُّ فى « الضعفاء » (٦٥/٤) ، والبيهقيُّ (٤٣٩/٢) ، والخطيبُ فى « تاريخه » (٢٦٨/٥) ، وابنُ الجوزىّ فى « الواهيات » (٦٧٢/٤٠١/١) .

وتابعهم الطيالسىّ ، أنبأ محمد بن درهم ، عن كعب بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبى قتادة به .

أخرجه البيهقيُّ (٤٣٩/٢) عن يحيى بن أبى طالب ، ثنا أبو داود الطيالسىّ .

* قُلْتُ : كذا روى يحيى بن أبى طالب ، عن الطيالسىّ .

وخالفه يونس بن حبيب ، فرواه عن الطيالسىّ ، وهذا فى « مسنده » (٥ - ٦) حدثنا محمد بن درهم الأسدى ، قال : حدثنى كعب بن =

....

= عبد الرحمٰن الأسدى ، عن ابن أبى قتادة ، عن أبيه ... فذكره .

وكعب بن عبد الرحمٰن فى رواية هؤلاء ، هو ابن كعب بن مالك ، وكذا فى رواية يحيى بن أبى طالب عن الطيالسىّ وأما رواية يونس بن حبيب ، عن الطيالسىّ ، فيظهر لى أنها تلتقى مع رواية يحيى بن أبى طالب فى أنه كعب بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، لأنّ كعب بن مالك « أسدى » بخلاف « أبى قتادة الأنصارى » لكن الخلاف بينهما فى شيخ كعب هل هو « ابن أبى قتادة » أم « عبد الرحمٰن بن كعب » .

أمّا عبد الله بن محمد[1] ، فرواه عن الطيالسىّ ، عن محمد بن درهم عن كعب بن عبد الرحمٰن الأنصارى عن جدّه أبى قتادة .

أخرجه البخارىُّ فى « الكبير » (٤/١/٢٢٥ - ٢٢٦) .

فيقتضى هذا أن كعباً هو ابن عبد الرحمٰن بن أبى قتادة .

وكذلك رجح البخارى ففرق بينه وبين كعب بن عبد الرحمٰن بن كعب ابن مالك ، وكذا فعل ابنُ حبان ، فترجم لكعب بن عبد الرحمن بن أبى قتادة ، فى « الثقات » (٥/٣٣٥) وقال : « يروى عن جدّه ، إنْ كان سمع منه ، روى عنه محمد بن درهم » .

وترجم لكعب بن عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك فى موضع آخر (٧/٣٥٥) وقال : « من أهل المدينة ، يروى عن أبيه ، روى عنه عتاب بن محمد بن شوذب » . =

(١) لا أدرى هل هو ابن أبى شيبة ، أم عبد الله بن محمد المسندى ، فهما معاً من شيوخ البخارى ، وكلاهما يروى عن الطيالسىّ وعن شبابة بن سوار ، وعلى كل حال فكلاهما ثقة . والله أعلم .

= أما ابن أبى حاتم فذكر فى « كتابه » (١٦٢/٢/٣) أنه « كعب بن عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك » ، وذكر حديث المسجد والاختلاف فيه ، ولم يترجم لـ « كعب بن عبد الرحمٰن بن أبى قتادة » .

ويرجح ما فعله ابنُ أبى حاتم ، صنيعُ الطبرانىّ .

فقد أخرج الحديث فى « معجمه الكبير » (ج١٩/ رقم ١٨٠ ، ١٨١) وجعله فى « مسند كعب بن مالك »(١) ، ولكن يستدرك عليه أن المحفوظ كون الحديث من « مسند أبى قتادة » وليس من « مسند كعب بن مالك » كذا رجح الدارقطنىُّ كما فى « تاريخ بغداد » (٢٦٩/٥) ، والذهبىُّ فى « الميزان » (٥٤١/٣) وهو ظاهر صنيع ابن أبى حاتم فى « الجرح » =

(١) كذا رواه قيس بن الربيع وطلق بن غنام ، عن محمد بن درهم ، عن كعب بن عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك ، عن أبيه ، عن جدّه .

وكذا أخرجه ابنُ عدىّ (٢٢٠٦/٦) عن عثمان بن أبى شيبة ثنا طلق بن غنام ، عن قيس بن الربيع ، عن محمد بن درهم ، عن كعب بن عبد الرحمٰن بن مالك عن جده كعب بن مالك أن النبى صلى الله عليه وسلم مرّ على نفرٍ من الأنصار وهم يحصبون مسجداً ... الحديث .

« قُلْتُ : كذا وقع فى « المطبوعة » - وهى كثيرة التحريف لا يوثق بها البتة - « .. طلق ابن غنام عن قيس » . وهذا خطأ ، صوابه عندى ، عن طلق بن غنام وقيس ، لأن الطبرانى رواه من طريق عثمان بن أبى شيبة ، ثنا طلق بن غنام ، ثنا محمد بن درهم . وكذلك كعب بن عبد الرحمٰن لا يرويه عن جدّه ، ولكن المحفوظ أنه يرويه عن أبيه ، عن جده . فقد سقط ذكر « أبيه » من السند والجملة فالحديث ضعيفٌ والله أعلم .

ونقل الخطيب فى « تاريخه » (٢٦٩/٥) عن الدارقطنىّ قال : « محمد بن درهم ضعيف والحديث غير ثابت » وقال ابن الجوزى : « لا يصحُّ » وكذا يعرف من صنيع العقيلى . والله أعلم .

....

= (١٦٢/٢/٣) . وبالجملة ، فأخشى أن يكون قيس بن الربيع أخطأ فى قوله : « عن كعب بن عبد الرحمٰن ، عن جدّه أبى قتادة » .

فإن كان حفظه ، فقد شكك ابن حبان فى سماعه من جدّه ، والله تعالى أعلم بحقيقة ذلك .

* * *

قال الترمذيُّ :

« وفى الباب عن عائشة ، وأبى هريرة » .

* * *

* **أولاً : حديثُ عائشة ، رضى الله عنها .**

أخرجه البزار (ج١/ رقم ٢٧٥) ، والدارقطنُى (١/٦٦ - ٦٧) ، وابنُ شاهين فى « الناسخ والمنسوخ » (ج٢/ ق ١/٢١٥) والخطيب فى « الموضح » (١٩٣/٢) من طريق عبد الله بن سعيد المقبرى ، عن أبيه ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمُرُّ به الهرُّ ، فيصغى له الإناء ، فيشرب منه ، فيتوضأ بفضله » .

قال الهيثميُّ فى « المجمع » (٢١٦/١) :

« رواه البزار والطبرانيُّ فى « الأوسط » ورجاله موثقون » !!

فتعقَّبه أحدهم فكتب على هامش النسخة :

« بل فى رجال البزار مندلُ بْنُ علىٍ وهو ضعيفٌ » !

* **قُلْتُ** : ومندلُ بن علىٍّ مع ضعفه فقد توبع ؛ تابعه يعقوب بن إبراهيم الأنصارى، وهو أبو يوسف القاضى صاحب أبى حنيفة رحمهما الله تعالى. =

....

= ولكن العلَّة التى فاتت الهيثمىَّ هى عبد الله بن سعيد المقبرى ، فإنه متروكٌ كما قال أحمد ، والبخارى ، وغيرهما . وقال النسائىُّ : « ليس بثقةٍ » .
ولكنه لم يتفرَّدْ به .

فيرويه عبد الحميد بن عمران بن أبى أنس ، عن أبيه ، عن عروة عن عائشة .. فذكر نحوه .

أخرجه البزار (ج١/ رقم ٢٧٦) والدارقطنىُّ (٧٠/١) ، وعنه ابن الجوزى فى « التحقيق » (٦٥/٤٥/١) عن الواقدى محمد بن عمر ، ثنا عبد الحميد به .

وقال البزَّارُ :

« لا نعلم روى عمران عن عروة إلَّا هذا » .

* **قُلْتُ** : وسندُهُ ساقطٌ ، والواقدىُّ تالفٌ[(١)] .

وأخرجه الطحاوىُّ (١٩/١) من طريق خالد بن عمرو الخراسانى ، قال : ثنا صالح بن حسَّان ، قال : ثنا عروة بن الزبير ، عن عائشة بنحوه .
وسندُهُ ضعيفٌ جدًّا .

وخالد بن عمرو أظنه الأموىُّ ، متروكٌ اتهمه صالح جزرة ، وابنُ عدىّ بالوضع . وصالح بن حسَّان .
تركه النسائىُّ وأبو نُعيم . =

---

(١) قال الزيلعىُّ فى « نصب الراية » (١٣٣/١) : « والواقدىُّ فيه مقالٌ » !! كذا ، وهو تليين هيِّنٌ يشعر بأن الجرح فيه غير مؤثر ، والحق غير ذلك فقد كذبه جماهير النقاد ، ولكن موقف الأحناف من الواقدى معروف ، حتى قال ابن الهمام : « والواقدى حسن الحديث عندنا » !!

= وضعّفه أحمد وابن معين وأبو داود والدارقطنىُّ .

وقال البخارى وأبو حاتم :

« منكرُ الحديث » .

وله طريق آخر عن عائشة .

يرويه الدراوردىُّ ، عن داود بن صالح ، عن أمّه أنَّ مولاةً لها أهدت إلى عائشة صحفة هريسة ، فجاءت بها وعائشةُ قائمةٌ تصلى ، فأشارت إليها عائشةُ أنْ ضعيها ، فوضعتها . وعند عائشة نسوةٌ ، فجاءت الهرَّةُ فأكلت منها أكلةً - أو قال : لقمة - ، فلما انصرفت ، قالت عائشة للنسوة : كُلْنَ . فجعلن يتقين موضع فم الهرَّة ، فأخذتها عائشةُ فأدارتها ثم أكلتها ، وقالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « **إنها ليست بنجسٍ ، إنها من الطوافين والطوافات عليكم** » وقد رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بفضلها .

أخرجه أبو داود (٧٦) ، وأبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ٢/٢٦ - ١/٢٧) ، والطبرانىُّ فى « الأوسط » (ج١/ رقم ٣٦٦) ، والدارقطنىُّ (٧٠/١) والطحاوىُّ فى « المشكل » (٢٧٠/٣) ، والبيهقىُّ (٢٤٦/١ - ٢٤٧) والمزىُّ فى « تهذيب الكمال » (٤٠٣/٨) من طرق عن عبد العزيز ابن محمد الدراوردىّ به .

وهو عند بعضهم مختصرٌ .

قال الدارقطنىُّ :

« رفعه الدراوردىّ عن داود بن صالح ، ورواه عنه هشام بن عروة ووقفه على عائشة » . =

....

= وقال فى « العلل » (ج٥/ ق ١٠٤/١) :

« يرويه داود بن صالح التمار ، واختلف عنه . فرواه عبد العزيز بن محمد الدراوردىّ ، عن داود بن صالح ، عن أمه ، عن عائشة ، (موقوفاً)[١] .

واختُلف عن هشام بن عروة . فرواه عن داود بن صالح ، عن أمه ، عن عائشة موقوفاً . واختُلف عن هشام . فقال عيسى بن يونس وأبو أسامة ، عن هشام ، عن داود ، عن أمه . وقال علىُّ بن مسهر وأبو معاوية ويحيى ابن سعيد الأمويُّ ، عن هشام عن داود بن صالح ، عن جدَّته ، عن عائشة . ولم يختلف عن هشام فى إيقافه على عائشة » اهـ .

* **قُلْتُ** : وسندهُ ضعيفٌ لجهالة أم داود بن صالح .

قال الطحاوىُّ فى « المشكل » :

« ليست من أهل الروايات التى يؤخذُ مثل هذا عنها ، ولا هى معروفةٌ عند أهل العلم » .

وقال الحافظ فى « التلخيص » (٤٢/١) : « قال الدارقطنىُّ : تفرد برفعه داود بن صالح[٢] ، وكذا قال الطبرانى والبزار ، وقال : لا يثبت » اهـ .

وقال صاحبُ « آثار السنن » (ص - ١١) : « إسنادُهُ حسنٌ » !! وفيما تقدم ردٌّ عليه .

وله طريق ثالث عن عائشة :

ترويه صفيَّةُ بنتُ شيبة ، عن عائشة مرفوعاً : =

---

(١) كذا فى « المخطوطة » والصواب : « مرفوعاً » .

(٢) كذا ، والذى قاله الدارقطنى : « رفعه الدراوردى عن داود بن صالح » ونقل فى « نصب الراية » (١٣٣/١) عن الدارقطنى قال : « تفرّد به عبد العزيز الدراوردى عن داود بن صالح عن أمه بهذه الألفاظ » اهـ .

....

= « إنها ليست بنجسٍ ، هى كبعض أهل البيت » . يعنى الهرَّة .

أخرجه ابنُ خزيمة (ج١/ رقم ١٠٢) ، والدارقطنىُّ (٦٩/١) ، والعقيلىُّ فى « الضعفاء » (١٤١/٢) والحاكم (١٦٠/١) ، والبيهقىُّ (٢٤٦/١) ، وابنُ الجوزىّ فى « التحقيق » (٦٤/٤٥/١) من طريق سليمان بن مسافعٍ ، عن منصور بن صفية ، عن أمه ، عن عائشة .

قال الحاكم :

« إسنادٌ صحيحٌ »[1] . ووافقه الذهبىُّ !!

* **قُلْتُ** : وهو عجبٌ ، لا سيما من الذهبىّ ، فإنَّهُ ذكر سليمانَ بْنَ مُسافعٍ فى «الميزان» وقال: « لا يُعرفُ ، أتى بخبرٍ منكرٍ » وهو يعنى به هذا.

وتعقَّبه الحافظ فى « اللّسان » (١٠٦/٣) فقال :

« وليس فيه نكارةٌ ، كما زعم المصنِّفُ » اهـ .

وأظنُّ أنَّ النكارة التى عناها الذهبىُّ ليست فى معنى الحديث ، بل لأن سليمان بن مسافع مع كونه لا يُعرف فإنَّه رفع الحديث فقد خالفه عبد الملك ابن مسافع الحجبى ، فرواه عن منصور ، عن أُمِّه ، عن عائشة قالت : « الهرَّةُ ليست بنجسةٍ ، إنَّها من عيال البيت » . موقوفٌ .

أخرجه العقيلىُّ (١٤٢/٢) وقال :

« هذا أولى »[2] . =

---

(١) ونقل شمس الحق آبادى فى « التعليق المغنى » (٧٠/١) أن الحاكم قال : « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ، وأظنه نقله من « نصب الراية » (١٣٤/١) .

(٢) وزعم محقق « الضعفاء » أن ابن حجر تعقّب العقيلى فى قوله ، وهذا خطأٌ ، وإنما ابنُ حجر تعقب الذهبىّ .

....

= يعنى من حديث سليمان بن مسافع المرفوع ، فلعلَّ الذهبيَّ تابع العقيلىَّ فى ترجيحه ، والله أعلمُ .

وله طريقٌ رابعٌ عن عائشة .

أخرجه ابنُ شاهين فى « الناسخ والمنسوخ » (ج٢/ ق ٢/٢١) من طريق أبى يوسف القاضى ، عن أبى حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الشعبىِّ ، عن عائشة ، رضى الله عنها أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ذات يومٍ ، فجاءت الهرَّةُ فشربت من الإناء ، فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وشرب منه ما بقى .

* **قُلْتُ** : وفيه ضعْفٌ وانقطاعٌ .

قال ابن معين والحاكم :

« الشعبى لم يسمع من عائشة » .

وقال الحافظ فى « التلخيص » (٤٢/١) :

« فيه انقطاعٌ » .

وقد مرّ منذ قليلٍ أن أبا يوسف يرويه عن عبد الله بن سعيد المقبرى ، فلعلَّ هذا من الاختلاف على أبى يوسف فى إسناده . والله أعلم .

وطريقٌ خامسٌ[1] . أخرجه ابنُ عدىّ (١٨٨٢/٥) عن عبد الله بن شقيق عن عائشة بنحوه . وسنده ضعيفٌ . والله أعلم .

---

(١) وله طريقٌ سادسٌ :
ترويه عمرة بنت عبد الرحمن عنها .
ويأتى تخريجُه فى الحديث رقم (٧٢) .

= * ثانياً : **حديث أبى هريرة رضى الله عنه .**

أخرجه ابنُ ماجة (٣٦٩) ، وابنُ خزيمة (ج٢/ رقم ٨٢٨) ، والحاكمُ (١/٢٥٤ - ٢٥٥) ، وأبو طاهر المُخلِّص فى « الفوائد » (ج١٢/ ق ١/٢٧٤) ، وابنُ عدىّ فى « الكامل » (٤/١٥٨٦) من طريق أبى علىّ الحنفى[1] عبيد الله بن عبد المجيد ، نا عبد الرحمٰن بن أبى الزناد ، عن أبيه ، عن أبى سلمة عن أبى هريرة مرفوعاً : « الهرَّةُ لا تقطعُ الصلاة ، لأنها من متاع البيت » .

وتابعه مهدى بن عيسى ، ثنا ابنُ أبى الزناد بسنده سواء .

أخرجه البزار (ج١/ رقم ٥٨٤) حدثنا فردوس الواسطىُّ[2] ، ثنا مهدى ابن عيسى .

قال الحاكمُ :

« هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط مسلمٍ ، لاستشهاده بعبد الرحمٰن بن أبى الزناد مقروناً بغيره » .

* **قُلْتُ** : كذا قال ! والصواب أنه ليس على شرط مسلم لأنه استشهد =

---

(١) هذه كنية عبيد الله بن عبد المجيد ، ووقع فى « ابن ماجة » : « أبو بكر الحنفى » ولا أدرى من السبب فى هذا ، والمعروف أن كنية عبيد الله هى « أبو على » . ولعلَّ فى العبارة سقطاً وهو : « وهو أخو أبو بكر الحنفى » والله أعلم .

(٢) وفردوس الواسطىّ لم أجد له ترجمة فى « تاريخ واسط » ولا غيره من الكتب التى عندى ، ولكنه لم يتفرَّد به .

فقد تابعه أبو غسَّان ، نا مهدى ، عن ابن أبى الزناد ، عن أبيه ، عن أبى هريرة مرفوعاً : « الهرَّةُ من متاع البيت » .

أخرجه البزار (ج٢/ ق ١/١٨٥) نا غسَّان به .

....

= بابن أبى الزناد و لم يحتج به ففيه مقالٌ معروفٌ ، ولعلَّ الذهبيَّ لم يوافقه ، لأنه قال : « قد استشهد (م) بابن أبى الزناد ، و لم ينقل عبارة الحاكم التى فيها ذكر التصحيح كعادته ، فلا أدرى أوافقه واختصر العبارة ، أم أنه قصد موافقة الحاكم على هذه الجزئية دون التصحيح ؟

وقد ذكر ابنُ خزيمة علَّةً للحديث ، فقال :

« إن صحَّ الخبرُ مسنداً ، فإن فى القلب من رفعه » .

ثم رواه من طريق ابن وهبٍ ، عن ابن أبى الزناد بسنده موقوفاً وقال :

« ابنُ وهبٍ أعلمُ بحديث أهل المدينة من عبيد الله بن عبد المجيد » .

* قُلْتُ : فجعل ابن خزيمة العلة من عبيد الله بن عبد المجيد ، وأرى أن العلة هى من ابن أبى الزناد ، لأن مهدى بن عيسى قد تابع أبا علىّ الحنفى عليه ، وهو وإن كان مجهول الحال كما قال ابن القطان إلّا أنه يصلحُ فى المتابعات ، ويؤيِّدُهُ أن ابن عدىّ أورد الحديث فى ترجمة ابن أبى الزناد .

وله طريق آخر عن أبى هريرة .

فأخرجه ابنُ عدى (٧٩٤/٢) من طريق حفص بن عمر العدنى ، ثنا الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن أبى هريرة مرفوعاً : « الهرُّ من متاع البيت » .

وقال بعد أن سرد أحاديث أخرى :

« وهذه الأحاديث عن الحكم بن أبان يرويها عنه حفص بن عمر العدنى ، والحكمُ بنُ أبان وإن كان فيه لينٌ ، فإن حفصاً هذا ألينُ منه بكثير ، والبلاء من حفص ، لا من الحكم » اهـ .

* قُلْتُ : لم يتفرَّدْ به حفصٌ ، فقد تابعه إبراهيم بن الحكم بن أبان عن =

....

= أبيه ، قال : حدثنى أبى ، عن عكرمة ، عن أبى هريرة مرفوعاً : « الهرُّ من متاع البيت » .

أخرجه البزار (ج٢/ ق ١/١٩٦) حدَّثنا سلمةُ بْنُ شبيب ، نا إبراهيمُ به . وقال :

« هذا الحديث لا نعلمه رواه عن عكرمة ، عن أبى هريرة إلَّا الحكمُ بنُ أبان ، ولا رواه عنه إلَّا إبراهيمُ بن الحكم . وإبراهيمُ بْنُ الحكم ليس بالحافظ ، فى حديثه لِيْنٌ ، وإنْ كان قد روى عنه جماعة » اهـ .

* **قُلْتُ** : وقول البزار : « ولا رواه عنه إلا إبراهيم » متعقَّبٌ برواية ابن عدى . وأمَّا إبراهيم بن الحكم فقد تركوه ، وقلَّ من مشَّاهُ كما قال الذهبيُّ . وقد ذكر عباس العنبريُّ أن هذه الأحاديث كانت فى كتاب إبراهيم مراسيل ، ليس فيها « ابنُ عباسٍ » ولا « أبو هريرة » يعنى أحاديث أبيه عن عكرمة ، فوصلها .

[تنبيه] :

ذكر المباركفورى فى « تحفة الأحوذى » (١/٣٠٩ - ٣١٠) أنَّ حديث أبى هريرة الذى عناه الترمذىُّ ، هو ما أخرجه الدارقطنىُّ بلفظ : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتى دار قومٍ من الأنصار ودونهم دارٌ ، فشقَّ عليهم ، فقالوا : يا رسول الله ! تأتى دار فلان ، ولا تأتى دارنا ؟ فقال عليه الصلاة والسلام : « **لأن فى داركم كلباً** » قالوا : فإن فى دارهم سِنَّوراً : فقال : « **السنَّور سبعٌ** » .

* **قُلْتُ** : أخرجه أحمد (٢/٤٤٢) ، وابنُ أبى شيبة (١/٣٢) ، والطحاوىّ فى « المشكل » (٣/٢٧٢) ، والدارقطنىُّ (١/٦٣) ، والحاكم =

....

= (١/١٨٣) ، والعقيلىُّ فى « الضعفاء » (٣/٣٨٦ - ٣٨٧) ، وإسحٰق بن راهويه فى « مسنده » - كما فى « نصب الراية » (١/١٣٥) - ، والبيهقىُّ (١/٢٥١ - ٢٥٢) وابن الجوزى فى « الواهيات » (١/٣٣٤) من طريق عيسى بن المسيب[1] ، عن أبى زرعة ، عن أبى هريرة مرفوعاً به .

قال الحاكم :

« هذا حديث صحيحٌ ولم يخرجاه ، وعيسى بن المسيب تفرَّد عن أبى زرعة إلَّا أنه صدوق ، ولم يجرح قطُّ »[2] !!

فتعقبه الذهبىُّ بقوله :

« قال أبو داود : ضعيفٌ ، وقال أبو حاتم : ليس بالقوىّ » .

وكذا تعقبه العراقى فى « طرح التثريب » (٢/١٢٣) .

وقال الدارقطنىُّ :

« تفرَّد به عيسى بن المسيب ، عن أبى زرعة وهو صالحُ الحديث » .

وقال العقيلىُّ : « لا يتابعه إلَّا من هو مثله أو دونه » .

* **قُلْتُ** : خالفه أبو نعيم . =

---

(١) وقع فى « المشكل » : « عيسى بن يونس » !! والنسخة سقيمة .

(٢) نقل صاحب « التعليق المغنى » (١/٦٣) عبارة الحاكم هكذا : « حديث صحيح ولم يخرجاه . وعيسى هذا ليس بالقوى تفرد عن أبى زرعة .... إلخ » وعبارة « ليس بالقوى » زيادة وهى لا تتسق مع مراد الحاكم وقال الحافظ فى « التعجيل » (ص ٣٢٨/ رقم ٧٤٠) :

« جازف الحاكم فى « مستدركه » وأخرج حديثه وصححه وقال : لم يُجرح قط . كذا قال » اهـ .

....

= قال أبو زرعة الرازى :

« لم يرفعه أبو نعيم ، وهو أصحُّ وعيسى ليس بقوىٍ » .

ذكره ابنُ أبى حاتم عنه فى « العلل » (ج١/ رقم ٩٨) .

* **قُلْتُ** : وواضحٌ أنَّ الحديث ليس هو مراد الترمذىّ ، لأن الترمذىّ ذكره كشاهدٍ فى أن سؤر الهرة ليس بنجس ، وهذا الحديث احتج به الأحناف مع ضعفه على كراهة سؤر الهرَّة لأنها من السباع ، وبوَّب عليه ابن أبى شيبة بقوله : « من قال : لا يجزىء ويغسل منه الإناء » يعنى من سؤر الهرَّة .

وقد بوّب ابنُ ماجة على ذلك بقوله :

« باب الوضوء بسؤر الهرَّة والرخصة فى ذلك » . والله أعلمُ .

* * *

* **قُلْتُ** : وفى الباب مما لم يذكره الترمذىُّ :

* **ثالثاً : حديث أنسٍ ، رضى الله عنه .**

أخرجه الطبرانىُّ فى « الصغير » (١/٢٢٧ – ٢٢٨) ، وعنه أبو نُعيم فى « أخبار أصبهان » (٢/٧١) من طريق جعفر بن عنبسة الكوفى ، حدثنا عمر ابن حفص المكىُّ ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جدِّه علىِّ بن الحسين ، عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أرضٍ بالمدينة يقالُ لها : بَطْحان ، فقال :

« **يا أنس ! اسكب لى وضوءً** » فسكبتُ له ، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته ، أقبل إلى الإناء وقد أتى هِرٌّ فولغ فى الإناء ، =

= فوقف له رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وقفةً حتى شرب الهرُّ ، ثمَّ توضأ ، فذكرتُ لرسول الله صلى الله عليه وسلم أمر الهِّر ، فقال :

« يا أنس ! إنَّ الهرَّ من متاع البيت ، لن يقذر شيئاً ، ولن يُنجِّسهُ » .

قال الطبرانيُّ :

« لم يروه عن جعفر إلا عمر بن حفص ، ولا روى عن عليِّ بن الحسين عن أنس حديثاً غير هذا » اهـ .

قال الهيثميُّ فى « المجمع » (٢١٦/١) :

« فيه حفص بن عمر وثقه ابنُ حبان ، وقال الذهبيُّ : لا يُدرى من هو » .

* **قُلْتُ** : ويظهر أنَّ الذهبيَّ أخذ هذا من ابن القطان الفاسى .

فقد قال فى « بيانُ الوهم والإيهام » (ج١/ق ٢/٢٢٥) بعد أن ذكر حديثاً أخرجه الدَّارقطنيُّ (٣٠٤/١) من طريق جعفر بن عنبسة ثنا عمر بن حفص المكىّ فى الجهر بالبسملة ، قال :

« عِلَّتُهُ الجهلُ بحال عمر بن حفص المكىّ ، بل لا أعرفُه مذكوراً فى مظانِّ ذكره وذكر أمثاله . قال : وكذلك راويه عنه جعفر بن عنبسة » . اهـ مختصراً .

ولكنى رأيتُ البيهقىَّ روى فى « سننه » (٢/٩ - ١٠) حديثاً آخر لعمر ابن حفص المكىّ عن ابن جريج فى باب « من طلب باجتهاده جهة الكعبة » ثم قال: « تفرَّد به عمرُ بْنُ حفص المكىُّ ، وهو ضعيفٌ لا يُحتجُّ به »[1] =

(١) ثُمَّ رأيته فى « نصب الراية » (٣٤٧/١) نقل كلام البيهقى وزاد : « والحمل فيه عليه » =

....

= فكان يمكن أن يستدرك على ابن القطان بتضعيف البيهقيّ له لولا أنه قال : « فى مظانّ ذكره وذكر أمثاله »[1] .

وذكر ابنُ الجوزى فى « التحقيق » (٣٠٩/١) حديث البسملة المتقدم وقال :

« يرويه عمر بن حفص وأجمعوا على ترك حديثه » اهـ .

وأقرَّه عليه ابنُ عبد الهادى فى « التنقيح » (ق ٢/١٠٠) .

وهذا عندى وهمٌ من ابن الجوزىِّ ، فإن الذى تركوا حديثه هو « عمر ابن حفص أبو حفص العبدى » الذى يروى عن ثابت البنانى وأبان بن أبى عياش وغيرهما .

وقد فرَّق الذهبيُّ بينه وبين « عُمَرَ بْنِ حفص المكِّىّ » الذى يروى عن ابن جريج .

وأمَّا قولُ الهيثمىّ : « وثقه ابنُ حبَّانَ » .

فقد ذكر فى « ثقاته » (١٧٤/٧) : « حفص بن عمر ، أبو حفص المكّىّ . يروى عن سالم ، روى عنه هاشم بن القاسم » .

فإن كان هو ، فيستدرك بذلك على ابن القطان ، والله أعلمُ .

والراوى عنه جعفر بن عنبسة جهله ابنُ القطان كما تقدَّم .

ورأيتُ فى « دلائل النبوة » (٤٢٧/٢) للبيهقىّ فى باب « عرض النبى صلى الله عليه وسلم نفسه على قبائل العرب » أنه روى حديثاً من طريق =

= وهذه الجملة ليست موجودة فى المطبوعة من « السنن » . والله أعلمُ .

(١) مع أن تضعيف البيهقىّ لا ينافى تجهيل ابن القطان ، فإن المجهول إذا انفرد بشىء خولف فيه فيضعف به عند النقاد . والله أعلمُ .

= أبى محمد جعفر بن عنبسة الكوفى ، وقال :
« إسنادٌ مجهولٌ » .
فهذا يلتقى مع حكم ابن القطان .
وذكر الحافظ فى « اللّسان » (١٢٠/٢) أن الطوسى ذكره فى رجال الشيعة وقال : « ثقةٌ » .
* قُلْتُ : الطوسى[١] الرَّافضىُّ ليس بعمدةٍ ، وكان يسبُّ السَّلف ؛ وهو يحتاجُ إلى من يزكيه . فالله المستعان .
وبالجملة فالحديثُ ضعيفٌ . والله أعلمُ .

* * *

*** رابعاً : حديثُ جابر بْنِ عبد الله ، رضى الله عنهما .**

أخرجه ابنُ شاهين فى « الناسخ والمنسوخ » (ج٢/ ق ٢/٢١٥) من طريق سلمة بن عبد الملك العوصى ، قال : حدَّثنا أبو الحسن - يعنى علىّ بن صالح - ، عن محمد بن إسحٰق ، عن صالح ، عن جابر بن عبد الله ، قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضعُ الإناء للسنور ، فيلغ فيه ثُمَّ يتوضأ من فضله » .
* قُلْتُ : وسنده ضعيف لتدليس محمد بن إسحٰق .
وصالح هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف ، لكنه لم يدرك جابراً فيما يظهر ، فنقل فى « التهذيب » (٣٨٠/٤) : « ذكره ابن حبان فى =

---

(١) وهو محمد بن الحسن بن علىّ أبو جعفر الطوسى . له ترجمة فى « لسان الميزان » (١٣٥/٥) .

....

= « الثقات » وقال : روى عن أنسٍ إنْ كان سمع منه »[1] .

* **قُلْتُ** : ومات أنس على الراجح سنة (٩٣هـ) ، فلأن يكون لم يسمع من جابر أولى ، لأنه مات سنة (٧٣) وأقصى ما قيل فى وفاته (سنة ٧٨) .

* * *

* خامساً : **حديثُ علىّ بنِ أبى طالب ، رضى الله عنه ، موقوفٌ .**

أخرجه الخطيب فى « تلخيص المتشابه » (١/٥٨) من طريق يحيى بن مسلم أبى الضحاك ، عن أبيه ، عن أبى سعيد الجابرى ، أنَّ علياً سئل عن سؤر الهرّ يشربُ من الإناء ، قال :

« لا بأس بسؤر الهرّ » .

وفى سنده ضعفٌ .

* * *

(١) عبارة ابن حبان فى « الثقات » (٦/٤٥٤) : « وقد قيل : إنه سمع من أنس بن مالك » .

٥٥ - بَـابُ
سُؤْرِ الحِمَارِ

٦٩ - أَخْبَرَنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبدِ اللهِ بْنِ يَزِيْدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : أَتَانَا مُنَادِى رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : « إِنَّ اللهَ وَرَسُوْلَهُ يَنْهَاكُمْ عَنْ لُحُوْمِ الحُمُرِ ، فَإِنَّهَا رِجْسٌ » .

---

٦٩ - إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ ، وسيأتى برقم (٤٣٤٠) .

* سفيان : هو ابن عيينة .

* أيوب : هو ابن تميمة السختيانى .

* محمد : هو ابن سيرين .

* * *

والحديث أخرجه البخارىُّ (٤٦٧/٧ - فتح) ، ومسلم (٩٤/١٣ - نووى) ، وأحمد (١١١/٣) ، والطحاوىُّ فى « شرح المعانى » (٢٠٥/٤) ، والبيهقىُّ (٣٣١/٩) من طريق سفيان بن عيينة بسنده سواء بلفظ أطول من هذا . ولفظ البخارىّ :

« صبَّحنا خيبر بُكرةً ، فخرج أهلُها بالمساحىّ ، فلما بَصُروا بالنبى صلى الله عليه وسلم قالوا : محمدٌ والله ! محمدٌ والخميسُ .

فقال النبىُّ صلى الله عليه وسلم : « **الله أكبرُ ، خربت خيبر ، إنا إذا** =

....

= **نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين** » ، فأصبنا من لحوم الحمر ، فنادى منادى النبى صلى الله عليه وسلم : « إن الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر ، فإنها رجسٌ » .

وقد رواه عن ابن عيينة جماعةٌ من أصحابه منهم :

« صدقة بن الفضل ، وابن أبى عمر ، والشافعىّ ، وأحمد بن حنبل » .

وقد توبع ابنُ عيينة .

تابعه عبد الوهاب الثقفى ، ومعمر بن راشد ، وحماد بن زيد .

أخرجه البخارىُّ (٤٦٧/٧ - ٤٦٨ و ٦٥٣/٩ - ٦٥٤ فتح) ، وابنُ ماجة (٣١٩٦) ، وأحمدُ (١٦٤/٣) ، وعبد الرزاق (ج٤/ رقم ٨٧١٩) ، وابنُ حبان (ج٧/ رقم ٥٢٥٠) ، والطحاوىُّ (٢٠٥/٤) ، وابن حزم فى « المحلى » (٤٠٦/٧) ، والبيهقىُّ (٣٣١/٩) .

وتوبع أيوبُ السختيانىُّ .

تابعه هشامُ بْنُ حسَّان ، عن ابْنِ سيرين به .

أخرجه مسلمٌ (٩٤/١٣) ، والدَّارمىُّ (١٤/٢) ، وأحمدُ (١١٥/٢ ، ١٢١) ، وابنُ أبى شيبة (٧٤/٨ و ٤٦٧/١٤) ، وأبو يعلى فى « مسنده » (ج٥/ رقم ٢٨٢٨) ، والطحاوىُّ (٢٠٦/٤) ، وابنُ عبد البرّ فى « التمهيد » (١٢٧/١٠) .

* **قُلْتُ** : وله شواهدُ كثيرةٌ يأتى ذكرُهَا فى « كتاب الصيد والذبائح » إنْ شاء الله تعالىٰ .

* * *

٥٦ - بَـابُ
سُـؤرِ الحَائِضِ

٧٠ - أَخْبَرَنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحمَـٰنِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عن المِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ ، عَنْ أَبِيْهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِىَ الله عَنْهَا ، قَالَتْ : كُنْتُ أَتَعَرَّقُ الْعَرْقَ ، فيَضعُ رَسُوْلُ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاهُ حَيْثُ وَضَعْتُ ، وَأَنَا حَائِضٌ ، وَكُنْتُ أَشْرَبُ مِنَ الإِنَاءِ ، فَيَضعُ فَاهُ حَيْثُ وَضَعْتُ وَأنا حَائِضٌ .

---

٧٠ - إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ ، ويأتى برقم (٢٧٩ ، ٢٨٠ ، ٣٤١ ، ٣٧٧ ، ٣٧٨ ، ٣٧٩) .

* عبد الرحمٰن : هو ابنُ مهدىّ .

* سفيان : هو ابن سعيد الثورىّ .

والحديث أخرجه أبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ١/٢٥) ومسلمٌ (٢١٠/٣ - ٢١١ نووى) والمصنِّفُ فى « عشرة النساء » (رقم ٢٣٤) ، وأبو عوانة (٣١١/١) ، وأبو داود (٢٥٩) ، وابنُ ماجة (٦٤٣) ، وأحمد (٦٢/٦ ، ٦٤ ، ١٢٧ ، ١٩٢ ، ٢١٠ ، ٢١٤) وعبد الرزاق فى « المصنف » (ج١/ رقم ٣٨٨) والحميدى (١٦٦) ، والطيالسىُّ (١٥١٤) ، وابنُ خزيمة (٥٨/١) ، وابن حبان (ج٢/ رقم ١٣٥٧ ، ١٣٥٨) وابن المنذر فى «الأوسط» (ج١/ رقم ٢١٣) والدَّارمىُّ (١٩٧/١ - ١٩٨) ، والبيهقىُّ =

....

= (١/٣١١ - ٣١٢) والبغوىُّ الكبير فى « مسند ابن الجعد » (رقم ٢٣٧٤) ، وأبو موسى المدينى فى « اللطائف » (ق ١/١٨ ق ١/٣٨) والبغوىُّ فى « شرح السُّنة » (٢/١٣٤) وأبو نعيم فى « أخبار أصبهان » (١/١٠٠ ، ١٣٦) من طرق عن المقدام بن شريح ، عن أبيه ، عن عائشة بــه .

وقد رواه عن المقدام جماعةٌ من أصحابه ، منهم :

« سفيان الثورى ، وشعبة ، وإسرائيل بن يونس ، ومسعر بن كدام ، ويزيد بن المقدام ، وشريك النخعىُّ ، والأعمش » .

* * *

٥٧ - بَـابُ
وُضُوْءِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ جَمِيْعَاً

٧١ - أَخْبَرَنِى هَارُوْنُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ . (ح) .

وَالحَارِثُ بْنُ مِسْكِيْنٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - ، عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ ، قَالَ : حَدَّثَنِى مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّئُوْنَ فِى زَمَانِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمِيْعَاً .

---

٧١ - إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ . ويأتى برقم (٣٤٢) .

* معنٌ : هو ابنُ عيسى بْنِ يحيى بن دينار الأشجعىُّ .

أخرج له الجماعةُ .

وكان من أوثق الناس فى مالك .

بل قدَّمهُ أبو حاتم على ابنِ وهبٍ فى مالك .

أمَّا قولُ أحمدَ :

« ما كتبتُ عنه شيئاً » فليس بجرحٍ ، إنَّما هو إخبارٌ منه بأنه لم يكتب عنه شيئاً .

* ابنُ القاسم : هو عبدُ الرَّحْمَـٰن صاحبُ مالكٍ .

أخرج له البخارىُّ حديثاً واحداً ، وأبو داود فى « المراسيل » . =

....

= وثقه ابن معين وزاد : « ثقة » ، وأبو زرعة ، والنسائى والحاكم وقالا : « مأمونٌ » ، وابنُ حبان وزاد : « كان خيِّراً فاضلاً ممن تفقه على مالك ، وفرَّع على أصوله وذبَّ عنها ، ونصر من انتحلها » .

ووثقه الخطيبُ ، ومسلمة بْنُ قاسم ، والخليليُّ وغيرُهم .

* * *

والحديث أخرجه البخاريُّ (١/٢٩٨ - فتح) ، وأبو داود (٧٩) ، وابنُ ماجة (٣٨١) ، والشافعيُّ فى « الأم » (٨/١) ، ومحمد بن الحسن فى « موطئه » (رقم ٣٥) وعبد الرزاق (ج١/ رقم ١٠٣٣) ، وأحمد (١١٣/٢) ، وابنُ خزيمة (ج١/ رقم ٢٠٥) ، وابن حبان (ج٢/ رقم ١٢٦٢) ، والبيهقيُّ (١٩٠/١) وابن عبد البر فى « التمهيد » (١٦٣/١٤) ، والبغويُّ فى « شرح السُّنة » (٢٥/٢ - ٢٦) جميعاً من طريق مالك ، وهو فى « موطئه » (١٥/٢٤/١) عن نافعٍ ، عن ابن عمر .

وقد رواه عن مالك جماعةٌ من أصحابه منهم :

« الشافعيُّ ، وابنُ وهب ، والقعنبيُّ ، وأبو مصعبٍ ، ومحمَّدُ بْنُ الحسن ، وعبدُ الله بْنُ يوسف ، وعبدُ الرحمن بْنُ مهدى ، وهشامُ بْنُ عمَّارٍ » .

وقد تابع مالكاً جماعةٌ منهم :

١ - أيوبُ السختيانيُّ ، عن نافعٍ .

أخرجه أبو داود (٧٩) ، وأحمد (٤/٢) ، وأبو القاسم البغوىّ فى « مسند ابن الجعد » (٣١٣٤ ، ٣١٣٥ ، ٣١٣٦) ، وابنُ خزيمة (ج١/ رقم ٢٠٥) ، وابن عبد البر فى « التمهيد » (١٦٥/١٤) . =

....

= ورواه عن أيوب :

« حمَّادُ بْنُ زيدٍ ، وابنُ عُليَّة ، ويزيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، وعبدُ الوارث بْنُ سعيدٍ ، والحارثُ بْنُ نَبْهان » .

٢ – عبيدُ الله بْنُ عمر .

أخرجه أبو داود (٨٠) وأبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ١/١٨) ، وأحمد (١٠٣/٢ ، ١٤٢) وابن خزيمة (ج١/ رقم ١٢٠ ، ١٢١) ، وابنُ الجارود فى « المنتقى » (٥٨) والحاكم (١٦٢/١) وابنُ حبان (ج٢/ رقم ١٢٦٠) والدارقطنى (٥٢/١) ، والبيهقىُّ (١٩٠/١) وفيه : « من الإناء الواحد » .

ورواه عن عبيد الله بن عمر :

« يحيى القطان ، ومحمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، وعبدُ الله بْنُ نمير ، ومُعْتمرُ بْنُ سُلَيمانَ ، وعلىُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، وأبو خالد الأحمر سليمانُ بْنُ حيَّانَ » .

قال الحاكم :

« صحيحٌ على شرطهما ولم يخرجاه بهذا اللفظ » ووافقه الذهبى .

وقد وهم فى استدراكه على البخارى ، إلَّا ما كان من أمر هذه اللفظة الزائدة . والله أعلم .

٣ – صخرُ بن جويرية .

أخرجه أبو القاسم البغوىّ فى « مسند ابن الجعد » (٣١٣٢) .

٤ – يونسُ بْنُ يزيد .

أخرجه البيهقىُّ (١٩٠/١) . =

....

= **٥ - عبدُ الله بنُ عمر .**

أخرجه عبدُ الرزَّاق (ج١/ رقم ٤٠٠) ، والبيهقيُّ (١/١٩٠) .

٦ ، ٧ - أسامةُ بنُ زيد ، والحجَّاجُ بنُ أرطاة ، عن نافعٍ .

أخرجه البزَّارُ (ج٢/ ق ١/٩) .

* * *

٥٨ - بَـابُ
فَضْلِ الجُنُبِ

٧٢ - أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ مَعَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الإِنَاءِ الوَاحِدِ » .

---

٧٢ - إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ . ويأتى برقم (٢٢٨ ، ٢٣١ ، ٢٣٢ - ٢٣٦ ، ٣٤٤ ، ٤١١ - ٤١٤) .

أخرجه البخاريُّ (١/٣٦٣ - فتح) ، ومسلم (٤/٢ ، ٣ ، ٤) ، وأبو عوانة (١/٢٩٤ - ٢٩٥) ، وابنُ ماجة (٣٧٦) ، والدارميُّ (١/١٥٧) ، ومالك (١/٤٤ - ٤٥/٦٨) ، والشافعيُّ فى « مسنده » (ص - ٩) ، وأحمدُ (٦/١٢٧ ، ١٧٣ ، ١٩٩) وابن أبى شيبة (١/٣٥) والحميدى (١٥٩) ، والطيالسى (١٤٣٨) ، وأبو إسحاق الحربى فى الغريب (٢/ ٣٤٦) وعبد الرزاق (جـ ١/رقم ١٠٢٧) وأبو يعلى (ج٨/ رقم ٤٥٤٦) ، وابنُ الجارود فى « المنتقى » (٥٧) ، وابنُ حبان (ج٢/ رقم ١١٩٨) ، وابن المنذر فى « الأوسط » (١/٢٩٦) ، وابن عبد البر فى « التمهيد » (٨/١٠٠) ، والطحاويُّ (١/٢٤ - ٢/٥٠) ، والطبرانى فى « الأوسط » (رقم ٣٧٨ ، ١٢٠٠ - المطبوع) وكذا (ج ٢/ق ١/١٨٢) بزيادة فى أوله ، وأيضاً فى « مسند الشاميين » (ق ٥٤٨) ، وتمام الرازى فى « الفوائد » (٢١٢) ، والبيهقيُّ (١/١٨٧ ، ١٩٣) ، والذهبيُّ فى « المعجم المختص » (ق ٣٢/١ - ٢) من طرق عن الزهرىّ ، عن عروة ، عن عائشة . =

....

= وقد رواه عن الزهرىّ جماعة منهم :

« مالك[1] ، والليث بن سعد ، وسفيان بن عيينة[2] ، وابن أبى ذئب ، ومعمر بن راشد ، والأوزاعى ، وجعفر بن برقان ، وأيوب بن موسى وإسحٰق بن راشد ، والقعنبىُّ ، وابنُ جريج وعبدُ الرحمٰن بْنُ نمر اليحصبى »[3] .

وخالفهم إبراهيم بن سعد ، فرواه عن الزهرىّ ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة .

فجعل شيخ الزهرى هو « القاسم » بدل « عروة » .

أخرجه النسائىُّ – كما فى « أطراف المزىّ » (٢٨٥/١٢) – ، وأبو يعلى (ج٧/ رقم ٤٤١٢) وابنُ عدى (٢٤٧/١) ، وابن عبد البر (١٠١/٨) ، والطبرانىُّ فى « الأوسط » (ج٣/ رقم ٢٤١٢) ، وأبو بكر الشافعىّ فى « الغيلانيات » (ج٦/ ق ٢/٧٨ – ١/٧٩) والبيهقى (١٩٤/١) من طرق عن إبراهيم بن سعد به .

وقد رواه عن إبراهيم :

« إسحٰقُ بْنُ منصور ، وحفصُ بْنُ عمر ، وعبدُ العزيز بْنُ أبى سلمة ، ومُحمَّدُ بْنُ عثمان العثمانىُّ ، وسليمانُ بْنُ داود الهاشمىُّ » . =

---

(١) ولفظه مختصرٌ ، ليس فيه : « فى الإناء الواحد » .

(٢) وقع عند أبى يعلى حدثنا محمد بن عباد المكىّ حدثنا سفيان قال : سمعتُه من الزهرىّ والله كما أخبرتك .

(٣) وقد روى عن الزهرى صحيفة طويلة ذكرها الطبرانى فى « مسند الشاميين » (ق ٥٤٨ – ٥٥٤) .

....

= قال الطبرانىُّ :

« لم يرو هذا الحديث عن الزهرىِّ ، عن القاسم ، إلا إبراهيمُ » .

قال الحافظ فى « الفتح » (١/٣٦٣) :

« كذا رواه أكثر أصحاب الزهرى - يعنى عنه عن عروة - وخالفهم إبراهيم بن سعد فرواه عنه عن القاسم بن محمد أخرجه النسائىُّ ، ورجح أبو زرعة الأول ، ويُحتمل أن يكون للزهرى شيخان ، فإن الحديث محفوظ عن عروة والقاسم من طرق أخرى » اهـ .

* قُلْتُ : وما رجحَهُ أبو زرعة رحمه الله تعالى - كما فى « العلل » (ج١/ رقم ١٥٩) لابن أبى حاتم - هو الراجح عندى - لأن الاحتمال الذى أبداه الحافظ - رحمه الله - إنما يَرِدُ إن كان الراوى عن الزهرى ثبتاً فيه . ولكن الراوى عنه هو إبراهيم بن سعد ، وهو وإن كان ثقةً ، إلَّا أن صالح جزرة تكلم فى روايته عن الزهرى خصوصاً ، وذكره ابنُ عدى فى « الكامل » وساق له أحاديث خالف فيها أصحاب الزهرى المتقنين .

وأشار إلى ذلك ابنُ عدىّ ، فقال :

« وهذا الحديث يرويه إبراهيمُ بْنُ سعدٍ ، عن الزُّهرىِّ ، عن القاسم ، عن عائشة ، وأصحابُ الزهرىّ خالفوه فرووه عن الزهرىّ ، عن عروة ، عن عائشة » .

ثُمَّ رأيتُ الدارقطنىَّ - رحمه الله - أشار إلى رجحان ما رجحه أبو زرعة وهو الذى اخترناه والحمد لله .

فقال رحمه الله فى « العلل » (ج٥/ ق ١/٢٤) :

« خالفهم إبراهيمُ بْنُ سعدٍ ، فرواه الزهرىُّ ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة ، والقولُ قولُ من قال : عن عروة » اهـ . فالحمد لله على التوفيق . =

....

= وقد توبع الزهريُّ ، عن عروة ، فتابعهُ :

١ – هشامُ بْنُ عروة ، عن أبيه .

أخرجه البخاريُّ (٣٧٤/١ – فتح) مختصراً ، وعبد الرزاق (ج١/ رقم ١٠٣٤) ، وأحمد (١٣٠/٦ – ١٣١ ، ١٩٢ ، ١٩٣ ، ٢٣٠ ، ٢٣١) ، وابنُ خزيمة (ج١/ رقم ١١٩ ، ٢٣٩) ، وأبو يعلى (ج٧/ رقم ٤٤٢٩ ، ٤٤٨٤ وج٨/ رقم ٤٧٢٦ ، ٤٨٩٥) ، وابنُ حبان (ج٢/ رقم ١١٩١) والحاكم (١٦٩/١) والطحاوى (٢٦/١) ، وابن أبى داود فى « مسند عائشة » (٤ ، ٧١) وابن المنذر (ج١/ رقم ٢١٠) ، والطبرانىُّ فى « الأوسط » (ج٢/ رقم ١٢٤٨) ، وابنُ أبى شريح فى « جزء بيبى » (رقم ١١٤) وابن عدى (٧٥٣/٢) ، والبيهقىُّ (١/ ٣١ ، ١٧٥ ، ١٨٨) .

وقد رواه عن هشام جماعةٌ منهم :

« حماد بن زيد ، وعمر بن علىّ ، وعبيد الله بن عمر وهشام بن حسَّان ، وجرير بن حازم ، وأبو معاوية ، وأبان العطار ، وابن المبارك ، وهمام بن يحيى ، ومالك ، ووكيع ، ومعمر ، وابن نمير ، وعبدة بن سليمان ، وعيسى بن يونس ، وشعبة ، وحماد بن سلمة » .

وتابعهم عبدُ الرحمٰن بْنُ أبى الزِّناد عن هشام به وزاد :

« وكان له – صلى الله عليه وسلم – شعرٌ فوق الجمة ودون الوفرة » .

أخرجه الترمذىُّ (١٧٥٥) .

وأخرجه أيضاً فى « الشمائل » (٢٠) وكذا أبو داود (٤١٨٧) ، وابن ماجة (٣٦٣٥) ، وأحمد (١٠٨/٦ ، ١١٨) وابن عدى (١٥٨٦/٤) ، والطحاوىُّ فى « المشكل » (٣٢١/٤) من طرقٍ عن ابن أبى الزناد بالزيادة =

....

= فقط[1] .

قال الترمذيُّ :

« هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوجه ، وقد رُوى من غير وجهٍ عن عائشة أنها قالت : كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناءٍ واحدٍ ، ولم يذكروا فيه هذا الحرف : « وكان له شعر فوق الجمة ودون الوفرة » وعبد الرحمٰن بن أبى الزناد (ثقةٌ)[2] ، كان مالك بن أنس يوثقه ويأمر بالكتابة عنه » اهـ .

وقال ابنُ عدىّ :

« لا أعلمُ روى هذا الحديث عن هشام غير ابن أبى الزناد » .

* قُلْتُ : وَتَفردُ ابْنِ أبى الزناد ضعيفٌ .

٢ - أبو بكر بْنُ حفص ، عن عروة .

أخرجه البخاريُّ (٣٧٤/١ - فتح) والطحاوى (٢٤/١) ، والبيهقىُّ (١٨٧/١ - ١٨٨) .

٣ - تميمُ بْنُ سلمة ، عن عروة .

أخرجه أحمدُ (٢٣٠/٦) حدثنا أبو معاوية ثنا الأعمش ، عن تميم بن سلمة به .

وسندُهُ صحيحٌ . =

---

(١) اللفظ عند أبى داود وغيره يخالف لفظ حديث الترمذى ، وقد وفق بينهم الحافظ وغيرُهُ . وانظر « تحفة الأحوذى » (٤٤٤/٥ - ٤٤٥) ، والفتح (٣٥٨/١٠) .

(٢) فى « تحفة الأحوذى » (٤٤٤/٥) : « ثقةٌ حافظ » وليس عنده : « وكان مالكٌ ... إلخ » .

....

= وقد خولف أبو معاوية فى إسناده .

خالفه أبو إسحٰق الفزاريُّ ، فرواه عن الأعمش ، عن شقيق بن سلمة ، عن عروة ، عن عائشة به .

فصار شيخُ الأعمش هو : « شقيق بن سلمة » بدل « تميم بن سلمة » .

أخرجه الطبرانىُّ فى « الأوسط » (ج١/ ق ١/١٩٨) قال : حدثنا الحسين ابن السميدع ، قال : نا موسىٰ بن أيوب النصيبى ، قال نا أبو إسحٰق الفزارى به .

وقال :

« لم يرو هذا الحديث عن الأعمش ، عن شقيق ، عن عروة إلا أبو إسحٰق الفزارى ، تفرد به موسىٰ بن أيوب » .

* **قُلْتُ** : وهذا سندٌ رجالُه ثقات .

والحسين بن السميدع ، شيخُ الطبرانىّ وثقهُ الخطيبُ كما فى « تاريخه » (٥١/٨) ، وموسىٰ بن أيوب النصيبى ، أبو عمران الأنطاكى وثقه العجلىُّ وابنُ حبان .

وقال أبو حاتم :

« صدوق » .

وأبو إسحٰق الفزارى الإمام العلم صاحب السير .

واسمه إبراهيم بن محمد بن الحارث ثقة حافظ .

أثنى عليه الجمع ، إلَّا أن ابن سعدٍ بعد الثناء عليه قال :

« كان كثير الخطأ فى حديثه » !

كذا ! وابنُ سعد ليس بعمدةٍ إذا خالف، وهاك العلماء الكبار لم يذكر =

= واحدٌ منهم ما ذكره ابنُ سعدٍ ، ولا قريباً منه .

ورواية شقيق بن سلمة أبى وائل عن عروة عزيزة جدّاً ، وهى من رواية الأكابر عن الأصاغر .

ولم أر أحداً ذكر لشقيقٍ روايةً عن عروة .

وهذا دليلٌ على ندرتها ، فالله أعلمُ .

* * *

وللحديث طرقٌ أخرى كثيرةٌ عن عائشة رضى الله عنها وقد مرَّ وجهٌ :

٢ - الأسودُ ، عنها .

أخرجه البخاريُّ (٤٠٣/١ - فتح) ، وأبو عوانة (٣٠٩/١) ، وأبو داود (٧٧) وعبد الرزاق (ج١/ رقم ١٠٣١) والطحاوى (٢٦/١) ، وأحمد (١٨٩/٦ ، ١٩١ ، ١٩٢ ، ٢١٠) وابن حبان (ج٢/ رقم ١٣٦١ ، ١٣٦٤) ، ويعقوب بن سفيان فى « المعرفة والتاريخ » (٦٣٧/٢) والبغوى فى « شرح السنة » (١٣١/٢) ، وابنُ أبى شيبة فى « مصنفه » (٣٥/١) ، من طريق منصور ، عن إبراهيم النخعى ، عن الأسود بن يزيد ، عن عائشة[1] به .

---

(١) وعزاه المزّى فى « الأطراف » لـ « صحيح مسلم - فى كتاب الطهارة » ، ولم أجده فيه بعد البحث والتتبُّع ، وقد عزاه لـ « مسلمٍ » من هذا الوجه البغويُّ فى « شرح السنة » (١٣١/٢) بعدما رواه من طريق البخارى ، وأظنُّ البغوى قصد الاتفاق على أصله من هذا الوجه ، وليس على كل لفظه ، والله أعلمُ .

فقد قال الحافظ فى « النكت الظراف » (٣٦٩/١١) : « قال بعضُهم : ليس هو عند مسلمٍ فى « الطهارة » ، فليحرر » اهـ .

وقال ولىُّ الدين ابن العراق فى « الأطراف بأوهام الأطراف » (ص - ٢١٧) : =

....

= وزاد البخاريُّ وأحمدُ :

« وكان يأمرنى فأتزر ، فيباشرنى وأنا حائض ، وكان يُخرج رأسه إلىَّ وهو معتكفٌ ، فأغسله وأنا حائض » .

وقد أخرج هذه الزيادة أيضاً من هذا الوجه :

البخاريُّ (٢٧٤/٤) ، ومسلم (١/٢٩٣) ، وأبو عوانة (٣٠٩/١) ، وأبو داود (٢٦٨) والمصنِّفُ ويأتى برقم (٢٨٦ ، ٣٧٤) ، وفى « العشرة » (رقم ٢٣٣ ، ٢٤٢) ، والترمذيُّ (١٣٢) ، وابنُ ماجة (٦٣٦) ، وأحمد (١٣٤/٦ ، ١٧٤ ، ١٨٩) ، وعبد الرزاق (ج١/ رقم ١٢٣٧) وأبو القاسم البغوى فى « مسند ابن الجعد » (٩٠٧) وابن الجارود (١٠٦) ، والطيالسيُّ (١٣٧٥) ، والطحاوى فى « شرح المعانى » (٣٦/٣) ، والبيهقيُّ (٣١٠/١) ، وابنُ عدى فى « الكامل » (٦٤٩/٢ ، ٢٤٠٥/٦) ، وابنُ عبد البر فى « التمهيد » (١٦٦/٣) .

قال الترمذيُّ :

حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » .

وقد رواه عن منصور[1] :

« سفيان الثورى ، وشعبة ، وأبو عوانة ، وجرير بن عبد الحميد » .

ورواه حجاج بن نصير عن شعبة فخالف فيه .

أخرجه ابن عدى (٦٤٩/٢) . =

= « لم أره فى « صحيح مسلم » هنا ، فليراجع » اهـ .

(١) وتوبع منصور . تابعه الحكم بن عتيبة ، عن إبراهيم النخعى به .

أخرجه الطحاويُّ فى « شرح المعانى » (٢٥/١) .

....

= ويأتى تفصيل ذلك فى الحديث (٢٨٦) إن شاء الله تعالى .

* **قُلْتُ** : ويظهر لى أنه حديث واحد ، فرَّقه المخرجون له بحسب الفقه الذى فيه . والله أعلمُ .

٣ - القاسم بن محمد ، عنها .

أخرجه البخاريُّ (١/٣٧٣ - فتح) ، والإسماعيلى فى « مستخرجه » ، ومسلمٌ (٤/٥ - ٦ نووى) ، وأبو عوانة (١/٢٨٤) والطحاوىُّ (١/٢٦) ، وأبو بكر الشافعى فى « الغيلانيات » (ج٦/ ق ٧٩/١ - ٢) والذهبى فى « معجمه الكبير » (ق ٣١/١) ، وفى « المعجم المختص » (ق ٢١/١) ، وابنُ نقطة فى « التقييد » (٢/٢٧٠) من طرقٍ عن أفلح بن حميد ، عن القاسم به .

ورواه عن أفلح : « القعنبىُّ ، وإسحٰقُ بْنُ سليمانَ ، وابْنُ وهبٍ ، وابنُ أبى فُدَيْك ، وحَمَّادُ بْنُ زيدٍ .

وتابعه عبَّادُ بْنُ منصور ، عن القاسم .

أخرجه الطيالسىُّ (١٤٢١) ، وأبو بكر الشافعىُّ فى « الغيلانيات » (ق ٧٩/١) .

وكذا عبد الرحمٰن بن القاسم ، عن أبيه .

أخرجه البخاريُّ (١/٣٧٤) ، والمصنِّفُ ويأتى (برقم ٢٣٣) ، وابنُ خزيمة (ج١/ رقم ٢٥٠) ، وابن حبان (ج٢/ رقم ١٢٥٩ ، ١٢٦١) ، والطيالسىُّ (١٤١٦) وابنُ عدى (٦/٢١٢١) ، وأبو بكر الشافعى فى « الغيلانيات » (ق ٧٩/٢) وعنه الخطيب فى « التلخيص » (١/٣١٨) .

ورواه عن عبد الرحمٰن بن القاسم: «شعبةُ بن الحجاج، وعلىُّ بن ميسر»=

....

= وزاد عمرو بن مرزق وغيرهُ فى روايته عن شعبة قال :

« فأعجبنى هذا الحديث لأنه قال فيه : من الجنابة » .

وزاد علىُّ بن ميسر فى روايته : « من إناء واحدٍ ليس الماء بالكثير » .

وقد اختلف فى إسناده ومتنه .

أمَّا فى إسناده فقد رواه جعفر بن الزبير ، عن القاسم ، عن أبى أمامة ، عن عائشة به .

فزاد : « أبا أمامة » بين القاسم وعائشة .

أخرجه الطبرانىُّ فى « الأوسط » (ج٣/ رقم ٢٩٥٩) حدثنا إبراهيم بن صالح الشيرازى ، قال : حدثنا عثمان بن الهيثم ، قال : حدثنا جعفر بن الزبير به ، وقال :

« لا نعلم أبا أمامة روى عن عائشة غير هذا ، ولا يروى إلَّا من هذا الوجه » .

وأخرجه ابنُ عدىّ (٥٦٠/٢) من طريق إبراهيم بن راشد ، ثنا عثمان بن الهيثم بإسناده سواء .

* **قُلْتُ** : وهذا سندٌ ساقطٌ البتة ، وجعفر بن الزبير تالفٌ فقد كذبه شعبةُ وقال :

« وضع على النبىِّ صلى الله عليه وسلم أربعمائة حديث » .

وقد تركه عمرو بن علىٍّ ، والبخارىّ ، وأبو حاتم ، والنسائى ، والدارقطنىُّ وعلىُّ بن الجنيد والأزدى .

وقال ابن حبان :

« يروى عن القاسم وغيره أشياء موضوعة » .

= فهذه المخالفة لا قيمة لها ، وإنما أوردتها للبيان . والله المستعان .

وأما فى المتن

فقد أخرجه الطبرانىّ فى « جزء من اسمه عطاء » (ص ٢٢) ، وأبو بكر الشافعىّ فى « الغيلانيات » (ج٦/ ق ١/٧٩) من طريقين عن ابن لهيعة ، ثنا عطاء بن خباب المكىُّ ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة قالت :

« كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناءٍ واحدٍ . **فإن سبقنى لم أقربه ، وإن سبقتُه لم يقربه** » .

قال الطبرانىُّ :

« وقد روى هذا الحديث عن عائشة جماعةٌ ، ورواه عن القاسم بن محمد جماعةٌ منهم الزهرى ، وأفلح بن حميد ، وعيسى بن ميمون فلم يذكر هذه اللَّفظة عن عائشة : « فإن سبقته إلى الإناء لم يقربه » إلا عطاء بن خباب » اهـ .

* **قُلْتُ** : وهذه لفظة منكرةٌ ، وعطاء بن خباب المكىّ ترجمه ابن أبى حاتم فى « الجرح والتعديل » (٣٣١/١/٣) وابن حبان فى « الثقات » (٢٥٣/٧) وقالا : « يروى عن أبيه ... وعنه ابنه محمد » .

وترجم البخارىُّ له فى « تاريخه الكبير » (٤٧٣/٢/٣) ، وترجم للذى يروى عن القاسم بترجمة مستقلة ، فجعلهما اثنين .

وعلى أىِّ تقدير فهو مجهول ، فتفرده بمثل هذه اللَّفظة يُعدُّ منكراً والله أعلم .

٤ - معاذةُ العدويَّةُ ، عنها :

أخرجه مسلمٌ (٤/٦ - نووى) ، وأبو عوانة (٢٣٣/١ - ٢٣٤) =

....

= والمصنِّف ويأتى (٢٣٩) ، وأحمد (١٠٣/٦ ، ١١٨ ، ١٧١ ، ١٧٢ ، ٢٣٥ ، ٢٦٥) ، والطيالسيُّ (١٥٧٣) ، والحميديُّ فى « مسنده » (١٦٨) ، وأبو يعلى فى « مسنده » (ج٨/ رقم ٤٥٤٧) ، وابنُ خزيمة (ج١/ رقم ٢٣٦) وابنُ حبان (ج٢/ رقم ١١٩٢) ، وأبو بكر الشافعيُّ فى « الغيلانيات » (ج٧/ ق ٢/٩٦) والطحاويُّ (٢٥/١) ، والبيهقيُّ (١٨٨/١) ، والبغويُّ فى « شرح السنة » (٢٢/٢) من طرق عن عاصم بن سليمان الأحول ، عن معاذة .

وقد رواه عن عاصمٍ جماعةٌ من أصحابه ، منهم :

« شعبة ، وابن عيينة ، ويزيد بن هارون ، وسعيد بن أبى عروبة ، وابن المبارك ، وأبو خيثمة ، وعبد الواحد بن زياد ، وإبراهيم بن طهمان[1] ، ومحاضر بن المورع » .

وتابعهم حمادٌ فرواه عن قتادة وعاصم الأحول معاً ، عن معاذة ، عن عائشة به . وفيه : « يبادرنى مبادرة » .

أخرجه أحمد (١٢٣/٦) حدثنا بهز وعفان ، وأبو يعلى (ج٧/ رقم ٤٤٨٣) قال : حدثنا إبراهيم بن الحجاج ، قال ثلاثتهم : حدثنا حمادٌ به .

* **قُلْتُ** : وحمادٌ هو ابنُ سلمة كما وقع مصرَّحاً به فى رواية أحمد ، وقد ذكر بعضُهم أنه « حماد بن زيد » متكئاً على أن إبراهيم بن الحجاج روى عن الحمادين معاً ، وهذا صحيحٌ ، ولكن حماد بن سلمة هو الذى يروى عن =

---

(١) وهذا مما فات المزى رحمه الله ، فلم يذكر إبراهيم بن طهمان فى الرواة عن عاصم الأحول وقد وقعت روايته عنه فى « الغيلانيات » ، وقد ذكر المزى فى ترجمة إبراهيم بن طهمان « عاصماً الأحول » من شيوخه ، والله الموفق .

= قتادة لا حماد بن زيد والله الموفق .

وأخرجه أحمد (٦/١٧١) من طريق سعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة وحده ، عن معاذة عن عائشة .

وتابعه أيضاً يزيد الرشك ، عن معاذة .

أخرجه ابنُ خزيمة (ج١/ رقم ٢٥١) ، وعنه ابنُ حبان (ج٢/ رقم ١١٨٩) من طريق عبد الوارث بنُ سعيد ، عن يزيد الرشك ، عن معاذة ، قالت : سألتُ عائشة : أتغتسل المرأة مع زوجها من الجنابة من الإناء الواحد جميعاً ؟ قالت : الماء طهور ، ولا يُجنب الماء شئٌ ، لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فى الإناء الواحد . قالت : أبدأُه ، فأُفرِغُ على يديه من قبل أن يغمسهما فى الماء .

وتابعه شعبة ، عن يزيد الرشك به وفيه .

« يبدأ فيغسل يديه »[1] .

أخرجه أحمد (٦/١٧٢) ثنا محمد بن جعفر والطحاوى (١/٢٦) عن وهب بن جرير قالا : ثنا شعبة .

* قُلْتُ : وسندُهُ صحيحٌ . ويزيد الرشك ثقةٌ .

وأخرجه أحمد (٦/٩١) والطحاويُّ (١/٢٦) من طريق المبارك بن فضالة حدثتنى أمى ، عن معاذة به .

ومبارك فيه ضعف ، وأمه لا أعرفها[2] . =

---

(١) وفى حديث سعيد بن أبى عروبة عن عاصم الأحول : « وكان النبى صلى الله عليه وسلم يبدأ قبلها » . أخرجه أحمد (٦/٢٦٥) .

(٢) ولم أر لها ذكراً فى « التعجيل » ، وهى على شرطه .

= ٥ - حفصةُ بنتُ عبد الرحمٰن ، عنها .

أخرجه مسلم (٤/٥ - نووى) ، وأبو عوانة (١/٢٩٦) ، وابنُ حبان (ج٢/ رقم ١١٩٩) ، والبيهقىُّ (١/١٩٥) من طريق الليث بن سعد ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن عراك بن مالك ، عن حفصة بنت عبد الرحمٰن ابن أبى بكر ، وكانت تحت المنذر بن الزبير ، أنَّ عائشة أخبرتها أنها كانت تغتسل هى والنبى صلى الله عليه وسلم فى إناءٍ واحدٍ ، يسعُ ثلاثة أمدادٍ ، أو قريباً من ذلك .

٦ - عمرةُ بنتُ عبد الرحمٰن عنها .

أخرجه ابن ماجة (٣٦٨) ، والطحاوىُّ فى « شرح المعانى » (١/١٩) ، والدارقطنىُّ (١/٥٢ ، ٦٩) ، وابنُ عدىّ فى « الكامل » (٢/٦١٦) ، وابنُ شاهين فى « الناسخ والمنسوخ » (ج٢/ ق ١/٢١) من طريق حارثة بن محمد ، عن جدَّته عمرة بنت عبد الرحمٰن ، عن عائشة ، قالت :

« كنت أغتسلُ أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من الإناء الواحد ، وقد أصابت منه الهرَّةُ قبل ذلك » .

ورواه عن حارثة بن محمد :

« يحيى بن زكريا بن أبى زائدة ، وشجاعُ بنُ الوليد » .

وتابعهما سفيان الثورىّ ، نا حارثة به .

أخرجه عبد الرزاق فى « مصنَّفه » (ج١/ رقم ٣٥٦) ، والطحاوىُّ فى « الشرح » (١/١٩) ، وفى « المشكل » (٣/٢٦٩) ، والخطيبُ فى « الموضح » (٢/٦٦) .

ورواه عن الثورىّ اثنان من ثقات أصحابه ، هما : =

= « ابنُ وهبٍ ، وعبد الرزاق » .

* قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ ، وزيادةُ « الهر » منكرةٌ .

وحارثة بن محمد ضعيفٌ ، بل لعلَّهُ واهٍ .

فقد تركه أحمدُ ، وابنُ معين ، والنسائيُّ ، وعليُّ بن الجنيد .

ووهّاهُ أبو زرعة الرازى ، ولم أر أحداً أثنى عليه إلا ما نقله صاحبُ « التعليق المغنى » (٦٩/١) عن الزيلعىّ أنه قال : « قال الدارقطنىُّ : لا بأس به » فالله أعلمُ .

واختُلف على الثورىّ فى إسناده .

فرواه ابن وهب ، وعبد الرزاق ، عنه ، عن حارثة بن أبى الرجال به .

وخالفهما مؤمَّل بنُ إسماعيل ، فرواه عن الثورىّ ، عن أبى الرَّجال عن أمه عمرة ، عن عائشة .

فجعل شيخ الثورىّ هو « الوالد » بدل « الابن » .

أخرجه الطحاوىُّ فى « الشرح » (١٩/١) ، وفى « المشكل » (٢٦٩/٣) .

وقال : « هذا مما أخطأ فيه مؤمل بنُ إسماعيل فى إسناده على الثورىّ فرواه عنه ، عن أبى الرجال ، وأبو الرَّجال الثقةُ المأمون ، وإنما هو عن حارثة بن أبى الرجال، وهو ممن يُتكلَّم فى حديثه ، ويُضعَّفُ غاية الضعف »[1] اهـ. =

وخالفهم جميعاً مصعبُ بنُ ماهان ، فرواه عن الثورىّ ، عن هشام بن =

(١) يستفاد قول الطحاوى فى حارثة ، ولم يذكره أحدٌ عنه ، لا صاحب « التهذيب » ولا « الميزان » ، وسبب ذلك أن الطحاوى لم يشتهر بنقد الرجال . والله أعلم .

....

= عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : « توضأتُ أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناءٍ واحدٍ ، قد أصابته الهرَّةُ قبل ذلك » فجعل شيخ الثورىّ « هشام بن عروة » ، وجعل « عروة » بدل « عمرة » .

أخرجه أبو بكر الشافعيُّ فى « الغيلانيات » (ج٥/ ق ١/٦٨) ، والطبرانيُّ ، وعنه الخطيبُ فى « التاريخ » (١٤٦/٩) قالا : حدثنا عمر بن حفص ، ثنا سلم بن المغيرة ، قال : ثنا مصعبُ بْنُ ماهان به .

قال الخطيبُ :

« تفرَّد برواية هذا الحديث عن سفيان الثورى ، مصعبُ بْنُ ماهان ، و لم أره إلا من حديث سلم بن المغيرة عنه ، وقد رواه عبد الله بنُ وهبٍ ، عن الثورىّ ، عن حارثة بن أبى الرجال ، عن عمرة ، عن عائشة .

ورواه مؤمَّل بنُ إسماعيل ، وعمرو بن محمد بن أبى رزين ، عن الثورى ، عن (ابن)[1] أبى الرجال ، عن أمِّه عمرة ، عن عائشة » اهـ .

وهو فى « علل الدارقطنىّ » (ج ٥/ق ١/١٠٤ - ٢) .

* **قُلْتُ** : وهذا أيضاً غير محفوظٍ .

ومصعب بْنُ ماهان حدَّث عن الثورى بأحاديث لم يتابع عليها ، وكان كثير الوهم عليه .

وسلْمُ بْنُ المغيرة ، قال فيه الدارقطنىُّ :

« بغدادىٌّ ، ليس بالقوىّ » . =

(١) كذا فى « التاريخ » وزيادة « ابن » خطأ لأمرين : الأول : أن مؤمل إنما جعله عن الثورى عن أبى الرجال كما تقدَّم . الثانى : أن عمرة هى « أم » أبى الرجال و « جدة » ابن أبى الرجال .

....

= ٧ - **مسروقٌ ، عنها .**

أخرجه أحمد (٦/١٢٩ ، ١٥٧) من طريقين عن إسرائيل ، عن جابر عن عامر ، عن مسروق ، عن عائشة ، قالت : « كنت أغتسلُ أنا والنبىُّ صلى الله عليه وسلم من إناءٍ واحدٍ ، وإنَّا لجُنُبان ، ولكن الماء لا يجُنُبُ » .

* **قُلْتُ** : وهذا سندٌ رجالُهُ ثقات ، غير جابر وهو الجعفىّ فهو ضعيفٌ جدًّا .

ولكنه لم يتفرَّدْ به .

فتابعه حريثُ بْنُ أبى مطر الفزارىُّ ، عن عامر الشعبىِّ به .

أخرجه الطحاوىُّ فى « الشرح » (١/٢٥) ، وأبو الشيخ فى « طبقات المحدثين » (٢/٣٣٧) من طريق يعلى بن عبيد ، حدثنا حريثٌ به .

* **قُلْتُ** : وهى متابعةٌ لا يُفرحُ بها !

وحريث ضعيفٌ ، بل تركه النسائىُّ والدولابى فى آخرين .

٨ - **عطاءُ بْنُ أبى رباح ، عنها .**

أخرجه تمام الرازى فى « الفوائد » (٢١٣) ، وأبو موسى المدينى فى « اللطائف » (ج ٣/ق ٢٩/٢ - ج ٦/ق ١/٦٨) ، والخطيب فى « تاريخه » (١/٣٠٩) من طريق محمد بن أحمد بن صالح بن أحمد بن حنبل ، - أملاه فى مجلس أبى محمد البر بهارىّ - ، قال : نا أبى أحمد بن صالح ، قال : نا جدى أحمد بن حنبل ، قال : نا روح بن عبادة ، عن مالك ابن أنس ، عن سفيان الثورى ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن عائشة به .

قال أبو موسى المدينى - وأخرجه من طريق الدارقطنىّ - : =

....

= « قال الدارقطنيُّ : هكذا حدثنا به هذا الشيخُ ، وإنما يُعرف هذا الحديث عن روح ، عن ابن جريج ، ليس فيه مالك ولا الثوريّ » .

وقال الخطيبُ :

« لم أر هذا الحديث من رواية أحمد بن حنبل ، عن روح بن عبادة ، عن ابن جريج » .

* قُلْتُ : المحفوظ هو ما رواه أحمد فى « مسنده » (١٦٨/٦) وعنه الخطيب فى « تاريخه » (٣٠٩/١) والبيهقى (١٨٨/١) عن عبد الرزاق ، وهذا فى « مصنفه » (ج١/ رقم ١٠٢٨) أخبرنا ابنُ جريج ، أخبرنى عطاء ، عن عائشة فذكره وسندُهُ صحيحٌ .

وتوبع ابنُ جريج .

تابعه عبد الملك بن أبى سليمان ، عن عطاء ، عن عائشة .

أخرجه أحمد (١٧٠/٦) وأبو يعلى (ج٧/ رقم ٤٤٥٧) من طريق هشيم ، عن عبد الملك[1] .

وضعّفه المحقق لـ « مسند أبى يعلى » لأن هشيماً كان كثير التدليس وقد عنعن !! كذا قال ، وليس بصواب كم له من مثله لأن هشيماً صرح بالتحديث عن عبد الملك .

أخرجه ابن أبى شيبة (٣٦/١) عن هشيم قال : أنا عبد الملك .

ولئن لم يصرح ، فلقد توبع .

تابعه زائدة ، عن عبد الملك به . =

(١) وزاد : « ولكنه كان يبدأ » وعند أبى يعلى : « فيتوضأ » .

....

= أخرجه ابنُ حبان (ج٢/ رقم ١١٩٠) .

وتابعهما سليمان بن موسى ، عن عطاء به .

أخرجه ابنُ عدىّ (١١١٨/٣) من طريق بقية بن الوليد ، ثنا عتبة بن أبى حكيم ، عن سليمان بن موسى به .

* **قُلْتُ** : وسندهُ ضعيفٌ . وبقيةُ يدلس التسوية .

وعتبة بن أبى حكيم مختلفٌ فيه .

وقال ابن حبان :

« يعتبر حديثه من غير رواية بقية عنه » .

وهذا الحديث من رواية بقية عنه .

وتابعهم رباح بن أبى معروف ، عن عطاء به .

أخرجه الطحاوىُّ (٢٥/١) وسنده حسنٌ فى المتابعات ، ورباح فيه ضعف .

٩ - عبيد بن عمير ، عنها .

أخرجه مسلمٌ (١٢/٤ - نووى) واللَّفْظُ لَهُ ، وأبو عوانة (٣١٥/١) ، والمصنِّفُ ويأتى (برقم ٤١٦) ، وأحمدُ (٤٣/٦) ، وابنُ ماجة (٦٠٤) ، وابنُ خزيمة (١٢٣/١) والدارقطنىُّ (٥٢/١) مختصراً ، والبيهقىُّ (١٨١/١) والطبرانىُّ فى « الأوسط» (ج٢/ ق ١/٢٦) مختصراً ، من طريق أبى الزبير ، عن عبيد بن عمير قال : « بلغ عائشة أنَّ عبد الله بن عمرو يأمُرُ النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن . فقالت : يا عجباً لابن عمرٍو هذا[1] !! =

(١) وعند ابن خزيمة : « يا عجباه لابن عمرٍو هذا ، لقد كلفهنَّ تعباً » .

وعند أبى عوانة : « يا عجيبة من ابن عمرٍو ... أفلا يأمرهنَّ أن يجززن رؤوسهن ؟ » .

....

= يأمُرُ النساء إذا اغتسلن أن ينقُضن رؤوسهن ! أفلا يأمرهنَّ أن يحلقن رؤوسهن ؟! لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناءٍ واحدٍ ، ولا أزيد على أن أفرغ على رأسى ثلاث إفراغاتٍ » .

وقد رواه عن أبى الزبير بعضُ أصحابه منهم :

« أيوب السختيانى وحماد بن سلمة ، وإبراهيم بن طهمان » .

وتابعهم روح بنُ القاسم ، عن أبى الزبير ، عن عبيد بن عمير ، عن عائشة .

أخرجه أبو عوانة فى « صحيحه » (١/٣١٤ - ٣١٥) ، وأبو نُعيم فى « مستخرجه » ، وعنه الذهبيُّ فى « معجم شيوخه الكبير » (ق ٥٠/١) من طريق عبد الوهاب بن عطاء ، نا روح بن القاسم به .

وقد خولف عبد الوهاب فى إسناده .

خالفه عيسى بن شعيب ، فرواه عن روح بن القاسم ، عن أبى الزبير ، عن عبيد بن عمير ، عن أم سلمة قالت : « كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناءٍ واحدٍ ، يأخذ كلُّ واحدٍ منا على حِدَتِهِ » .

فنقله إلى « مسند أم سلمة » .

أخرجه الطبرانىُّ فى « الكبير » (ج ٢٣/ رقم ٩٣٥) من طريق عقبة ابن مكرم ، ثنا عيسى بن شعيب .

* **قُلْتُ** : ورواية عبد الوهاب أشبه ، لا سيما وقد توبع روح بن القاسم على جعله من « مسند عائشة » .

وعيسى بن شعيب قال عمرو بن علىّ الفلاّس » .

« صدوق » . =

....

= وغلا فيه ابنُ حبان ، فإنه ترجم له فى « المجروحين » (٢/١٢٠) .
وقال : « كان ممن يخطىء حتى فحش خطؤه ، فلما غلبت الأوهام على حديثه استحق الترك » .

ثم ساق له حديثاً رواه عن الحجاج بن ميمون ، عن حميد بن أبى حميد ، عن عبد الرحمٰن بن دلهم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « **قدس العدس على لسان سبعين نبياً** » .... إلخ .

* **قُلْتُ** : ولا ذنب لعيسى بن شعيب فيه ، وإنما الحمل على من فوقه من رجال الإسناد .

قال الحافظ فى « التهذيب » (٨/٢١٣) فى ترجمة « عيسى » :
« وشيخهُ ضعيفٌ مجهولٌ ، وليس إلصاق الوهن به بأولى من إلصاق الوهن بالآخر ، وشيخُ شيخه ضعيفٌ أيضاً » وصدق يرحمه الله .
وقد اختلف على أبى الزبير فيه .

فرواه أيوب ، وحماد بن سلمة ، وروح بن القاسم وغيرهم كما تقدم عن أبى الزبير ، عن عبيد بن عمير ، عن عائشة .

وخالفهم الحسن بن أبى جعفر ، عن أبى الزبير ، عن أبى الطفيل ، عن عائشة بنحوه .

فجعل شيخ أبى الزبير : « أبا الطفيل » بدل « عبيد بن عمير » .
أخرجه الطبرانىُّ فى « الأوسط » (ج٢/ ق ١/١٨٥) قال : حدثنا محمد ابن موسى الاصطخرىُّ ، ثنا أبو أسامة عبد الله بن .... الكلبىُّ ، ثنا مضر ابن غسَّان بن مضر ، ثنا الحسن بن أبى جعفر به .
وقال : =

....

= « لم يرو هذا الحديث عن أبى الزبير ، عن أبى الطفيل إلا الحسن بن أبى جعفر ، تفرد به مضر بن غسَّان . ورواه أيوب السختيانى ، وحماد بن سلمة ، وروح بن القاسم عن أبى الزبير ، عن عبيد بن عمير عن عائشة » .

* **قُلْتُ** : والمحفوظ أن أبا الزبير يرويه عن عبيد بن عمير .

والحسن بن أبى جعفر ضعّفه غير واحدٍ لغفلته عن ضبط الحديث كابن المدينى ، وأحمد والنسائىُّ وابن حبان .

وقال البخارىُّ :

« منكرُ الحديث » .

ومضر بن غسَّان الأزدى لا بأس به ، صالح الحديث صدوقٌ كما قال أبو حاتم على ما فى « الجرح والتعديل » (٤٤٢/١/٤) لولده عبد الرحمن .

١٠ - سعيد بن المسيب ، عنها :

أخرجه الطبرانىُّ فى « الصغير » (١١٩/٢ - ١٢٠) وابنُ عدى فى « الكامل » (١١٨٤/٣) من طريق سالم بن نوحٍ ، حدثنا عمر بن عامر ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن عائشة به .

وقال :

« لم يروه عن عمر بن عامر ، إلا سالمُ بنُ نوحٍ » .

* **قُلْتُ** : وهو من رجال مسلم ، فيه بعضُ الضعف .

وقد اختلف عليه فى إسناده .

فرواه عنه عبد الرحمٰن بن بشر عن عمر بن عامر ، عن قتادة ، عن يحيى ابن أبى كثير عن أبى سلمة ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة ، =

....

= قالت : « كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم - تعنى : وهى - يغتسلان من إناءٍ واحد » .

أخرجه ابنُ عدىّ (١١٨٤/٣) وقال :

« سمعتُ ابن صاعدٍ يقُول : « ذكر فى هذا الإسناد قتادة ، وليس فيه قتادة » .

وسيأتى الكلام عليه فى حديث « أم سلمة » الآتى قريباً إن شاء الله تعالى .

ولكن هناك علّةٌ أخرى ، وهى عنعنة قتادة .

فقد قال إسماعيل القاضى فى « أحكام القرآن » :

« سمعتُ علىَّ بن المدينى يُضعِّفُ أحاديث قتادة عن سعيد بن المسيب تضعيفاً شديداً ، ويقولُ : أحسبُ أن أكثرها بين قتادة وسعيد رجال » اهـ .

١١ - يوسف بن ماهك ، عنها :

أخرجه أبو بكر الشافعيُّ فى « الغيلانيات » (ج٦/ ق ١/٧٩) عن طريق أبى عاصم ، عن عباد بن منصور ، عن القاسم ويوسف بن ماهك عن عائشة به وفيه :

« غير أنه يبدأ قبلى » .

* **قُلْتُ** : وعباد بن منصور فى حفظه مقال ، لأنه تغير بأخرةٍ .

١٢ - عكرمة ، عنها :

أخرجه أحمدُ (٢٥٥/٦) ، وأبو يعلى (ج٨/ رقم ٤٨٧٢) والطحاوى (٢٥/١) من طريق أبان بن صمعة ، عن عكرمة ، عن عائشة به .

وعند أبى يعلى :

« يبدأ قبلى » . =

....

= * قُلْتُ : وسندهُ جيِّدٌ . وقد صرّح عكرمة بالتحديث عند أحمد .

وأبان بن صمعة وثقه غيرُ واحدٍ .

قال أحمد : « تغيّر بأخرةٍ » .

ولكن قال ابنُ عدىّ في « الكامل » (٣٨٣/١) :

« وأبان بن صمعة له من الروايات قليلٌ ، وإنما عيب عليه اختلاطُه لما كبر ، ولم ينسب إلى الضعف ، لأن مقدار ما يرويه مستقيمٌ ، وقد روى عنه البصريون مثل سهل بن يوسف ، ومحمد بن أبي عدى ، وأبي عاصم وغيرهم بأحاديث ، وكلها مستقيمة غير منكرة ، إلاَّ أن يدخل في حديثه شيءٌ بعدما تغير واختلط » اهـ .

* قُلْتُ : وقد روى عنه هذا الحديث روح بن عبادة[1] ، ويزيد بن زريع ، وكلاهما بصريٌّ . والله أعلم .

وتابعه عمرو بن هرم ، عن عكرمة ، عن عائشة بنحوه .

أخرجه ابنُ ماجة (٣٨٣) ، وابنُ عدىّ (٨٠٩/٢) من طريق حبيب بن أبي حبيب عن عمرو وسنده حسنٌ في المتابعات . والله أعلمُ .

١٣ - أبو سلمة ، عنها :

أخرجه مسلمٌ (٤/٤ - ٥ نووى) من طريق مخرمة بن بكير ، عن أبيه ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن ، عن عائشة فساق حديثاً في الغسل من الجنابة وفيه : « كنت أغتسلُ أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناءٍ واحدٍ ، ونحن جُنبان » . =

---

(١) وهو ممن فات المزى رحمه الله في « تهذيب الكمال » فلم يذكره في الرواة عن « أبان ابن صمعة » ، ولم يذكر « أبان » في شيوخه . والله الموفق .

....

= وأخرجه أحمد (٦/٦٤ ، ١٠٣) من طريق عمر بن أبي سلمة ، عن أبيه ، عن عائشة به .

وسندهُ حسنٌ في المتابعات .

وأخرجه الطبرانيُّ في « الأوسط » (ج٢/ رقم ١٢٨٩) من طريق محمد بن حسان ، حدثنا محمد بن يزيد ، حدثنا أبو الأشهب جعفر بن الحارث النخعيّ ، عن محمد بن عبد الرحمٰن مولى آل طلحة ، عن أبي سلمة ، عن عائشة به وقال :

« لم يرو هذا الحديث عن أبي الأشهب ، إلاَّ محمد ، تفرَّد به محمد بن حسان » .

* **قُلْتُ** : محمد بن حسان هو ابن فيروز الواسطيُّ ثقةٌ ، وكذلك محمد ابن يزيد الواسطيُّ .

فالآفة من جعفر بن الحارث ، فضعّفه ابن معين والبخاريُّ وغيرُهما .

وأخرجه أحمد (٦/١٧١) من طريق محمد بن عمرو[1] ، عن أبي سلمة ، عن عائشة به .

وسندهُ حسنٌ .

١٤ - أم النعمان الكندية ، عنها :

أخرجه ابنُ عديّ في « الكامل » (٢/٦١٢) من طريق الحارث بن شبل ، عن أم النعمان الكندية ، عن عائشة قالت : « كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناءٍ واحدٍ ، كأنا طيران » . =

---

(١) وقع في « المسند » : « محمد بن عمرو بن أبي سلمة » والصواب ما ذكرتهُ .

....

= * **قُلْتُ** : وهذا منكرٌ ، غير محفوظ .

والحارث بن شبل ضعيفٌ منكر الحديث .

ضعّفه أبو حاتم ، والعقيلىّ ، وابن الجارود ، وابنُ عدى ، وغيرهم .

أما ابنُ حبان فذكره فى « الثقات » !

وقال البخارىُّ فى « التاريخ الكبير » (١/٢/٢٧١) :

« ليس بمعروفٍ فى الحديث » .

وهذا مما يوهن أمره ، فعلى الرغم من أنه قليل الحديث إلا أن مقدار ما يرويه لا يتابع عليه .

وأم النعمان الكندية لم أجد لها ترجمة ، ويظهر أنها مجهولة والله أعلمُ .

١٥ - صفية بنت شيبة ، عنها .

أخرجه ابنُ خزيمة (ج١/ رقم ٢٣٨) ، والطحاوىُّ (١/٢٥) من طريقين عن منصور بن عبد الرحمٰن ، عن أمه صفية بنت شيبة ، عن عائشة قالت : « كنتُ أنازعُ النبىَّ صلى الله عليه وسلم الطسَّ الواحد ، نغتسل منه » .

* **قُلْتُ** : وسندهُ صحيحٌ على شرط الشيخين ، كما قال شيخُنا فى تعليقه على « ابن خزيمة » .

١٦ - ذر بن عبد الله الهمدانىُّ ، عنها :

أخرجه الإسماعيلىُّ فى « معجمه » (ج١/ ق ١/٦) قال : حدثنا أحمد بن يعقوب المقرىء ، حدثنا محمد بن بكار ، حدثنا هشيم ، عن عمر بن ذر ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : « كنتُ أغتسلُ أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناءٍ واحدٍ من الجنابة » . =

....

= * **قُلْتُ** : وهذا سندٌ رجاله ثقات .

وشيخ الإسماعيلي ترجمه الخطيبُ فى « تاريخه » (٢٢٥/٥) وقال : « كان ثقةً » . ومحمد بن بكار هو ابن الريان ثقةٌ من رجال مسلم ومن فوقه ثقات أيضاً ، إلاَّ أن هشيم بن بشير كان يدلسُ . والله أعلمُ .

١٧ - مجاهد بن جبر ، عنها :

أخرجه الطبرانيُّ فى « الأوسط » (ج٢/ ق ٢/٧٥) قال : حدثنا محمد بن بكير بن كردان ، ثنا عثمان بنُ دلهمٍ ، ثنا محمد بن كثير ، نا ليث ، عن مجاهدٍ ، عن عائشة .... فذكرته .

وقال : « لم يرو هذا الحديث عن ليثٍ إلاَّ محمد بن كثير » .

* **قُلْتُ** : محمد بن كثير هو القرشيُّ أبو إسحٰق القصاب .

قال أحمدُ :

« خرقنا حديثه » .

وقال ابنُ المديني :

« كتبنا عنه عجائب ، وخططتُ على حديثه » .

وقال البخاريُّ :

« منكرُ الحديث » .

ومشَّاهُ ابنُ معين .

وليث هو ابنُ أبي سليم ، وفيه مقالٌ معروفٌ .

١٨ - عليّ بن أبي طالبٍ ، عنها :

أخرجه الطبرانيُّ فى « الأوسط » (ج٢/ ق ١/١٠٨) قال : حدثنا =

....

= محمد بن رزيق ، ثنا هارون بن سعيد ، نا أنس بن عياض ، عن حسين ابن عبد الله بن ضميرة ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن علّى بن أبى طالبٍ ، رضى الله عنه ، عن عائشة به .

وقال :

« لا يروى هذا الحديث عن علّى بن أبى طالبٍ ، عن عائشة إلا بهذا الإسناد ، تفرَّد به أنسُ بن عياضٍ » .

* **قُلْتُ** : أنسُ بن عياضٍ ثقةٌ ، ولكن الآفة من شيخه فقد كذبه مالك وأبو حاتم .

وقال أحمدُ :

« لا يساوى شيئاً » .

وقال ابن معين :

« ليس بثقةٍ ولا مأمون » .

وضرب أبو زرعة على حديثه .

* **قُلْتُ** : وفى الباب عن أم سلمة ، وأم صُبَيَّة ، وميمونة بنت الحارث ، وأم هانىء بنت أبى طالب ، وأنس ، وعلّى بن أبى طالب ، وجابر ، وابن عمر ، رضى الله عنهم .

* **أولاً : حديث أم سلمة ، رضى الله عنها :**

أخرجه الطبرانىُّ فى « الأوسط » (ج/٢ رقم ١٧١٦) من طريق قتيبة ابنِ سعيدٍ ، أخبرنا سالمُ بْنُ نوحٍ ، عن عمر بن عامر ، عن قتادة ، عن يحيى بن أبى كثيرٍ ، عن زينب بنتِ أُمّ سلمة ، عن أُمّ سلمة ، قالت : بينا أنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الخميلة ، إذ حِضْتُ ، فانسللت =

= آخذُ ثياب حيضتى . فضحك رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، وقال : « أنفِسْتِ ؟ » قلتُ : نعم . قالت : وكان النبىُّ صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائمٌ ، ويغتسلان من إناءٍ واحدٍ » .

قال الطبرانىُّ :

« لم يرو هذا الحديث عن قتادة ، إلاَّ عمرُ ، ولا عن عُمَرَ إلاَّ سالمٌ ، تفرَّد به قتيبةُ » .

* قُلْتُ : كذا قال ! ولم يتفرَّد به قتيبةُ .

فتابعه عبدُ الرحمٰن بنُ بشر بن الحكم ، ومحمد بن أبان البلخىُّ ، قالا : ثنا سالمُ بن نوحٍ به .

أخرجه ابنُ عدىٍّ فى « الكامل » (٣/١١٨٤) وقال :

« سمعتُ ابن صاعدٍ يقولُ : ذُكر فى هذا الإسناد « قتادة » ، وليس فيه : « قتادة » . قال : وحدثناه عمرُ بنُ شبة ، ثنا سالمُ بنُ نوحٍ . بإسناده نحوه ، ولم يذكر فى إسناده « قتادة » ، وهكذا الحديثُ ، عن عمر بن عامر ، عن يحيى » اهـ .

* قُلْتُ : وكذا أخرجه الطبرانىُّ فى « الكبير » (ج٢٣/ رقم ٩١٣) من طريق عقبة بن مكرم ، ثنا سالمُ بْنُ نوحٍ ، عن عمر بن عامر ، عن يحيى ابن أبى كثير به .

وقد اختلف على سالم بن نوحٍ فى إسناده .

وقد مرّ وجهٌ .

ورواه محمَّدُ بْنُ عبد الله بن حفص بن هشام بن زيد بن أنس بن مالكٍ ، قال : حدثنا سالم بنُ نوحٍ ، عن يونس بن عبيد ، عن الحسن ، عن أُمِّه ، =

....

= عن أم سلمة ... فذكرته .

أخرجه الطبرانىُّ فى « الكبير » (ج٢٣/ رقم ٨٦٨) ، وفى « المعجم الصغير » (١/١٧٧) ، وابنُ عدىّ فى « الكامل » (٣/١١٨٣) ، وابنُ أبى شريح فى « جزء بيبى » (رقم ٢٦) .

قال الطبرانىُّ :

« لم يروه عن يونس إلاَّ سالمُ بْنُ نوحٍ ، تفرَّد به محمد بن عبد الله بن حفصٍ » .

وقال ابنُ عدىّ :

« يرويه عن يونس بهذا الإسناد سالمُ بنُ نوحٍ ، ولا أعلمُ رواه عن سالمٍ ، إلاَّ محمد بن عبد الله بن حفصٍ هذا » .

* قُلْتُ : ومحمد بن عبد الله هذا محلُّهُ الصدقُ ، وذكره ابنُ حبان فى « الثقات » ، وهذا الاختلاف عندى هو من سالم بن نوحٍ ، فإنه كان يخطىء ويخالفُ .

والوجهُ الأوَّلُ هو المحفوظُ ، وهو ما يرويه يحيى بْنُ أبى كثيرٍ ، عن أبى سلمة ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أُمّ سلمة .

فهكذا :

أخرجه مسلمٌ (٤/٧ - نووى) ، وأبو عوانة (١/٢٨٥ ، ٣١٠) ، وابنُ ماجة (٣٨٠) ، وأحمدُ (٦/٢٩١ ، ٣١٠ ، ٣١٨) ، والدارمىُّ (١/١٩٥) ، وابنُ أبى شيبة (١/٣٥) ، وأبو يعلى فى « مسنده » (ج١٢/ رقم ٦٩٩١) ، وابنُ حبان (ج٢/ رقم ١٣٦٠ و ج٩/ رقم ٣٨٩٠) ، والطبرانىُّ فى « الكبير » (ج٢٣/ رقم ٨٠٧ ، ٩١٤) ، والبيهقىُّ (١/١٨٩) من طريق =

....

= هشام الدستوائى ، عن يحيى بن أبى كثير بسنده سواء .

ورواه عن هشام جماعةٌ من أصحابه ، منهم :

« ابنهُ معاذٌ ، والطيالسىُّ ، وابنُ عُليَّة ، وعبدُ الملك بْنُ عمروٍ ، وعبدُ الصمد بنُ عبد الوارث ، ووهبُ بنُ جرير » .

وخالفهُمْ سعيدُ بنُ عامر ، فرواه عن هشام الدستوائىِّ ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن عكرمة ، عن أبى هريرة ، أنَّ النبىَّ صلى الله عليه وسلم كان هو وبعض أَهْلِهِ يغتسلون من إناءٍ واحدٍ .

أخرجه البزَّارُ فى « مسنده » (ج١/ رقم ٣٢٤ - كشف) حدثنا سوَّارُ ابْنُ سهلٍ الضبىُّ[1] ، ثنا سعيد بن عامرٍ به ، وقال :

« لا نعلم رواهُ إلاَّ سعيد بنُ عامرٍ عن هشامٍ ، وهذا لفظُهُ أو معناه » .

* **قُلْتُ** : وسعيدُ بنُ عامرٍ وإنْ كان ثقةً ، إلاَّ أنه يغلط قليلاً كما قال أبو حاتمٍ .

بل قال البخارىُّ :

« كثيرُ الغلط » .

نقله عنه الترمذىُّ فى « العلل الكبير » (٣١٨/١) .

فالصوابُ ما رواه معاذُ بنُ هشام ومن معه .

ويؤكِّدُهُ أن شيبان بن عبد الرحمٰن ، وهمام بنُ يحيى ، وحسين المعلم ، ومعاوية بن سلاَّم وغيرهم رووا هذا الحديث عن يحيى بن أبى كثير ، عن أبى سلمة ، عن زينب ، عن أُمِّها . =

(١) كذا فى « المطبوع » وفى المخطوط عندى (ج٢/ ق ١/١٩٦) : « الضبعَى » .

....

= أخرجه البخاريُّ (٤٢٢/١ - فتح) ، وأبو عوانة (٢٨٥/١) ، وأحمدُ (٣٠٠/٦) ، والطحاويُّ فى « شرح المعانى » (٢٥/١) ، والطبرانىُّ فى « الكبير » (ج٢٣/ رقم ٨١٠) ، وفى « مسند الشاميين » (ق ٥٣٥) ، والبغويُّ فى « شرح السُّنة » (١٢٩/٢) .

وقد اختُلف فيه على عكرمة .

فرواه يحيى بن أبى كثير عنه ، عن أبى هريرة كما تقدَّم .

وخالفه سماك بن حرب ، فرواه عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن ميمونة قالت : « كنتُ أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم وسلَّم من إناءٍ واحدٍ » .

أخرجه الطبرانىُّ فى « الكبير » (ج٢٣/ رقم ١٠٣١) من طريق يحيى الحمانى ، ثنا شريك عن سماكٍ به .

ويحيى الحمانى وشريك فيهما مقالٌ ، وسماك بن حرب تغيَّر ، وكان يُلقَّنُ .

غير أن عكرمة توبع على هذا الوجه كما يأتى فى « حديث ميمونة » إن شاء الله تعالى .

وقد اختُلف على أبى سلمة فيه .

فرواه يحيى بْنُ أبى كثير ، عنه ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أمِّ سلمة كما تقدَّم .

وخالفه عمَّارُ الدُّهْنِى ، فرواه عن أبى سلمة ، عن أم سلمة به فسقط ذكرُ « زينب » .

أخرجه أحمدُ (٣١٩/٦) ، ومحمَّدُ بْنُ عاصم فى « جزئه » (ق ١/٣) =

....

= وابنُ المنذر فى « الأوسط » (ج١/ رقم ٢١١) ، والطبرانىُّ فى « الأوسط » (ج٢/ ق ٢/٤) وفى « الكبير » (ج٢٣/ رقم ٥٢١ ، ٥٢٢ ، ٥٢٣) ، وأبو يعلى فى « مسنده » (ج ١٢/ رقم ٧٠١٦) .

* **قُلْتُ** : وعمَّارُ بن معاوية الدُّهنىُّ ثقةٌ ، فيُحمل على أن أبا سلمة رواه على الوجهين . والله أعلمُ .

وقد توبع عمَّارُ الدُّهنى .

تابعه عنبسةُ بنُ عمَّار المدنىُّ ، والحاطبىُّ ، عن أبى سلمة ، عن أم سلمة .

أخرجه الطبرانىُّ أيضاً (ج٢٣/ رقم ٥٤١ ، ٥٤٨) .

وعنبسةُ بنُ عمَّار ، وثقه أبو داود وابنُ حبان .

وله طرق أخرى عن أم سلمة منها :

١ - ناعم مولى أم سلمة ، عنها .

أخرجه المصنِّفُ ، ويأتى برقم (٢٣٧) ، والطحاوىُّ (٢٥/١) .

٢ - المقبرىّ ، عنها .

أخرجه الطبرانىُّ (ج٢٣/ رقم ٩٦٥) .

٣ - عبد الله بن رافع ، عنها .

أخرجه الطبرانىُّ (رقم ١٠٠٤) .

٤ - سليمان مولى أم سلمة ، عنها .

أخرجه الطبرانىُّ أيضاً (رقم ٦٣٨ ، ٩٦٣) وفى « الأوسط » (ج١/ ق ١/٢٤٢) .

* **ثانياً : حديث أم صُبيَّة ، رضى الله عنها :**

أخرجه ابنُ أبى شيبة (٣٥/١) ، والطبرانىُّ فى « الكبير » (ج٢٤/ رقم =

....

= ٥٩٦ ، ٥٩٨) ، والبيهقىُّ (١/١٩٠) ، والخطيب فى « الموضح » (٢/١٤٤) والطحاوى (١/٢٥) ، وابن الأثير فى « أسد الغابة » (٧/٣٥٣) من طرق عن أسامة بن زيد ، عن سالم بن النعمان بن خربوذ ، عن أم صُبَيَّة الجهنية قالت : « اختلفت يدى ويد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الوضوء من إناءٍ واحدٍ » .

وقد رواه عن أسامة بن زيد جماعة ، منهم :

« ابنُ وهب ، والدراوردىُّ ، وعبد الوهاب بن عطاء »[1] .

وخالفهم وكيعٌ ، فرواه عن أسامة بن زيد ، عن النعمان بن خرَّبوذ ، قال : سمعت أم صُبَيَّة ... فذكرته .

فجعله « النعمان بن خربوذ » بدل « سالم بن النعمان بن خربوذ » .

أخرجه ابن أبى شيبة (١/٣٥) حدثنا وكيع . =

---

(١) وخالفهم سفيان الثورى ، فرواه عن أسامة بن زيد ، عن سالم بن النعمان ، عن امرأةٍ يقال لها أم صفية - بالفاء - .

ذكره ابن أبى حاتم فى « العلل » (رقم ١٦٤) ، ونقل قول أبى زرعة :

« هكذا قال قبيصة - يعنى عن سفيان - : « أم صفية » ، وإنما هى « أم صُبَيَّة » » ، والواهمُ فى هذا هو قبيصة كما يومىء إليه كلامَ أبى زرعة وقد صرّح البخارىُّ بذلك تصريحاً كما فى « علل الترمذى » فقال : « أخطأ فيه قبيصة » ثم قال : حدثنا محمد بن يوسف ، عن سفيان ، وقال : « أم صُبَيَّة » يعنى بالباء الموحدة .

وأخرج هذه الرواية الطبرانىُّ فى « الكبير » (ج ٢٤/ رقم ٥٩٩) ولكن وقع فى الكتاب « أم صبية » بالباء ، وهو تصحيف لما علمنا أن قبيصة كان يحكيه بالفاء على الغلط . وقد ذكر الحافظ فى « النكت الظراف » (١٣/٩٠) أن رواية قبيصة بالفاء لا بالباء ، فليصحح من هنا . والله الموفق .

....

= ووَهَّمَ أبو زرعة وكيعاً فيه ، فقال :

« ووهم وكيع فى الحديث ، والصحيحُ حديث ابن وهبٍ . وسالم هو ابن النعمان . قال أبو محمدٍ – يعنى ابن أبى حاتم – : يعنى أن وكيعاً قال : عن النعمان بن خربوذ ، فهذا الذى وهم فيه » .

ذكره ابن أبى حاتم فى « العلل » (ج١/ رقم ١٦١) .

وكذا أنكره عليه البخاريُّ ، فقال :

« وهم وكيع ، والصحيحُ ، عن أسامة بن زيد ، عن سالم بن خربوذ أبى النعمان » اهـ .

ذكره الترمذى فى « العلل الكبير » (١/١٣١) .

* قُلْتُ : قد رواه محمد بن عبد الله بن نمير ويحيى الحمانى ، وابن أبى شيبة فى رواية عبيد بن غنام عنه ، ثلاثتهم عن وكيع فقالوا : « سالم بن النعمان بن خربوذ » .

أخرجه الطبرانى فى « الكبير » (ج ٢٤/ رقم ٥٩٧) .

فهذا قد يبرىء وكيعاً من الوهم لأنهم لم يتفقوا عليه يؤيده أن عبد الله ابن محمد النفيلى رواه عن وكيع فقال : « ابن خرَّبوذ » .

أخرجه أبو داود (٧٨) عن النفيلى .

فيحتمل أن يكون المقصود بـ « ابن خربوذ » سالم بن النعمان بن خربوذ ، أو « النعمان بن خربوذ » وعلى كل حال فلو ثبت أن هذا من وكيع فهو واهمٌ ، وإلاَّ فقد يكون الوهم من أسامة بن زيد ، فقد تكلموا فى حفظه . والله أعلمُ .

وأخرجه الطبرانىُّ (ج٢٥/ رقم ٤٠٩) من طريق قبيصة بن عقبة ، ثنا =

....

= سفيانُ ، عن أسامة بن زيد ، عن النعمان بن خرَّبوذ ، عن أمِّ صفية به .

فلو ثبتت هذه الرواية ، فهى تؤكِّدُ براءة وكيعٍ من الوهم ، ولكن أخشى أن يكون وقع سقطٌ من الإسناد ، ويكون صوابهُ : « عن أبى النعمان بن خرَّبوذ » ، فالله أعلمُ .

وقد صحَّح أبو زرعة قول من قال : « سالم بن النعمان » ، وعكس البخاريُّ قول أبى زرعة .

فقال فى « التاريخ الكبير » (١١٣/٢/٢) :

« سالم بن سرج ، ويقال : خرَّبوذ أبو النعمان . وقال بعضُهم : ابن النعمان ، ولم يصحّ » اهـ .

وقد أخرجه ابنُ ماجة (٣٨٢) ، عن أنس بن عياضٍ ، وأحمدُ (٣٦٧/٦) وعنه المزىّ فى « التهذيب » (١٤٣/١٠) ، والترمذىُّ فى « العلل » (١٣٠/١) عن يحيى بن سعيد ، كلاهما عن أسامة بن زيدٍ ، عن سالم أبى النعمان ، عن أم صُبيَّة به .

وأخرجه البخاريُّ فى « الأدب المفرد » (١٠٥٤) ، والترمذىُّ[1] فى « العلل الكبير » (١٣٢/١) ، وأحمد فى « المسند » (٣٦٦/٦) والطبرانى فى « الكبير » (ج ٢٤/ رقم ٥٩٥) والدارقطنى (٥٣/١ - ٥٤) ، والخطيبُ =

---

(١) روى الترمذى هذا الحديث فى « علله » فقال : حدثنا محمد بن إسماعيل ، نا ابن أبى أويس ، حدثنى خارجة » فقال محقق الكتاب : « محمد بن إسماعيل هو ابن يوسف السلمى أبو إسماعيل الترمذى » وأقول : الذى يظهر لى أن محمد بن إسماعيل هو البخارى ، لأنه رواه فى « الأدب المفرد » ، ولأنه ينقل عنه التعليل ، فالمناسب أن يرويه عنه ، والله أعلمُ .

....

= فى « الموضح » (١٤٣/٢) ، والمزى فى « التهذيب » (٦/٨) من طريق خارجة بن الحارث ، عن سالم بن سرج ، عن أم صُبيَّة[1] به .

* قُلْتُ : وسندهُ حسنٌ كما قال العراقى فى « طرح التثريب » (٣٩/٢) .

وسالم بن سرج وثقه ابن معين ، وابنُ حبان .

وأم صُبية هى خولة بنت قيس كما قال البخارىُّ وأبو زرعة ووهم ابن مندة فقال هى : « خولة بنت قيس بن قهد » وردَّ عليه أبو نعيم . قال الحافظ فى « الإصابة » (٧٢/٨) :

« فأصاب وقد فرق بينهما ابنُ سعدٍ وغيرهُ » اهـ .

قال العراقى فى « طرح التثريب » (٣٩/٢) :

« وليست أم صُبيَّة هذه زوجة ولا محرماً ، نعم قيل إنها خولة بنت قيس وإنها كانت زوجة حمزة ، وقيل : إن زوجة حمزة غيرها ، ولو ثبت ذلك فزوجة العم ليست محرماً ، والجواب أنه لا يبعُد عدّ ذلك من الخصائص ، فقد كان النبىّ صلى الله عليه وسلم يقيل عند أم حرام كما ثبت فى الصحيح »[2] ، وقول القاضى عياض ومن تبعه أنها كانت بينهما محرمية من الرضاع ردَّه الحافظ أبو محمد عبد المؤمن بن خلف الدمياطى فى جزءٍ له =

---

(١) ورواه أبو حفص ، عن أبى النعمان ، عن أم صبية .

أخرجه الطبرانى (٦٠٠) عن محمد بن مهزم عنه .

(٢) فى « صحيح البخارى » (١٠/٦ - فتح) من حديث أنسٍ قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه ، وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأطعمته وجعلت تفْلى رأسه ، فنام ... الحديث » . وسيأتى برقم (٣١٧١) إنْ شاء الله .

....

= في[1] ذلك ، وقد رأيتُ في كلام بعض العلماء من غير الشافعية الإشارة إلى أن ذلك من الخصائص ولم يذكره أصحابُنا » اهـ .

* **ثالثاً : حديث ميمونة بنت الحارث ، رضي الله عنها :**

أخرجه مسلم (٤٧/٣٢٢) ، وأبو عوانة (٢٨٤/١) ، والمصنِّف ، ويأتي (برقم ٢٣٦) ، والترمذيُّ (٦٢) وابن ماجة (٣٧٧) ، والشافعيُّ في « المسند » (ص - ٩) ، وفي « الأم » (٨/١) ، وأحمد (٣٢٩/٦) ، والحميديُّ (٣٠٩) ، وابنُ أبي شيبة (٣٥/١) ، وأبو عبيد في « كتاب الطهور » (ق ١/١٨) ، وعبد الرزاق في « مصنفه » (ج/١ رقم ١٠٣٢) ، وأبو يعلى (ج١٢/ رقم ٧٠٨٠) ، والطبرانيُّ في « الكبير » ج٢٣ / رقم (١٠٣٢ و ج٢٤/ رقم ٣٣) والطحاوي في « شرح المعاني » (٢٥/١) ، والبيهقيُّ (١٨٨/١) من طريق سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن أبي الشعثاء ، عن ابن عباس ، حدثتني ميمونة قالت : كنت أغتسلُ أنا والنبيُّ صلى الله عليه وسلم من إناءٍ واحدٍ .

ورواه عن سفيان هكذا جماعةٌ من أصحابه منهم :

« الشافعيُّ ، وأحمدُ بنُ حنبل ، وعبد الرزاق ، وابنُ أبي شيبة ، والقعنبيُّ ، وسعيد بن منصور ، والحميديُّ[2] ، وقتيبة بن سعيد ، وإسحٰق ابن إسماعيل الطالقاني ، وأبو خيثمة ، ويحيى بن موسى ، ومحمد بن =

---

(١) قال الحافظ في « الفتح » (٧٨/١١) : « وبالغ الدمياطي في الرد على من ادعى المحرمية » ، وراجع بحث الحافظ فإنه مفيدٌ .

(٢) زاد الحميديُّ في روايته : « قال سفيان : هذا الإسنادُ كان يُعجب شعبة : « سمعتُ » « أخبرني » « سمعتُ » « أخبرني » كأنه اشتهى توصيله » اهـ .

....

= إسماعيل الأحمسى ، وعبد الرحمٰن بن بشر ، وابن أبى عمر ، وإبراهيم بن بشار ... » .

وخالفهم أبو نعيم الفضل بن دكين ، فرواه عن ابن عيينة بإسناده ، لكنه جعله من « مسند ابن عباس » .

أخرجه البخاريُّ (١/٣٦٦) وقال :

« كان ابنُ عيينة يقول أخيراً : « عن ابن عباس ، عن ميمونة » ، والصحيحُ ما روى أبو نعيم » اهـ .

قال الحافظ :

« وإنما رجح البخاريُّ رواية أبى نُعيم جرياً على قاعدة المحدثين ، لأنَّ من جملة المرجحات عندهم قدم السماع لأنه مظنة قوة حفظ الشيخ » اهـ .

* **قُلْتُ** : وترجيح البخارىّ - رحمه الله - فيه نظرٌ من وجهين :

* **الأول** : أن الحميدىَّ أثبت من أبى نعيم فى ابن عيينة ، بل قال أبو حاتم : « هو أثبت الناس فى ابن عيينة ، وهو رئيس أصحابه » وقد لازمه الحميدىُّ من قديم ، لا سيما وقد تابعه هذا الجمع الغفير وفيهم الشافعىُّ وأحمدُ ، على جعل الحديث من « مسند ميمونة » .

قال الحافظ :

« ولرواية الآخرين جهة أخرى من وجوه الترجيح ، وهى كونهم أكثر عدداً وملازمة لسفيان » اهـ .

* **الثانى** : أن ابن عباس لا يمكن أن يطَّلع على النبى صلى الله عليه وسلم فى حال اغتساله مع ميمونة حتى يصف الأمر ، فهذا يدلُّ على أنه أخذه =

....

= منها ، ذكره الإسماعيلُّ[1] .

فمن جهة الترجيح لا شك فى ترجيح رواية من جعله من « مسند ميمونة » ، ولكن يمكن الجمع بأن ابن عباس كان مرة يذكر « ميمونة » ، ومرة يقتصر على ذكر الواقعة من نفسه ، والله أعلمُ .

فَإِنْ قُلْتَ : تتأيد رواية الفضل بن دكين عن ابن عيينة فى جعل الحديث من « مسند ابن عباس » بما رواه ابنُ جريج ، قال : أخبرنى عمرو بن دينار ، قال : أكبرُ علمى ، والذى يخطرُ على بالى ؛ أن أبا الشعثاء أخبرنى ، أن ابن عباسٍ أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بفضل ميمونة .

أخرجه مسلمٌ (٣٢٣/٤٨) ، واللَّفْظُ لَهُ وأبو عوانة (٢٨٤/١)[2] ، وعبد الرزاق[3] (ج١/ رقم ١٠٣٧) ، والدارقطنُّ (٥٣/١) ، والبيهقُّ (١٨٨/١) ، والطبرانُّ فى « الكبير » (ج٢٣/ رقم ١٠٣٣) من طرق عن ابن جريج .

قال الدارقطنُّ : « إسنادهُ صحيحٌ » . =

(١) هذا واضحٌ أن الإسماعيلى لا يرجح ما ذكره البخارىّ ، ولكن وقع فى « عمدة القارى » (٢٠٠/٣) للبدر العينى أن الإسماعيلى رجح ما صححه البخارى ولكن بقية العبارة تنقض ذلك ، فلا أدرى من السبب فى اضطراب العبارة ، أهو البدر العينى نفسه أم الناسخ أم الطابع ؟!

(٢) وقع السند عند أبى عوانة هكذا : « ... ثنا حجاج ، قال : أخبرنى عمرو بن دينار » وقد سقط من بينهما « ابن جريج » يقيناً . فحجاج هو ابن محمد الأعور من أثبت الناس فى ابن جريج ، و لم أقف على من اسمه « حجاج » يروى عن عمرو بن دينار والله أعلم .

(٣) وقع السند فى « المصنَّف » هكذا : « عبد الرزاق قال : أخبرنى عمرو بن دينار ».. وقد سقط « ابن جريج » شيخ عبد الرزاق فيه ، فليستدرك . والله الموفق .

....

= فها هو ابنُ جريج خالف سفيان بن عيينة ، فجعله من « مسند ابن عباس » .

* **قُلْتُ** : نعم ! سبق إلى ترجيح رواية ابن جريج الإمامُ الدارقطنيُّ – رحمه الله – فقال فى « العلل » (ج٥/ ق ٢/١٨١) :

« يرويه عمرو بن دينار واختلف عنه . فرواه ابنُ عيينة عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس ، عن ميمونة ، وخالفه ابنُ جريج فرواه عن عمرو ، عن جابر ، عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بفضل ميمونة ، وقول ابن جريج أشبهُ » اهـ .

* **قُلْتُ** : إن كان سبيلُنا هو الترجيح ، فلا نرتاب فى تقديم رواية ابن عيينة على رواية ابن جريج ، لأن سفيان بن عيينة هو أثبت الناس فى عمرو ابن دينار على الإطلاق .

فقال عثمان الدارمىُّ :

« سألتُ ابن معين : ابنُ عيينة أحبُّ إليك فى عمرو بن دينار أو الثورىّ ؟ قال : ابن عيينة أعلمُ به . قلتُ : فحماد بن زيد ؟ قال: ابن عيينة أعلم به . قلتُ : فشعبةُ ؟ قال : وأيش روى عنه » .

وقال أبو مسلم المستملى :

« سمعتُ ابن عيينة يقول : سمعتُ من عمرو بن دينار ما لبث نوحٌ فى قومه » .

وقال اللالكائىُّ :

« أجمع الحفاظ أنه أثبت الناس فى عمرو بن دينار » .

فهذا سبيلُ التَّرجيح ، ولكنَّ الجمعَ ممكنٌ كما قدَّمتُ ، والله أعلمُ . =

....

= * **رابعاً : حديث أم هانىء ، رضى الله عنها :**

أخرجه المصنِّفُ ، ويأتى برقم (٢٤٠) ، وابنُ ماجة (٣٧٨) ، وأحمدُ (٦/٣٤٢) ، وابنُ خزيمة (ج١/ رقم ٢٣٨) ، وابنُ حبان (٢٢٧) والطبرانى فى « الكبير » (ج ٢٤/ رقم ١٠٥١) ، والبيهقُّى (١/٧) من طرق عن إبراهيم ابن نافعٍ ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهدٍ ، عن أم هانىء قالت : « اغتسل النبىُّ صلى الله عليه وسلم وميمونة من إناءٍ واحدٍ ، قصعةٍ فيها أثرُ العجين » .

ورواه عن إبراهيم بْنِ نافعٍ جماعةٌ ، منهم :

« يحيى بْنُ أبى بكير ، وزيدُ بْنُ الحُباب ، وعبدُ الرحمٰن بْنُ مهدى ، وعبدُ الملك بْنُ عمرو » .

قال التِّرمذىُّ فى « سننه » (١٧٨١ - من كتاب اللباس) :

«قال محمدٌ - يعنى البخارىَّ -: لا أعرفُ لمجاهدٍ سماعاً من أم هانىء» اهـ.

* **قُلْتُ** : لم أجد هذا إلاَّ عن البخارىّ ، ويشبهُ أن يكون على طريقته فى الإعلال إذا لم يجد ولو سنداً واحداً فى سماع بعض الرواة من شيخه ، فيحكم بعدم الاتصال .

وسماعُ مجاهدٍ من أم هانىء ممكنٌ .

فقد ولد مجاهد سنة (٢١) فى خلافة عمر ،وتوفى سنة (١٠٢) وقيل (١٠٣) ، وتوفيت أم هانىء بعد سنة (٥٠) فقد لقيها يقيناً ، وهو ليس بمدلس على الراجح ، فتحمل عنعنته على الاتصال . والله أعلمُ .

* * *

....

= * خامساً : حَدِيثُ أنسِ بْنِ مَالِكٍ ، رَضى الله عَنْهُ :

ويأتى فى الحديث القادم .

* * *

* سَادِساً : حَدِيثُ عَلِيّ بْنِ أبِى طَالِبٍ ، رَضىَ الله عَنْهُ :

أخرجه ابنُ ماجة (٣٧٥) ، وأحمدُ (٧٧/١) ، وابنُ أبى شيبة (٣٦/١) ، والبزَّارُ فى « مسنده » (ج١/ ق ٢/٩٥) من طريق عبيد الله ، عن إسرائيل بن يونس ، عن أبى إسحٰق ، عن الحارث الأعور ، عن علىّ بن أبى طالب قال : « كان النبىُّ صلى الله عليه وسلم وأهله يغتسلون من إناءٍ واحدٍ » .

وزاد ابن ماجة والبزار :

« ولا يغتسل أحدهما بفضل الآخر » .

قال البزار :

« لا نعلمه يروى عن علىّ ، عن النبى صلى الله عليه وسلم إلاَّ من هذا الوجه » .

* قُلْتُ : وسندهُ واهٍ ، لوهاء الحارث الأعور .

وضعّفه البوصيرى فى « الزوائد » (١٥٨/١) .

وقد خولف فيه عبيد الله بن موسى .

خالفه مالك بن إسماعيل ، فرواه عن إسرائيل ، عن أبى إسحٰق ، عن سعيد بن جُبير ، عن ابن عباسٍ ، أن النبىَّ صلى الله عليه وسلم وأهله كانوا يغتسلون من إناءٍ واحدٍ .

فخالفه فى موضعين : =

....

= **الأول** : أنه جعل شيخ « أبي إسحٰق » هو « سعيد بن جبير » .
الثانى : أنه نقله إلى « مسند ابن عباس » .
أخرجه ابنُ الأعرابى فى « معجمه » (ج١/ ق ١/٣٤) .
وهذا سندٌ صحيحٌ لولا تدليس أبى إسحٰق ، وهو أجود من حديث عبيد الله بن موسىٰ .
لكنى رأيت الدارقطنيَّ - رحمه الله - قال فى « العلل » (١٦٦/٣) :
« وقيل : عن إسرائيل ، عن أبى إسحٰق ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباسٍ ، ولا يصحُّ » .
* **قُلْتُ** : ولم أفطن لمراد الدارقطنى ، رحمه الله - .
وقد رواه صباحُ بْنُ يحيى ، عن أبى إسحٰق ، عن الحارث الأعور عن علىّ ، فأوقفه .
قال الدارقطنُّى فى « العلل » (١٦٥/٣) :
« وحديثُ إسرائيل أولى بالصواب » اهـ .

* * *

* **سَابِعاً : حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله ، رَضِىَ الله عَنْهُمَا :**
أخرجه ابنُ أبى شيبة (٣٦/١) ، وعنه ابنُ ماجة (٣٧٩) من طريق شريك النخعىّ ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر بن عبد الله ، قال :
« كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه يغتسلون من إناءٍ واحدٍ » .
قال البوصيرى فى الزوائد (١/١٥٩) : « هذا إسناد حسن » .
* **قُلْتُ** : لعلَّهُ يعنى فى الشواهد .
وأخرجه ابنُ عدىّ فى « الكامل » (٩٩٢/٣) من طريق الربيع بن =

....

= بدر ، عن أبى الزبير عن جابر أن النبىَّ صلى الله عليه وسلم وعائشة اغتسلا من إناءٍ واحدٍ .

ثم قال ابنُ عدى بعد أن ذكر أحاديث هذا منها :

« وهذه الأحاديث معروفةٌ بالربيع بن بدر ... وعامة حديثه ورواياته عمن يروى عنهم مما لا يتابعه أحدٌ عليه » .

* * *

* **ثامناً : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ ، رَضِىَ الله عَنْهُمَا :**

وقد مرّ تخريجُه فى الحديث الماضى .

* * *

٥٩ - بَـابُ
القَدْرِ الَّذِى يَكْتَفِى بِهِ الرَّجُلُ مِنَ المَاْءِ لِلْوُضُوْءِ

٧٣ - أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِىٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنِى عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَبْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ يَقُوْلُ : كَانَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ بِمَكُّوْكٍ[١] ، وَيَغْتَسِلُ بِخَمْسِ مَكَاكِىَّ .

---

٧٣ - إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ .

* يحيى : هو ابنُ سعيد القطَّان .

* عبد الله بن عبد الله بن جبر ، هو ابن عتيك الأنصارىُّ .

أخرج له الجماعةُ ، وهو ثقةٌ .

وثقه ابن معين ، والمصنِّفُ ، وابنُ أبى حاتم ، وابنُ حبان وقد اختلفوا فى جدِّه ، هل هو « جبر » أم « جابر » . فذهب البخارىُّ تبعاً لمالكٍ أنه « ابن جابر » .

فقال فى « تاريخه »[٢] - كما فى « التهذيب » (٥/٢٨٢) - :

« عبد الله بن عبد الله بن جابر ، سمع ابن عمر ، وأنساً ، قاله مالك ، =

---

(١) المكوك هو المُدُّ وقيل الصاع ، والأول أشبهُ . - قاله فى « النهاية » .

(٢) لا أدرى أىَّ تاريخٍ عناه الحافظُ ، وقد ذكر البخارىُّ شيئاً من هذا فى « تاريخه الكبير » (١٢٦/١/٣) لكن من غير ترجيح .

....

= وقال شعبة ، ومسعر ، وأبو العميس ، وعبد الله بن عيسى . عن عبد الله بن عبد الله بن جبر ، ولا يصحُّ جبر ، إنما هو جابر بن عتيك ، قال : وقال بعضُهم : عن عبد الله بن عيسى ، عن جبر بن عبد الله « يعنى قلبه .

وأيّدهُ ابن منجوية ، فقال فى « رجال صحيح مسلم » (٣٧٢/١) :

« عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك الأنصارى المدنى ، أهلُ المدينة يقولون : « جابر » ، والعراقيون يقولون : « جبر » ، ويُقال : لا يصحُّ « جبر » إنما هو « جابر » .

وقال الخطيب فى « رفع الارتياب عن المقلوب فى الأسماء والأنساب » :

« قال عمار بن رزيق : « عن عبد الله بن عيسى عن جبر بن عبد الله ابن عتيك ، وكذا حكى الثورى وحمزة الزيات » .

قال الخطيبُ :

« والصواب : عبد الله بن جبر ، قال : والكوفيون يضطربون فيه » .

وحكى المزىُّ أنهما واحدٌ .

* **قُلْتُ** : فيصير هاهنا أربعةُ أقوالٍ .

١ - أنه عبد الله بن عبد الله بن جبر بن عتيك .

٢ - أنه عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك .

٣ - أنه جبر بن عبد الله .

٤ - أنهما واحدٌ ، ووقع الخلاف فى اسم جدّه .

والصواب الذى يقتضيه التحقيق - والله أعلمُ - أنه « عبد الله بن عبد الله بن جبر بن عتيك » ، أمَّا ابن جابر ، فاسم آخر .

وقد فرَّق بينهما ابنُ أبى حاتم فى « الجرح والتعديل» (٩٠/٢/٢ - ٩١) =

....

= وكذلك فرّق بينهما النسائىُّ فى « الجرح والتعديل » وقد اتفق كلٌّ من مسعر وشعبة وعبد الله بن عيسى على جعله « ابن جبر » أما مالك وحده فقد جعله : « ابن جابر » فى حديث عيادة النبى صلى الله عليه وسلم لعبد الله ابن ثابت ، وسيأتى إن شاء الله برقم (١٨٤٦) ، ولا شكَّ أن اجتماع هؤلاء يترجح على ما ذهب إليه مالك وحده .

قال الحاكم فى « علوم الحديث » (ص - ١٥٠) :

« قال الشافعىُّ : صحَّف مالك : « جبر بن عتيك » إلى « جابر بن عتيك » .

وقال الدارقطنىُّ :

« لم يتابع مالكاً أحدٌ على قوله « جابر بن عتيك » .

وقد رجحه الحافظ فى « الفتح » (٣٠٥/١) .

أمَّا « جبر بن عبد الله » ، فإنه خطأ .

فأخرجه أحمد (٢٦٤/٣) قال : حدثنا معاوية بن عمرو ، ثنا زائدة ، عن سفيان ، عن عبد الله بن عيسى ، قال : حدثنى جبر بن عبد الله ، عن أنس بن مالك ... الحديث » .

وقد تقدم كلام الخطيب فى ذلك .

أمَّا قول الحافظ المزىّ : هما واحدٌ ، ففيه نظرٌ لما تقدم ذكرهُ .

* * *

والحديث أخرجه البخارىُّ (٣٧٤/١ - فتح) ، والإسماعيلىُّ فى « مستخرجه » - كما فى « الفتح » (٣٧٥/١) - ، ومسلمٌ (٧/٤ - نووى) ، =

....

= وأبو عوانة (١/٢٣٢) ، والدارمىُّ (١/١٤١) ، وأحمدُ (٣/١١٢ ، ١١٦ ، ٢٠٩ ، ٢٤٩ ، ٢٥٩) ، وابنُ حبان (ج٢/ رقم ١٢٠٠ ، ١٢٠١) ، وابن خزيمة (١/٦١) ، والطيالسىُّ (٢١٠٢) ، والطحاوىُّ (١/٢٥ ، ٢/٥١) ، والبيهقىُّ (١/١٨٩) ، والبغوىُّ فى « شرح السُّنة » (٢/٥١) من طريق شعبة ، عن عبد الله بن عبد الله بن جبر ، عن أنس . وزاد بعضُهم : « وكان النبى صلى الله عليه وسلم وأهله يغتسلون من إناء واحد » .

وقد رواه عن شعبة جماعةٌ منهم :

« أبو الوليد الطيالسىُّ ، ويحيى القطان ، ومحمد بن جعفر ، ووهب بن جرير ، وعفان بن مسلم ، وعثمان بن عمر ، وسعيد بن عامر » .

وخالفهم أبو داود الطيالسىّ ، فرواه فى « مسنده » (٢١٢٠) وعنه الخطيب فى « التلخيص » (١/٣٢٨) فرواه عن شعبة ، عن يحيى بن يزيد الهنائى ، عن أنسٍ بالزيادة .

فجعل شيخ شعبة : « يحيى بن زيد » بدل « عبد الله بن عبد الله بن جبر » فلا أدرى هل وهم الطيالسىّ فيه على شعبة ، أم أنه رواه عنه على الوجهين ، لاسيما وقد رواه عن شعبة مثل رواية أصحاب شعبة .

وقد توبع شعبة .

تابعه سفيان الثورىّ ، عن عبد الله بن عبد الله بن جبر ، عن أنسٍ لكن بالزيادة فقط .

أخرجه أبو عوانة (١/٢٣٣) ، وأبو يعلى (ج٧/ رقم ٤٣٠٩) من طريقين عن سفيان . =

....

= ووقع عند أبى عوانة « عبد الله بن جبر » فلربما نُسب إلى جدِّه .

وتابعهما عتبة بن أبى حكيم ، قال : حدَّثنى عبدُ الله بْنُ عبد الله بن جَبْر ابن عتيك ، قال : سألنا أنساً عن الوضوء الذى يكفى الرجل من الماء ؟ فقال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بمُدٍّ فيسبغ الوضوء ، وعسى أن يفضل منه » . قال : سألناه عن الغُسل من الجنابة كم يكفى من الماء ؟ قال : الصاع . فسألتُ عنه : أعَنِ النبىّ صلى الله عليه وسلم ذكرُ الصاع ؟ قال : نعم ، مع المد » .

أخرجه الطحاوىُّ فى « شرح المعانى » (٢/٥٠) من طريق بقية بن الوليد ، عن عتبة بن أبى حكيم .

※ **قُلْتُ** : وفى سنده ضعفٌ ، وعتبة بن أبى حكيم مختلفٌ فيه .

قال ابنُ حبان :

« يعتبر بحديثه من غير رواية بقية عنه » وهذا منها .

وتابعهم عبد الله بن عيسى ، فرواه عن ابن جبرٍ ، عن أنسٍ مرفوعاً لكن بلفظ : « يجزىء فى الوضوء رطلان من ماء » .

أخرجه الترمذىُّ (٦٠٩) ومن طريقه البغوىُّ فى « شرح السُّنة » (٢/٥٢) عن وكيع ، عن شريك ، عن عبد الله بن عيسى به .

وقال الترمذىّ :

« هذا حديث غريبٌ لا نعرفه إلاَّ من حديث شريك على هذا الَّلفْظ » .

ومقصود الترمذىّ أن ذكرَ « الرطلين » لا يعرف إلا من حديث شريك ، وإلا فقد خولف وكيع فى لفظه . =

= فرواه أسود بنُ عامر ، شاذان[1] ، ومحمد بن الصباح البزار ، وسعيد بن منصور ، ويحيى بن عبد الحميد الحمانى ، جميعاً عن شريك ، عن عبد الله ابن عيسى ، عن عبد الله بن جبر ، عن أنس ، قال :

« كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ برطلين، ويغتسل بالصاع ».

وفى رواية الحمانى عن شريك : « كان يتوضأ بمُدٍ ، وهو رطلان » .

أخرجه أبو داود (٩٥) ، وأحمد (١٧٩/٣) ، والطحاوىُّ (٥٠/٢) ، فلعلَّ هذا الاختلاف من شريك النخعىّ .

وخولف شريك فى سنده .

خالفه سفيان الثورى ، فرواه عن عبد الله بن عيسى ، عن جبر بن عبد الله ، عن أنس .

أخرجه أحمد (٢٦٤/٣) من طريق زائدة ، عن سفيان .

وهذا خطأ من سفيان الثورى كما تقدّم .

* قُلْتُ : والعمدةُ فى هذا على رواية شعبة ، التى اختارها المصنِّفُ ، وكذا رجح البيهقىُّ وغيرهُ .

[تنبيه] : استغرب الترمذىُّ حديث شريك لأنه حدد قدر الماء المجزىء برطلين وقال : « لا نعرفه إلاَّ من حديث شريك على هذا اللَّفظ » فيتعقَّب بما أخرجه الدارقطنىُّ (٩٤/١ - ١٥٣/٢) من طريق موسى بن نصر ، نا عبدة بن سليمان ، عن إسماعيل بن أبى خالد ، عن جرير بن يزيد ، عن =

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى « المسند » (١٧٩/٣) ووقع فيه : « ... أحمد حدثنا أسود بن عامر ثنا شاذان ... » كذا وإنما « شاذان » لقبٌ لأسود بن عامر فلفظة « ثنا » مقحمةٌ ، فالله المستعان .

....

= أنسٍ أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ برطلين ويغتسل بالصاع ثمانية أرطال » .

قال الدارقطنيُّ :

« تفرَّد به موسىٰ بن نصر ، وهو ضعيف الحديث » .

وكذا أخرجه الدارقطنّي (١٥٤/٢) بسندٍ واهٍ أيضاً .

* * *

٧٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّد - ثُمَّ ذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ حَبِيبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ ، يُحَدِّثُ عَنْ (جَدَّتِهِ)[1] ، وَهِيَ أُمُّ عُمَارَةَ بِنْتُ كَعْبٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ ، فَأُتِيَ بِمَاءٍ فِي إِنَاءٍ قَدْرَ ثُلُثَيِ الْمُدِّ .

قَالَ شُعْبَةُ : فَأَحْفَظُ أَنَّهُ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ، وَجَعَلَ يُدَلِّكُهَا ، وَيَمْسَحُ أُذُنَيْهِ بَاطِنَهُمَا ، وَلَا أَحْفَظُ أَنَّهُ مَسَحَ ظَاهِرَهُمَا .

---

٧٤ - إسناده صحيح .

* محمد : هو ابن جعفر ، غُنْدَر .

* حبيبُ هو ابنُ زيد بن خلاد الأنصاريُّ المدنيُّ . أخرج له الأربعةُ ترجمه ابنُ أبي حاتم (١٠١/٢/١) ونقل توثيقه عن ابن معين وكذا وثقه المصنِّفُ ، وابنُ حبان .

وقال أبو حاتم :

« صالحٌ » .

* عباد بن تميم : هو ابنُ غزية الأنصاريُّ .

أخرج له الجماعة .

ووثقه المصنِّفُ ، والعجليُّ (٨٣٤) ، وابنُ حبان (١٤١/٥) .

* * *

والحديث أخرجه أبو داود (٩٤) ، وعنه البيهقيُّ (١٩٦/١) من طريق =

---

(١) في النسخة المطبوعة : « عن جدتي » ، والتصويب من النسخة المخطوطة المحفوظة في المكتبة الأزهرية (ج١/ ق ١/٧) ، وما ورد في « المطبوعة » متجهٌ أيضاً ، وقد رواه أبو داود كذلك . والله أعلمُ .

....

= محمد بن جعفر ، ثنا شعبة بإسناده وبأخصر مما ذكره المصنِّفُ هنا .

وقد خولف محمد بن جعفر فى إسناده .

خالفه يحيى بن زكريا بن أبى زائدة ، فرواه عن شعبة ، عن حبيب بن زيد ، عن عباد بن تميم ، عن عبد الله بن زيد ، أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم أتى بثلثى مُدٍّ من ماءٍ ، فتوضأ فجعل يدلك ذراعيه .

أخرجه البيهقىُّ (١٩٦/١) .

وتابعه أبو خالد الأحمر ، ثنا شعبة به .

أخرجه البيهقىُّ أيضاً .

وتابعهما معاذ بن معاذ ، ثنا شعبة به ولم يذكر قدر الماء .

أخرجه الطحاوىُّ فى « شرح المعانى » (٣٢/١) .

وسئل أبو زرعة الرازى عن هذا الاختلاف ، فقال :

« الصحيح عندى حديث غُنْدَر » .

ذكره عنه ابنُ أبى حاتم فى « العلل » (ج١/ رقم ٣٩) .

[تنبيه] عُزى هذا الحديث فى « تحفة الأشراف » (٩٣/١٣) إلى ابن ماجة ، وأظنُّه خطأ من ناسخ أو طابع ، لأنَّ المزىّ لم يذكر تخريجه ، إنما ذكر أبا داود والنسائىَّ . فالله أعلمُ .

* * *

٦٠ - بَـابُ
النِّيَّـــةِ فِى الوُضُوْءِ

٧٥ - أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيْبِ بْنِ عَرَبِىٍّ ، عَنْ حَمَّادٍ . وَالحَارِثُ ابْنُ مِسْكِيْنٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ القَاسِمِ ، حَدَّثَنِى مَالِكٌ . (ح) .

وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مَنْصُوْرٍ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ ، وَاللَّفظُ لَهُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيْمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ابْنِ وَقَّاصٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ، وَإِنَّمَا لِامْرِىءٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَإِلَى رَسُوْلِهِ ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَإِلَى رَسُوْلِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيْبُهَا ، أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » .

---

٧٥ - إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ . ويأتى برقم (٣٧٩٤) إن شاء الله .

* يحيى بن حبيب بن عربى : هو الحارثى أبو زكريا البصرىُّ .

أخرج له الجماعة حاشا البخارىّ .

وثقهُ المصنِّفُ ، وابنُ حبان ، ومسلمة بن قاسم .

وترجمه ابنُ أبى حاتم فى « الجرح والتعديل » (١٣٧/٢/٤) وحكى عن =

....

= أبيه أنه قال : « صدوقٌ » .

* حمادٌ : هو ابنُ زيدٍ .

* ابنُ القاسم : هو عبد الرحمٰن صاحبُ مالكٍ .

* سليمان بن منصور ، هو أبو الحسن البلخيُّ .

تفرَّد المصنِّفُ بالتخريج له .

ذكره ابنُ حبان فى « الثقات » (٢٧٩/٨) وقال :

« مستقيمُ الحديث » .

وقال المصنِّفُ :

« لا بأس به » .

* محمد بن إبراهيم بن الحارث التيميُّ أبو عبد الله المدنيُّ .

أخرج له الجماعةُ .

وثقه ابنُ معين ، وأبو حاتم ، والمصنِّفُ ، وابنُ سعدٍ ، ويعقوب بن سفيان ، وابنُ حبان ، وابنُ خراشٍ .

ونقل العقيليُّ فى « الضعفاء » (٢٠/٤) عن الإمام أحمد أنَّهُ ذكر محمد ابن إبراهيم وقال :

« فى حديثه شيءٌ » ، يروى أحاديث مناكير - أو منكرة - والله أعلمُ .

* **قُلْتُ** : وقولُ الناقد : « يروى مناكير » لا يلزمُ منه أن يكون : « منكر الحديث » كما لا يخفى : ومعناه أنه إن وهم فى بعض حديثه فلا يلزم أن نتوقف فى كل حديثه ، نعم نتوقف إذا خالف من هو أمكنُ منه وأثبت ، ولا نعلمُ أحداً توقف فى قبول حديثه هذا والاحتجاج به ، بل أطبق الجميع على تصحيحه .

=

....

= وقد وجه الحافظ فى « هدى السارى » (ص - ٤٣٧) كلمة أحمد ، فقال :

« المنكر أطلقه أحمد بن حنبل وجماعة على الحديث الفرد الذى لا متابع له ، فيُحمل على هذا ، وقد احتج به الجماعةُ » اهـ .

* قُلْتُ : وهو توجيهٌ حسنٌ .

ولم يعتبر الذهبيُّ كلمة الإمام من الجرح القادح ، فذكره فى « الميزان » (٤٤٥/٣) وقال :

« وثقه الناس ، واحتجَّ به الشيخان ، وقفز القنطرة » اهـ .

وقال فى « سير النبلاء » (٢٩٥/٥) :

« ومن غرائبه المنفرد بها « حديث الأعمال » عن علقمة ، عن عمر ، وقد جاز القنطرة ، واحتجَّ به أهل الصحاح بلا مثنوية »[1] اهـ .

* * *

والحديث أخرجه البخاريُّ (٩/١ ، ١٣٥ و ١٦٠/٥ و ٢٢٦/٧ و ١١٥/٩ و ٥٧٢/١١ و ٣٢٧/١٢ - فتح) ، ومسلمٌ (١٥٥/١٩٠٧) ، وأبو عوانة (٧٨/٥) ، وأبو داود (٢٢٠١) ، والترمذيُّ (١٦٤٧) ، وابنُ ماجة (٤٢٢٧) ، وأحمد (٢٥/١ ، ٤٣) ، والحميديُّ (٢٨) ، والطيالسيُّ (ص - ٩) ، وابنُ المبارك (٦٢/١/١) ، ووكيع (٣٥١) ، وهناد بنُ السرىّ (٨٠٥) ، وابنُ أبى عاصم (رقم ٢٠٦) ، والبيهقىُّ (٢٤٣) خمستهم فى « كتاب الزهد » ، وابنُ خزيمة فى « صحيحه » (ج١/ رقم ١٤٢ ، =

(١) يعنى : بلا استثناء .

....

= ٤٥٥) ، وكذا ابن حبان (ج٢/ رقم ٣٨٨ ، ٣٨٩) ، وابنُ الجارود في « المنتقى » (٦٤) ، والبزار في « مسنده الكبير » (ج١/ ق ٣٩/ ١ -٢) ، ومحمد بنُ الحسن في « الموطأ » (٩٨٣) ، وابن جرير في « تهذيب الآثار » (ص ٧٨٤ - ٧٨٥ - مسند عمر) ، والطبرانيُّ في « الأوسط » (ج١/ رقم ٤٠) ، وابنُ أبي حاتم في « المقدمة » (ص - ٢١٣) ، والخليلي في « الإرشاد » (٤٥٧) ، وابن المنذر في « الأوسط » (٣٦٩/١) ، وابنُ الأعرابي في « معجمه » (ج٤/ق ٢/٦٢ - ج ١٠/ق ١/١٩٩) ، وتمام الرازي في « الفوائد » (ج٥/ ق ١/٧٩) والدَّارقطنيُّ (١/٥٠-٥١) وفي « العلل » (ج١/ ق ٢/٦١) ، والطحاويُّ في « شرح الآثار » وابنُ مندة في « الإيمان » (١/١٥٤) ، وفي « مسند إبراهيم بن أدهم » (١٣) وأبو أحمد الحاكم في « شعار أصحاب الحديث » (ص - ٤٥) ، وابن زاذان في « الفوائد » (ج١/ ق ١/٩٩ - ٢/١١٥) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٤٢/٨) ، وفي « أخبار أصبهان » (١١٥/٢ ، ٢٢٧) ، وفي « معرفة الصحابة » (رقم ٢١١) والحاكم في « كتاب الأربعين » - كما في التلخيص الحبير (٥٥/١) - ، وأبو إسماعيل الهروي في « الأربعين في دلائل التوحيد » (٣٩ - ٤٠) ، والقضاعيّ في « مسند الشهاب » (رقم ١ ، ٢ ، ١١٧١ ، ١١٧٢) ، وابنُ عساكر في « الأربعين البلدانية » (ق ١/٢) وفي « تاريخ دمشق » (٦٥/٣٨ - ٢١/٧ ، ٣٥ ، ١٩٣) ، وابنُ حزم في « المحلى » (٧٣/١) ، والبيهقيُّ في « السنن » (٤١/١ ، ٢١٥ - ١٤/٢ و ١١٢/٤ و ٣٩/٥) ، وفي « المعرفة » - كما في « نصب الراية » (٣٠٢/١) وفي « شعب الإيمان » (٦٨٣٧) - ، وفي « الاعتقاد » (٢٥٤) ، وفي =

....

= « الآداب » (رقم ١١٣٨) ، وفى « السنن الصغير » (ق ٢/٢) ، والخطيبُ فى « التاريخ » (٢٤٤/٤ و ١٥٣/٦ ، ٣٤٥/٩ - ٣٤٦) ، وفى « التلخيص » (١/٤٩١) ، وفى « الجامع » (ق ٢/٣) ، وابنُ الدبيثى فى « ذيل تاريخ بغداد » (١٠٦/١ - ١٠٧) والحكيم الترمذى فى « نوادر الأصول » (ج ٣/ق ٢/٦٣ - ١/٦٤) وابن جميع فى « معجمه » (٣١٠) ، وأبو بكر الشافعيُّ فى « فوائده » (ج٤/ ق ٢/٤٩) ، والبغوىُّ فى « شرح السُّنة » (٤٠١/١) والحسن بن محمد الخلال فى « المجلس الثانى من الأمالى » (ق ١/٢) ، والقاضى عياض فى « الإلماع » (٥٤ - ٥٥) ، والشجرى فى « الأمالى » (٩/١) ، وابن الجوزى فى « مشيخته » (١٣٤ — ١٣٥) ، وصدر الدين البكرى فى « الأربعين » (٥٨ - ٥٩) ، وابنُ المستوفى فى « تاريخ إربل » (٩٨/١ - ٩٩ ، ١٠٨ ، ١٦٤ - ١٦٥ ، ٢١٢ ، ٢٧٠ - ٢٧١) والرافعىُّ فى « التدوين » (٧٧/٤) ، والسِّلفىُّ فى « معجم السفر » (١١٤) ، والنووىُّ فى « الأذكار » (ص - ٤) ، وفى « بستان العارفين » (٢٢ - ٢٣) ، والمزىُّ فى « تهذيب الكمال » (١/١٥٧) ، والذهبىُّ فى « معجم شيوخه الكبير » (ق ١/١٨٥ - ٢) ، وابنُ السبكىّ فى « طبقات الشافعية » (٢٠٨/٥) ، والعراقىُّ فى « تقريب الأسانيد » (٢/٢ - ٣) وبرهان الدين التنوخى فى « نظم اللآلى بالمائة العوالى » (ق ١/٢) من طرقٍ عن يحيى بن سعيد الأنصارىّ ، عن محمد بن إبراهيم التيمىّ ، عن علقمة بن وقاص ، عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ... فذكره .

وقد رواه عن يحيى بْنِ سعيد الأنصارىِّ خَلْقٌ من أصحابه ، منهم : مالكٌ ، والثورىُّ ، وشعبةُ ، وابنُ عيينة ، وحمادُ بْنُ زيد ، وأبو خالدٍ =

....

= الأحمر سليمان بن حيان ، وعبدُ الوهاب بْنُ عبد المجيد الثقفى ، ويزيد ابن هارون ، وابنُ المبارك ، وحفص بن غياث ، والليثُ بْنُ سعد ، ويحيى القطان ، والمحاربى ، وأبو حنيفة ، وعيسى بْنُ يونس ، وزهير بْنُ معاوية ، والأوزاعىُّ ، وابنُ جريج ، وإبراهيمُ بْنُ أدهم ، ويحيى بْنُ أيوب ، ومروانُ ابْنُ معاوية الفزارى ، وزهيرُ بْنُ محمد ، والقاسمُ بن معن ، وعمرو بن أبى قيس ، وجعفرُ بْنُ عون ، وخالدُ بْنُ عبد الله الواسطىُّ ، وعلىُّ بن هاشم ، وعمرو بن الحارث .

قال الترمذىُّ :

« هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ »

وقال الدارقطنىُّ فى « العلل » (ج١/ ق ١/٦١) :

« هو حديثٌ صحيحٌ » .

وقال الخليلىُّ فى « الإرشاد » :

« هذا أصلٌ من أصول الدين ، ومداره على يحيى بن سعيد » .

وقال أبو نعيم فى « الحلية » :

« هذا الحديث من صحاح الأحاديث وعيونها » .

وقال ابن عساكر :

« هذا حديث صحيحٌ من حديث أمير المؤمنين أبى حفص عُمَرَ بْنِ الخطَّاب ... وثابتٌ من حديث علقمة بْنِ وقاص الليثىُّ ، لم يروه عنه غير أبى عبد الله محمد بن إبراهيم بن الحارث القرشىّ التيمىُّ المدنىُّ ، واشتهر عنه برواية أبى سعيدٍ يحيى بن سعيد بن قيس الأنصارى المدنى القاضى ، وهو ممن انفرد به كل واحدٍ من هؤلاء عن صاحبه ، ورواه عن يحيى العددُ =

= الكثيرُ ، والجمُّ الغفيرُ » اهـ .

وقال شيخُ الإسلام ابنُ تيمية فى « الفتاوى » (٢٤٧/١٨) :

« هذا حديث صحيحٌ متفقٌ على صحته ، تلقته الأمة بالقبول والتصديق مع أنه من غرائب الصحيح » .

وقال برهان الدين التنوخى فى « نظم اللآلى فى المائة العوالى » (ق ١/٢ - ٢) :

« هذا حديثٌ صحيحٌ غريبٌ جدّاً بالنسبة إلى أوله ، لا يصحُّ مُسْنداً عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم إلاَّ من حديث أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، ولم يروه عن عمر إلاَّ علقمة بن وقاص ، كما لم يروه عن علقمة إلاَّ محمد بن إبراهيم ، ولا عنه إلاَّ يحيى بن سعيد ، وهم ثلاثةٌ كلُّهم تابعٌ يروى بعضُهم عن بعضٍ ، مشهورٌ بالنسبة إلى آخره ، ورواه عن يحيى العددُ الكثير ، والجمُّ الغفير ، وأخرجه الأئمةُ السِّتَّةُ فى « كتبهم » عن أصحاب أصحابه ، وهو حديثٌ جليلٌ عظيمُ الموقع ، كبيرُ الغَنَاءِ » اهـ .

* قُلْتُ : « وفى الباب عن أبى سعيد الخدرى ، وأنس بن مالك ، وعلىّ ابن أبى طالب ، وأبى هريرة رضى الله عنهم » .

* **أولاً : حديث أبى سعيد الخُدْرى ، رضى الله عنه .**

أخرجه الخليلى فى « الإرشاد » (ص ٢٣٣) ، وأبو عمران[1] البزار فى « أحاديثه » (ق ١/٥٦) ، والدارقطنىُّ فى « غرائب مالك » ، والحاكم فى « تاريخ نيسابور » - كما فى « الأمالى على الأذكار » للحافظ بن حجر ، =

---

(١) وهو موسى بن سعيد ، وله ترجمة فى « سير النبلاء » (٣٠٥/١٥ - ٣٠٦) و « تاريخ بغداد » (٥٩/١٣) .

....

= المجلس (١٨٣) - ، والخطابى فى « معالم السنن » - كما فى « التقييد » (٢٦٧) للعراق - ، وأبو نعيم فى « الحلية » (٣٤٢/٦) وابن عساكر فى « غرائب مالك » - كما فى « طرح التثريب » (٤/٢) للعراق - ، والقضاعى فى « مسند الشهاب » (١١٧٣) من طرق عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبى روَّاد ، ثنا مالك بنُ أنسٍ ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبى سعيد الخدرى مرفوعاً : « إنما الأعمال بالنية ... الحديث » .

* **قُلْتُ** : كذا رواه عبدُ المجيد عن مالك ، ووهم فيه عليه فقد رواه القعنبىُّ ، وابنُ القاسم ويحيى بن قزعة ، وأبو مصعب وغيرُهم عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عمر بن الخطاب .

وقد حكم الحفاظ بوهم عبد المجيد فيه .

قال أبو حاتم :

« هذا حديثٌ باطلٌ ، لا أصل له ، إنما هو مالكٌ ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم التيمىّ ، عن علقمة بن وقاص ، عن عمر ، عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم » .

ذكره عنه ولدُه عبد الرحمن فى « علل الحديث » (ج١/ رقم ٣٦٢) .

وقال الدارقطنىُّ فى « العلل » (١٩٣/٢ - ١٩٤) :

« رواه عبد المجيد بن عبد العزيز عن مالك عن زيد بن أسلم ، عن عطاء ابن يسار ، عن أبى سعيد الخُدْرى ، ولم يُتابع عليه ، وأمَّا أصحابُ مالكٍ الحفاظ ، فرووه عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن علقمة بن وقاص ، عن عمر ، وهو الصواب » . =

....

= وقال الخليلى فى « الإرشاد » (ص - ١٦٧) :-

« وعبد المجيد قد أخطأ فى الحديث الذى يرويه عن مالك فى الحديث الذى يرويه مالك والخَلْقُ عن يحيى بن سعيد الأنصارى ... فقال عبد المجيد وأخطأ فيه : أخبرنا مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبى سعيد الخدرى ... فذكره ، وهو غيرُ محفوظٍ من حديث زيد بن أسلم بوجهٍ » .

وقال أبو نُعيم :

« غريبٌ من حديث مالك عن زيد ، تفرَّد به عبد المجيد ، ومشهُورُهُ ما فى « الموطأ » : مالك ، عن يحيى بن سعيد » اهـ .

وقال الحافظ فى « الأمالى » :

« غريبٌ من هذا الوجه » .

وقال العراقىُّ فى « طرح التثريب » (٢/٤) :

« وهو غلطٌ من ابْنِ أبى روَّاد ، وقول الخطابى[1] : إنه يقال : إن الغلط إنما جاء من قبل نوح بن حبيب الذى رواه عن ابن أبى روَّاد ، فليس بجيِّدٍ من قائله ، فإنه لم ينفرد به نوح عنه ، بل رواه غيره عنه ، وإنما الذى تفرَّد به ابنُ أبى روَّاد كما قال الدارقطنىُّ وغيره » .

* **قُلْتُ** : تابع نوحَ بْنَ حبيب إبراهيمُ بنُ محمد بن مروان بن هشام عند الدارقطنىّ فى « الغرائب » وعلىُّ بنُ الحسن الذهلىُّ عند الحاكم فى « تاريخ =

---

(١) قال فى « عمدة القارى » (٢٠/١) : « أحال الخطابى الغلط على نوح » .

قُلْتُ : لم يفعل ذلك الخطابى ، وإنما أحال على غيره ، فقال ، (يُقال) وقد بينتُ أن قائل ذلك هو البزار . والله أعلمُ .

....

= نيسابور » .

« فهذا يدلُّ على أن نوح بن حبيب – مع ثقته – لم يتفرَّد به ، وقائل هذه المقالة هو البزار .

قال الزيلعيُّ فى « نصبَ الراية » (٣٠٢/١) :

« وقال – يعنى البزَّار – فى « مسند الخُدْرى » : حديثٌ رُوى عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبى سعيد الخدرى ، عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : « **الأعمالُ بالنِّيَّة** » أخطأ فيه نوح بن حبيب ، ولم يُتابع عليه ، وليس له أصلٌ عن أبى سعيد » اهـ .

* **ثانياً : حديث أنسٍ ، رضى الله عنه :**

أخرجه ابنُ عساكر فى « جزء من أماليه » – كما فى « التقييد » (٢٦٨) للعراق – وفى « تاريخه » (ج٢/ لوحة ٥٤٦) فى ترجمة :

« إبراهيم بن محمود بن حمزة النيسابورى » ، من طريقه ، نا أبو هبيرة ، محمد بن الوليد الدمشقىّ ، نا أبو مسهر ، نا يزيد بن السمط ، نا الأوزاعىّ ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أنسٍ مرفوعاً : « إنما الأعمال بالنيات ... الحديث » .

وقال :

« المحفوظُ حديث محمد بن إبراهيم ، عن علقمة بن وقاصٍ ، عن عمر ، وهذا غريبٌ جدًّا » .

قال العراق فى « طرح التثريب » (٤/٢) :

« والمعروف من حديث أنسٍ ما رواه البيهقىّ[1] من رواية عبد الله بن =

---

(١) أخرجه فى « سننه » (٤١/١) وقال البدر العينى فى « العمدة » (٢٢/١) : « فى =

....

= المثنى الأنصارى ، حدثنى بعض أهل بيتى عن أنس فذكر حديثاً فيه » :
« إنه لا عمل لمن لا نيَّة له » .

* * *

* **ثالثاً : حديث أبى هريرة رضى الله عنه :**

قال العراق فى « الطرح » :

« رواه الرشيد العطَّار فى بعض تخاريجه ، وهو وهم أيضاً » اهـ .

وقد أفاد فى « التقييد والإيضاح » (٢٦٨) أن لفظه كلفظ حديث عمر ، رضى الله عنه .

* * *

* **رابعاً : حديثُ علىّ بْنِ أبى طالب ، رضى الله عنه .**

قال العراقىُّ فى « التقييد » (٢٦٧) :

« رواه ابن الأشعث فى « سننه » ، والحافظ أبو بكر محمد بن ياسر الجيانى فى « الأربعين العلوية » من طريق أهل البيت ، بلفظ : « الأعمال بالنية » وفى إسناده من لا يُعرف » اهـ .

وقال فى « الطرح » :

« إسناده ضعيفٌ » .

* **قُلْتُ** : أمَّا ما ذكره ابن مندة[1] فى كتابه « المستخرج من كتب =

= إسناده جهالة » .

(١) ليس هو أبا عبد الله محمد بن إسحٰق بن مندة ، وإنما هو ابنه أبو القاسم عبد الرحمٰن . ذكره العراق فى « التقييد » (٢٦٧) .

....

= الناس للتذكرة ، والمستطرف من أحوال الناس للمعرفة »[1] أن هذا الحديث رواه عن غير عمر بن الخطاب جماعةٌ من الصحابة منهم : سعد بن أبى وقاص ، وابن عمر ، وابن مسعود ، وابن عباس ، ومعاوية بن أبى سفيان ، وعتبة بن عبد السلمىّ ، وهلال بن سويد ، وعبادة بن الصامت ، وجابر بن عبد الله ، وعقبة بن عامر ، وأبو ذر ، وعتبة بن مسلم » اهـ .

فما ذكره ابنُ مندة ليس بلفظ حديث عمر ، وإنما هو فى مطلق النيّة ، فهى شواهد بالمعنى ، وقد زاد عليه العراق آخرين ، وفات العراقىّ كثير ، وهذا مما يتعسر حصرهُ وتتبُّعه . والله أعلمُ . لذلك لم أخرج إلاَّ أحاديث من رووها كلفظ حديث عمر . والحمد لله .

ثمَّ اعلم – وفقك الله تعالى للخير – أنَّ كل راوٍ من رواة حديث عمر قد توبع ، ولكن هذه المتابعات لا تثبت عند أهل العلم ، فإنما أذكرها تنبيهاً .

* أما علقمةُ بنُ وقاص ، فقال ابنُ مندة .

« هذا الحديث رواه عن عمر غيرُ علقمة : ابنه عبد الله ، وجابر ، وأبو جحيفة ، وعبد الله بن عامر بن ربيعة ، وذو الكلاع ، وعطاء بن يسار ، وواصل بن عمرو الجذامىّ ، ومحمد بن المنكدر » .

* وأما محمد بن إبراهيم التيمىّ ، فتابعه :

« سعيد بن المسيب ، ونافع مولى ابن عمر » .

* وأما يحيى بن سعيد الأنصارىّ . =

(١) تمام الاسم من « نصب الراية » (٣٠٢/١) .

....

= فتابعه محمد بن عمرو ، عن محمد بن إبراهيم التيمىّ بإسناده سواء .

أخرجه ابنُ حبان فى « الثقات » (٦/٢٩٨ - ٢٩٩) ، والخليلىُّ فى الإرشاد » (ص - ٦٣١) ، وابنُ عدىّ فى « الكامل » (٣/٩٩٧) ، والذهبىُّ فى « تذكرة الحفاظ » (٢/٧٧٤) من طريق محمد بن عبيد الهمدانى ، نا الربيع بن زياد الضبىُّ ، نا محمد بن عمرو به .

* قُلْتُ : ولكن الحفاظ أعلّوا هذه المتابعة .

قال الدارقطنىُّ فى « العلل » (ج١/ ق ١/٦٢) :

« إنما رواه عن محمد بن عمرو بن علقمة : الربيعُ بنُ زياد الهمدانى وحده ، ولم يُتابع عليه » .

وقال ابنُ عدىّ :

« وهذا لا أصل له ... وأما عن محمد بن عمرو ، عن محمد بن إبراهيم ، فلم يروه عنه غير الربيع بن زياد . وقد روى الربيعُ بنُ زياد عن غير محمد ابن عمرو من أهل المدينة بأحاديث لا يتابع عليها » اهـ .

وقال الخليلى :

« تفرَّد به الربيع عن محمد بن عمرو بن علقمة ، والمحفوظ هذا من حديث يحيى بن سعيد الأنصارى ، عن محمد بن إبراهيم التيمىّ » .

وقال الذهبىُّ:

« غريبٌ جدًّا من حديث محمد بن عمرو ، تفرَّد به عنه الربيع بن زياد ، وما أظنُّ رواه عنه غير ابن عبيد ، وهو صدوقٌ » .

وقال الحافظ فى « اللسان » (٢/٤٤٤ - ٤٤٥) فى ترجمة « الربيع » :

« وهو من غرائبه ، والظاهر أنه سمعه من يحيى بن سعيد ، فحدَّث به =

....

= عن محمد بن إبراهيم على سبيل الخطأ » اهـ .

* **قُلْتُ** : وذكر ابنُ مندة أنه قد تابع يحيى بن سعيد :

داود بن أبى الفرات ، ومحمد بن إسحٰق ، وحجاج بن أرطاة ، وعبد الله بن قيس الأنصارىّ .

وقد نبهنا أن كل هذه المتابعات والشواهد لا تصحُّ ، والله تعالى الموفق .

وقد خولف يحيى بن سعيد فى إسناده .

خالفه موسىٰ بن محمد بن إبراهيم التيمى ، فرواه عن أبيه محمد بن إبراهيم قال : لمَّا قدم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم المدينة ، وعك أصحابه ، وقدم رجلٌ فتزوج امرأةً كانت مهاجرة ، فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر ، فقال : « **يا أيها الناس إنما الأعمال بالنية** »... الحديث وساق كلاماً آخر يأتى ذكره قريباً .

أخرجه الزبير بن بكَّار فى « أخبار المدينة » - كما فى « اللمع » (ص ١١٤) للسيوطى - قال : حدثنى محمد بن الحسن ، عن محمد بن طلحة بن عبد الرحمن ، عن موسىٰ بن محمد بن إبراهيم بن الحارث ، عن أبيه . هكذا معضلاً .

* **قُلْتُ** : وهذه مخالفة لا قيمة لها ، إنما ذكرتها تنبيهاً ، وموسىٰ بن محمد تركه الدارقطنىُّ .

وقال النسائىُّ :

« منكرُ الحديث » .

وضعّفه أحمد ، وابنُ معين وغيرُهما . =

....

= ومحمد بن الحسن هو ابن زبالة .
كذبه ابن معين ، وأبو داود وغيرُهما .
وتركه النسائى والدارقطنىُّ ووهَّاهُ أبو زرعة .
[تنبيهات] :
* **الأوَّلُ** :

اشتهر بين العلماء أن سبب هذا الحديث أنَّ رجلاً هاجر لأجل امرأةٍ ، رواه الزبير بن بكار فى « أخبار المدينة » ، قال : حدثنى محمد بن الحسن ، عن محمد بن طلحة بن عبد الرحمٰن ، عن موسىٰ بن محمد بن إبراهيم بن الحارث ، عن أبيه . قال : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ، وعك أصحابُه فيها ، وقدم رجل فتزوج امرأةً كانت مهاجرة ، فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر ، فقال : « يا أيها الناس ! إنما الأعمال بالنية ، » ثلاثاً ... الحديث ، ثُمَّ رفع يديه ، فقال : « **اللهم انقل عنا الوباء** » . ثلاثاً . فلما أصبَح قال : « **أُتيت هذه الليلة بالحمى ، فإذا بعجوزٍ سوداء مُلبَّبة فى يدى الذى جاء بها ، فقال : هذه الحمى ، فما ترى ؟ فقلت : اجعلوها بخِمٍ** » .

* **قُلْتُ** : هكذا ذكره العلماء فى أسباب ورود الحديث كالسيوطى فى « اللمع » (١١٤) وغيرِهِ ، وفيه نظرٌ من وجهين :

* **الأول** : أنه فى النهاية من الضعف ، وقد بينتُ ذلك آنفاً .

* **الثانى** : أنه على فرض صحته ، ليس فيه أن النبىَّ صلى الله عليه وسلم قال ذلك لأجل الرجل الذى تزوج المرأة ، وقد ذكر فى بعض الآثار أنها أم قيس ، وأن الرجل الذى تزوجها سمى « مهاجر أم قيس » . =

....

= وقد روى سعيد بن منصور فى « سننه » ، وعنه الطبرانىُّ فى « الكبير » (ج٩/ رقم ٨٥٤٠ ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن شقيق ، قال : قال عبد الله بن مسعود : من هاجر يبتغى شيئاً ، فهو له ، قال : هاجر رجل ليتزوج امرأةً يُقال لها « أم قيس » ، وكان يسمى « مهاجر أم قيس » .

قال العراق فى « تخريج الإحياء » (٣٥٢/٤) :

« إسنادهُ جيّدٌ » .

وقال فى « طرح التثريب » (٤/٢) :

« رجاله ثقات » .

وكذا قال البدر العينى فى « العمدة » (٢٨/١) .

وقال الهيثمىُّ فى « المجمع » (١٠١/٢) :

« رجاله رجال الصحيح » .

وقال الحافظ فى « الفتح » (١٠/١) :

« وهذا إسنادٌ صحيحٌ على شرط الشيخين ، لكن ليس فيه أنَّ حديث « الأعمال » سيق بسبب ذلك ، ولم أر فى شئ من الطرق ما يقتضى التصريح بذلك » اهـ .

[تنبيه] ذكر ابنُ السبكى فى « طبقات الشافعية » (٣٧٨/٦) حديث ابن مسعود فى « مهاجر أم قيس » وقال :

« ذكره ابنُ مندة وأبو نعيم فى « الصحابة » غير موصول الإسناد » اهـ .

* قُلْتُ : كذا قال ، وهو عجبٌ !

لأن ابن مندة وأبا نعيم خرجاه من طريق إسماعيل بن عصام بن يزيد ، =

....

= قال : وجدت فى كتاب جدى يزيد - الذى يُقال له حبر - حدثنا سفيان ، عن الأعمش ، عن أبى وائل ، عن ابن مسعود قال : كان فينا رجلٌ خطب امرأةً يقال لها : « أم قيس » ، فأبت أن تتزوجه حتى يهاجر ، فهاجر فتزوجها ، فكنا نسميه : « مهاجر أم قيس » . قال ابن مسعود : « من هاجر لشيء فهو له » .

قال أبو نعيم :

« تابعه عبدُ الملك الذمارى ، عن سفيان »[1] .

فإن كان ابنُ السبكى - رحمه الله - يقصد جهالة « حبر » ، فقد صرّح أبو نعيم بأن عبد الملك بن عبد الرحمن الذمارى تابعه ، وحتى لو لم نجد من تابعه ، هل إذا وجد فى الإسناد مجهولٌ يوصف بالانقطاع ؟ الراجح أنه لا يوصف بذلك ، فكان ينبغى أن يقول : « ضعيف الإسناد » ، وإلَّا فقد علمت أنه إسنادٌ صحيحٌ ، ولعله لم يقف على الخبر فى « سنن سعيد بن منصور » . والله أعلمُ .

وقد يكون أعلَّه بذلك لأن الخبر وجادة ، فإن كان كذلك فلا وجه له أيضاً لأن الوجادة أحد وجوه التحمل .

* **الثانى :**

هذا الحديث قد أخرجه الأئمة الستة - كما رأيت - ، فيستغرب صنيع الحافظ المنذرى - رحمه الله - ، إذ عزاه فى « الترغيب » (٥٧/١ - =

---

(١) قال الحافظ فى « الإصابة » ٢٦٩/٨) : « وهو يدفع إشارة أبى موسى أنه من أفراد حبر » اهـ .

= ٢٩٨/٢) إلى الستة دون ابن ماجة . وظننتُ أنه وهمٌ من الناسخ أو الطابع ، لأنه عزاه إلى ابن ماجة فى « مختصر سنن أبى داود » (١٣٠/٣) حتى وقفت على كلام للحافظ الناجى فى « عجالة الإمـلاء »[١] (ق ١/٦ - ١٤٠/١ -٢) فقال : « عزوه الحديث إلى الخمسة دون ابن ماجة عجيبٌ ، وقد رواه بلا شكٍ » اهـ .

فعلمتُ أنه ذهولٌ من المنذرى - رحمه الله - .

* **الثالث :**

ذكر الحافظ أبو الخطاب ابن دحية[٢] الكلْبى فى « أماليه » أن هذا الحديث أخرجه مالكٌ فى « الموطأ » ، ثوهَّمهُ غير واحدٍ فى ذلك .

قال الحافظ فى « التلخيص » (٥٥/١) :

« ... وإنْ كان ابنُ دحية وهم فى ذلك ، فادَّعى أنه فى « الموطأ » ، =

---

(١) واسم الكتاب كاملاً : « عجالة الإملاء المتيسرة من التذنيب ، على ، ما وقع للحافظ المنذرى من الوهم وغيره فى كتابه « الترغيب والترهيب » . ومنه نسخة كاملة فى المكتبة المحمودية ، وهى عندى ، وفيه نفائسُ عوالٍ ، ودُررٌ غوالٍ ، أطنب شيخنا الألبانى - حفظه الله - فى مدحه فى مقدمة كتابه « صحيح الترغيب والترهيب » (٦٢/١ ، ٦٤) فقال : « وهو لعمر الله كتاب هامّ جدّاً ، دلَّ على أن مؤلفه رحمه الله كان على ثروة عظيمة من العلم ، وجانب كبير من دقة الفهم ، جاء فيه بالعجب العجاب ، وطرَّزه بفوائد كثيرة تسر ذوى الألباب ، قلَّما توجد فى كتاب ... » .

ه قُلْتُ : ومؤلفه هو إبراهيم بن محمد بن محمود بن بدر ، برهان الدين الحلبى ، توفى سنة (٩٠٠ هـ) وله ترجمة فى « الضوء اللامع » (١٦٦/١) للسخاوى ، وقد أشار إلى كتابه هذا فقال : « ويقال إنه علق على « الترغيب » للمنذرى شيئاً فى مجلدٍ لطيفٍ » اهـ .

(٢) له ترجمة فى « سير النبلاء » (٣٨٩/١٢ - ٣٩٥) للذهبىِّ .

....

= نعم ، رواه الشيخان والنسائىُّ من حديث مالك » اهـ .

وقال فى « الفتح » (١/١١) :

« ثُمَّ إن هذا الحديث متفقٌ على صحته ، أخرجه الأئمة المشهورون إلا الموطأ ، ووهم من زعم أنه فى « الموطأ » مغتراً بتخريج الشيخين له والنسائىّ من طريق مالك » اهـ .

وقال البدر العينى فى « عمدة القارى » (١/٢١) :

« ولم يبق من أصحاب الكتب المعتمد عليها من لم يخرجه سوى مالك ، فإنه لم يخرجه فى « موطئه » ، ووهم ابنُ دحية الحافظ ، فقال فى « إملائه » على هذا الحديث : أخرجه فى « الموطأ » ، ورواه عنه الشافعىُّ ، وهذا عجيبٌ منه » اهـ .

وقال الحافظ الناجى فى « عجالة الإملاء » (ق ١/٦) :

« .... لكنه ليس فى « الموطأ » ، وإن كان البخارىُّ ومسلمٌ قد روياه عن القعنبىِّ ، والنسائىُّ عن الحارث بن مسكين ، عن ابن القاسم ، كلُّهم عن الإمام مالك ، فتوهم الحافظ ابنُ دحية أنه فى « الموطأ » ، فوهم » اهـ .

* **قُلْتُ** : لا وجه عندى لتوهيم ابن دحية ، نعم لم يروه أحدٌ ممن روى « الموطأ » عن مالك - فيما أعلمُ - إلاَّ محمد بن الحسن الشيبانى ، فلربما اعتمد ابنُ دحية على ذلك فعزاه لمالك ، وهو تصرفٌ صحيحٌ . والله أعلمُ .

* * *

* **الرابع** :

هذا الحديث مع صحته فهو غريبٌ ، وقد زعم بعض المتأخرين أنَّه =

....

= متواتر ، وليس كذلك ، نعم ، إن عنى أنه تواتر عن يحيى بن سعيد الأنصارى فهو كما قال ، فقد رواه عنه خَلْقٌ .

قال محمد بن عليّ بن سعيد النقاش الحافظُ :

« رواه عن يحيى الأنصاريّ مائتان وخمسون نفساً » .

وسرد أسماءهم أبو القاسم بن مندة فجاوز الثلاثمائة .

وروى أبو موسى المدينى عن بعض مشايخه مذاكرة عن الحافظ أبى إسماعيل الأنصارى الهروى ، قال :

« كتبتُه من حديث سبعمائة من أصحاب يحيى الأنصارى » .

فتعقَّبه الحافظ فى « الفتح » (١/١١) بقوله :

« وأنا أستبعد صحة هذا ، فقد تتبَّعتُ طرقه من الروايات المشهورة والأجزاء المنثورة منذ طلبتُ الحديث إلى وقتى هذا ، فما قدرت على تكميل المائة ، وقد تتبَّعْتُ طرق غيره فزادت على ما نقل على ما تقدَّم » اهـ .

وقال فى « التلخيص » (١/٥٥) :

« تتبَّعْتهُ من الكتب والأجزاء ، حتى مررت على أكثر من ثلاثة آلاف جزء ، فما استطعت أن أكمل له سبعين طريقاً » اهـ .

* **قُلْتُ** : ولا تنافى بين القولين ، فمن لم يكمل سبعين طريقاً يصحُ أنْ يقال فيه : « لم يكمل المائة » ، مع أن عبارة « الفتح » يظهر أنها المتأخرة . والله أعلمُ . =

* * *

....

= * الخامسُ :

صرّح علماء الحديث وحفاظه أن هذا الحديث لا يصحُّ إلا بهذا السند ، مثل النسائىّ ، والترمذىّ ، والطبرىّ ، وحمزة الكنانى .

قال أبو بكر البزار :

« لا نعلم روى هذا الحديث إلا عن عمر ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلاَّ بهذا الإسناد » اهـ .

وكذا قال أبو على بنُ السكن ، والخليلى ، وأبو عبد الله محمد بن عتاب ، وابنُ الجوزى وغيرُهم .

قال الخطابى :

« لا أعلمُ خلافاً بين أهل العلم أنَّ هذا الحديث لا يصحُّ مسنداً عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم إلاَّ من حديث عمر رضى الله عنه » اهـ .

قال الحافظ فى « الفتح » (١١/١) :

« وأطلق الخطابى نفى الخلاف بين أهل الحديث فى أنه لا يعرف إلاَّ بهذا الإسناد وهو كما قال لكن بقيدين : أحدهما الصحةُ ، لأنَّهُ ورد من طرق معلولة ذكرها الدارقطنىُّ ، وأبو القاسم ابن مندة وغيرُهما ، ثانيهما : السياق لأنه ورد فى معناه عدة أحاديث صحت فى مطلق النية » اهـ .

* قُلْتُ : ما نقلتُه عن الخطابى ذُكر فيه القيد الأول ، فقال : « لا يصحُّ مسنداً » ، فلا يستدرك عليه ذلك . والله أعلمُ . =

* * *

....

= * السَّادسُ :

نقل البدر العينى فى « العمدة » (١/٢٠) أن ابن ماكولا قال فى « تهذيب مستمر الأوهام » أن يحيى بن سعيد لم يسمعه من محمد بن إبراهيم التيمىّ ، وذكر فى موضعٍ آخر أنه يقال : لم يسمعه التيمىّ من علقمة . وأجاب بقوله : « قلت : رواية البخارى عن يحيى بن سعيد أخبرنى محمد بن إبراهيم التيمى أنه سمع علقمة يردُّ هذا ، وبما ذكرنا أيضاً يرد ما قاله ابنُ جرير الطبرىّ فى « تهذيب الآثار » أنَّ هذا الحديث قد يكون عند بعضهم مردوداً لأنه حديثٌ فردٌ » اهـ .

* * *

٦١ - الوُضُوْءُ مِنَ الإِنَاءِ

٧٦ - أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحةَ ، عَنْ أَنسٍ ، قَالَ :

رَأَيْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَانَتْ صَلَاةُ العَصْرِ ، فَالْتَمَسَ النَّاسُ الوَضُوءَ فَلَمْ يَجِدُوهُ . فَأُتِيَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَضُوْءٍ ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي ذَلِكَ الإِنَاءِ ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّئُوا ، فَرَأَيْتُ المَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ ، حَتَّى تَوَضَّئُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ .

---

٧٦ - إِسْنَادهُ صَحِيْحٌ .

* إسحٰق بن عبد الله بن أبي طلحة ، الأنصاريُّ المدنيُّ .

أخرج له الجماعةُ ، وهو ثقةٌ نبيلٌ .

وثقه ابن معين وزاد : « حجَّةٌ » ، وأبو حاتم ، والمصنِّف ، وأبو زرعة وقال : « وهو أشهر إخوته وأكثرهم حديثاً » ، وابنُ حبان وقال : « كان ينزل فى دار أبى طلحة ، وكان مقدَّماً فى رواية الحديث ، والإتقان فيه » .

* * *

والحديث أخرجه البخاريُّ (٢٧١/١ - ٥٨٠/٦ فتح) ، ومسلمٌ (٣٩/١٥ نووى) والترمذيُّ (٣٦٣١) ، وأحمد (١٣٢/٣) ، والشافعيُّ فى « المسند » (ص ١٥-١٦) ، وفى « الأم » (٢٨/١) والفريابى فى « دلائل =

....

= النبوة » (ق ٦ /١) ، وابنُ حبان فى « صحيحه » (ج٨/ رقم ٦٥٠٥) ، والبيهقىُّ (١٩٣/١) فى « دلائل النبوة » (١٢١/٤) ، والبغوىُّ فى « شرح السُّنة » (٢٤/٢) جميعاً عن مالكٍ ، وهذا فى « موطئه » (٣٢/٣٢/١) عن إسحٰق بن عبد الله بن أبى طلحة ، عن أنسٍ به .

قال الترمذىُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » .

وقد رواه عن مالكٍ جماعةٌ من أصحابه ، منهم :

« قتيبةُ بنُ سعيد ، وعبد الرحمن بن مهدى ، ومعن بن عيسى ، والقعنبى ، وأبو مصعب ، وابنُ وهبٍ ، وعبد الله بن يوسف ، ويحيى بن يحيى ، والشافعىُّ » .

* * *

وللحديث طرقٌ أخرى عن أنسٍ ، منها :

١ - ثابت البُنانى ، عنه ، قال :

« دعا النبىُّ صلى الله عليه وسلم بماءٍ ، فأُتى بقدحٍ رَحْرَاحٍ ، فجعل القوم يتوضئون ، فحزرت ما بين الستين إلى الثمانين ، قال : فجعلتُ أنظر إلى الماء ينبُع من بين أصابعه » .

أخرجه البخارىُّ (٣٠٤/١ - فتح) ، ومسلمٌ (٣٨/١٥ - نووى) ، وأحمد (١٤٧/٣) وابنُ سعد فى « الطبقات » (١٧٨/١) وابنُ خزيمة (ج١/ رقم ١٢٤) والفريابى فى « الدلائل » (ق ٦ /٢) ، وأبو يعلى (ج٦/ رقم ٣٣٢٩) ، وابنُ حبان (ج٨/ رقم ٦٥١٢) ، والبيهقىُّ (٣٠/١) وفى =

....

= « الدلائل » (٤/١٢٢ ، ١٢٣) وفى « الاعتقاد » (٢٧٣ ، ٢٧٤) ، والبغوى (٢/٢٥) من طرقٍ عن حماد بن زيد ، عن ثابتٍ .

وقد رواه عن حماد جماعةٌ من أصحابه ، منهم :

« مسدد بن مسرهد ، وأبو الربيع الزهرانى سليمان بن داود ، وسليمان ابن حرب ، ويونس بن محمد المؤدب ، وعفان بن مسلم ، ومحمد بن عبيد ابن حسَّاب » كلُّهم قالوا فى روايتهم : « بقدحٍ رَحْرَاحٍ » .

وتابعهم أحمد بن عبدة عند ابن خزيمة لكنه خالفهم فى هذا الحرف ، فقال : « بقدح زجاج » .

وبوَّب عليه ابنُ خزيمة بقوله : « بابُ إباحة الوضوء من أوانى الزجاج ، ضد قول بعض المتصوفة الذى يتوهَّمُ أن اتخاذ أوانى الزجاج من الإسراف ، إذ الخزفُ أصلبُ وأبقى من الزجاج » .

ثُمَّ ذكر ابنُ خزيمة أن غير واحدٍ رواه عن حماد بن زيد بلفظ « رحراح » ثم قال : « والرحراح إنما يكونُ الواسعُ من أوانى الزجاج لا العميق منه » فوفق بين الروايتين :

ولكن قال الحافظ فى « الفتح » (١/٣٠٤) :

« وصرّح جمعٌ من الحُذَّاق بأن أحمد بن عبدة صحَّفها ، ويقوى ذلك أنه أتى فى روايته بقوله « أحسبُهُ » فدلَّ على أنَّه لم يُتقنْهُ ، فإن كان ضبطها فلا منافاة بين روايته ورواية الجماعة ، لاحتمال أن يكونوا وصفوا هيئته ، وذكر هو جنسه » اهـ .

* **قُلْتُ** : وهذا الاحتمال الأخير أولى . والله أعلمُ .

وتابعه حمَّادُ بنُ سلمة ، عن ثابتٍ ، عن أنسٍ قال : =

....

= « حضرت الصلاة ، فقام جيران المسجد يتوضئون ، وبقى ما بين السبعين والثمانين وكانت منازلهم بعيدة ، فدعا النبيُّ صلى الله عليه وسلم بمخضبٍ فيه ماء ، ما هو بملآن ، فوضع أصابعه فيه ، وجعل يصبُّ عليهم ويقول : « توضئوا » حتى توضئوا كلُّهم ، وبقى فى المخضب نحو ما كان فيه ، وهم نحو السبعين إلى المائة » .

أخرجه أحمد (٣/١٧٥ ، ٢٤٨) عن عفان ومؤمل وابن عبد البر فى « التمهيد » (١/٢١٨) عن عفان ، ثنا حماد بن سلمة به وسندهُ صحيحٌ على شرط مسلم .

وأخرجه ابنُ سعدٍ فى « الطبقات » (١/١٧٨) أخبرنا عفان ، أخبرنا حماد ابن سىمة به .

وتابعه أيضاً سليمان بن المغيرة ، عن ثابتٍ قال : قلت لأنسٍ : يا أبا حمزة! حدِّثْنا من هذه الأعاجيب شيئاً شهدته، لا تُحدِّثُهُ عن غيرك[1]، قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر يوماً ثم انطلق حتى قعد على المقاعد التى كان يأتيه جبريل عليها ، فجاء بلالٌ فناداه بالعصر فقام كلُّ من كان له بالمدينة أهلٌ حتى يقضى الحاجة ، ويصيبَ من الوضوء ، وبقى رجالٌ من المهاجرين ليس لهم أهالى بالمدينة ، فأُتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدحٍ أَرْوَح فيه ماءٌ ، فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم كفَّهُ فى الإناء ، فما وسع الإناء كفَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كلَّها ، فقال بهؤلاء الأربع فى الإناء ثم قال : « **ادنوا فتوضئوا** » ويدهُ فى الإناء ، =

---

(١) كذا عند جميع المخرجين ، ووقع عند أبى يعلى : « لا يُحدِّثُهُ غيرُك » وقد رواه ابن حبان عن أبى يعلى وفيه : « لا تحدثه عن غيرك » وكذا هو عند الفريابى .

= فتوضأوا حتى ما بقى منهم أحدٌ إلاَّ توضأ . قال : قلت : يا أبا حمزة ! كم تراهم ؟ قال : ما بين السبعين والثمانين » .

أخرجه أحمد (٣/١٣٩ ، ١٦٩) ، واللَّفْظُ له ، وابنُ سعد (١/١٧٧ - ١٧٨) وعبدُ بن حميد فى « المنتخب » (١٢٨٤) والفريابى فى « الدلائل » (ق ٦/٢) ، وأبو يعلى (ج٦/ رقم ٣٣٢٧) ، وابنُ حبان (ج٨/ رقم ٦٥٠٩) من طرق عن سليمان بن المغيرة[1] .

* قُلْتُ : وما وقع فى رواية حماد بن سلمة أن العدد كان نحو السبعين إلى المائة يُجمع بينه وبين الرواية الأخرى أنهم كانوا ما بين السبعين والثمانين بأنَّ أنساً لم يكن يضبط عدَّتهم ، وقد وقع فى رواية حميد الطويل ، عن أنسٍ : « أنهم كانوا ثمانين وزيادة » فالمائة زيادةٌ على الثمانين ، فلربما جزم بالمجاوزة حيثُ يغلب ذلك على ظنِّه ، والله أعلمُ .

وتابعهم عبيد الله بن عمر ، عن ثابت به .

أخرجه البيهقىُّ فى « الدلائل » (٤/١٢٣) .

* * *

٢ - حميد الطويل ، عن أنسٍ ، قال :

« حضرت الصلاةُ فقام مَنْ كان قريب الدار إلى أهله وبقى قومٌ ، فأُتى رسوُل الله صلى الله عليه وسلم بمخضبٍ من حجارةٍ فيه ماءٌ، فصغُر المخضبُ أن يبسُط فيه كفَّهُ ، فتوضأ القومُ كلُّهم . قلنا : كم كنتم ؟ قال : ثمانين وزيادة . =

(١) ورواه عن سليمان جماعة منهم : « هاشم بن القاسم ، وحجاج ، وعفان بن مسلم وهُدْبة بن خالد » .

....

= أخرجه البخاريُّ (٣٠١/١ - فتح) واللَّفظ له وأبو يعلى (ج٤/ رقم ٣٧٤٥) والبيهقُّى فى « الدلائل » (١٢٣/٤) ، وابنُ حبان (ج٨/ رقم ٦٥١١) عن عبد الله بن بكر ، حدثنا حميد به .

ولم يذكر ابن حبان لفظة : « وزيادة » .

ورواه يزيد بن هارون ، أخبرنا حميد به .

أخرجه البخاريُّ (٥٨١/٦ فتح) ، وابنُ أبى شيبة (٤٧٥/١١) ، وأحمد (١٠٦/٣) ، والفريابى فى « الدلائل » (ق ٦/٢ - ١/٧) . وقد وقعت الزيادة عند أحمد .

* * *

٣ - قتادةُ ، عن أنسٍ ، قال :

« أُتى النبيُّ صلى الله عليه وسلم بإناءٍ وهو بالزوراء ، فوضع يده فى الإناء ، فجعل الماء ينبُع من بين أصابعه ، فتوضأ القومُ » .

قال قتادةُ : قلتُ لأنسٍ : كم كنتم ؟

قال : ثلاثمائة ، أو زهاء ثلاثمائة .

أخرجه البخاريُّ (٥٨٠/٦ - فتح) ، واللَّفظُ لَهُ ، ومسلمٌ (٢٢٧٩/٦) ، وأحمدُ (١٧٠/٣ ، ٢١٥) ، وأبو يعلى (ج٥/ رقم ٣١٩٣) ، واللالكائىُّ فى « أصول الاعتقاد » (رقم ١٤٨٠) والبيهقى فى « الدلائل » (١٢٤/٤ - ١٢٥) من طريق سعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة ، عن أنسٍ به .

ورواه عن قتادة جماعةٌ من أصحابه ، منهم : =

....

= « محمد بن جعفر ، وابنُ أبى عدىّ ، وخالد بن الحارث ، ومحمد بن بكر » .

وخالفهم مكىُّ بن إبراهيم ، فرواه عن سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن أنسٍ به .

أخرجه أبو نعيم فى « الدلائل » .

ورواية الجماعة أرجح من رواية مكىّ بن إبراهيم .

قال الحافظ فى « الفتح » (٥٨٥/٦) :

« فلو كان هذا محفوظاً اقتضى أنَّ فى رواية الصحيح انقطاعاً ، وليس كذلك ، لأنَّ مكىَّ بْنَ إبراهيم ممن سمع من سعيد بن أبى عروبة بعد الاختلاط » اهـ .

* قُلْتُ : ووقع للحافظ ذهولٌ غريب ، فقال فى الموضع المتقدم : « لم أره من رواية قتادة إلا معنعناً » !!

وقد صرّح قتادة بالتحديث عن أنسٍ فى « صحيح مسلمٍ » .

وقد توبع سعيد ، عن قتادة .

فتابعه همام بن يحيى ، عن قتادة به .

أخرجه أحمد (٢٨٩/٣) والفريابى فى « الدلائل » (ق ١/٦ - ٢) ، وأبو يعلى (ج٥/ رقم ٢٨٩٥) ، وابنُ حبان (ج٨/ رقم ٦٥١٣) ، وأبو نُعيم فى « الدلائل » (رقم ٣١٧) .

وتابعه أيضاً شعبةُ ، عن قتادة .

أخرجه أبو يعلى (ج ٥ / رقم ٣١٧٢) حدثنا أبو موسى ، حدثنا محمد =

= ابن جعفر ، حدثنا شعبة .

* **قُلْتُ** : هكذا رواه أبو يعلى عن أبى موسىٰ محمد بن المثنى .

وقد أخرجه مسلمٌ ، والبزار (ج٣/ رقم ٢٤١٦) وقوام السنة الأصبهانىُّ فى « الدلائل » (رقم ١٣١) عن محمد بن المثنى ، عن محمد بن جعفر ، عن سعيد بن أبى عروبة . وتابعه أحمد بن حنبل ، فرواه فى « مسنده » (١٧٠/٣) عن محمد بن جعفر ، عن سعيد بن أبى عروبة به .

قال المزىّ فى « الأطراف » (٣١١/١ ، ٣٣٤) : « وقال بعضُهم : غُنْدر ، عن شعبة ، والصحيح : عن سعيد » اهـ . فإن ثبت هذا الوهم فهو ممن دون محمد بن المثنى لمتابعة الإمام أحمد إياه ، مع أنه ليس هناك ما يمنع أن يرويه محمد بن جعفر على الوجهين .

[تنبيه] : وهم الهيثمىُّ وهماً غريباً عندما أثبت حديث أنس فى « زوائد البزار » ثم قال : « هو فى الصحيح خلا قوله « ثلاث مائة » وبهذا السند واللفظ فى « صحيح مسلم » كما مرّ بك آنفاً .

* * *

٤ - الحسن البصرىّ ، قال : حدثنا أنس بن مالكٍ رضى الله عنه قال :

« خرج النبىُّ صلى الله عليه وسلم فى بعض مخارجه ومعه ناسٌ من أصحابه ، فانطلقوا يسيرون ، فحضرت الصلاةُ فلم يجدوا ماءً يتوضئون . فانطلق رجلٌ من القوم ، فجاء بقدحٍ من ماءٍ يسيرٍ ، فأخذه النبىُّ صلى الله عليه وسلم فتوضأ ، ثمَّ مدَّ أصابعه الأربع على القدح ، ثم قال : « **قوموا** =

= **فتوضئوا** » ، فتوضأ القومُ حتى بلغوا فيما يريدون من الوضوء ، وكانوا سبعين أو نحوه » .

أخرجه البخاريُّ (٦/٥٨١ – فتح) واللَّفْظُ لَهُ ، وأحمد (٣/٢١٦) ، وابنُ سعدٍ فى « طبقاته » (١/١٧٨ – ١٧٩) ، وأبو يعلى (ج٥/ رقم ٢٧٥٩) ، والفريابى فى « دلائل النبوة » (ق ٢/١٢) والبيهقى فى « الدلائل » (٤/١٢٤) من طريق حزم بن مهران القطعىّ ، عن الحسن به .

* * *

٥ – سعيد بن سليم الضبىُّ ، حدثنا أنسُ بنُ مالكٍ ..

فذكر حديثاً طويلاً وفيه : « .... فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه « **قوموا واقضوا حاجتكم** » ، ففعلوا ثم رجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال لهم : « **هل مع أحدٍ منكم ماءٌ ؟** » قال رجل منهم : يا رسول الله ميضأةٌ فيها شيءٌ من ماءٍ . قال : « **جىء بها** » ، فجاء بها ، فأخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسحها بكفيه ودعا بالبركة ، ثم قال لأصحابه : « **تعالوا فتوضأوا** » فجاءوا ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبُّ عليهم حتى توضئوا ، وأذَّن رجل منهم وأقام ، قال : فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لصاحب الميضأة : « **ازدهر بميضأتك ، فسيكون لها نبأ** » ... الحديث .

أخرجه أبو يعلى (ج٧/ رقم ٤٢٣٨) .

قال الهيثميُّ فى « المجمع » (٨/٣٠٠) :

« فيه سعيد بن سليم الضبى وثقه ابن حبان وقال : « يخطىء » وضعّفه =

= غيرهُ وبقية رجاله رجال الصحيح » .

* **قُلْتُ** : ويظهر أن صاحب الميضأة هو أبو قتادة الأنصارىّ .

وقد أخرج حديثه مسلم (٦٨١/٣١١) ، وأحمد (٣٠٢/٥) ، وابنُ أبى شيبة (ج١٤/ رقم ١٨٨١٢) ، وعبد الرزاق (ج١١/ رقم ٢٠٥٣٨) والفريابى فى « الدلائل » (٢/٨ - ١/٩) وابن سعد (١٨٠/١ - ١٨٢) . وأبو نعيم فى « الدلائل » (رقم ٣١٥ ، ٣١٦) من طرق عن عبد الله بن رباح ، عن أبى قتادة وساق حديثاً طويلاً وفيه . « ... ثم دعا بميضأةٍ كانت معى فيها شيء من ماءٍ ، فتوضأ منها وضوءً دون وضوءٍ . قال : وبقى فيها شيء من ماء ، ثم قال لأبى قتادة : « احفظ علينا ميضأتك فسيكون لها نبأ ... الحديث » .

وسيأتى تخريجه فى « كتاب الصلاة » إن شاء الله تعالى .

* * *

قال الترمذىُّ :

« وفى الباب عن عمران بن حصين ، وابن مسعودٍ ، وجابرٍ ، وزياد بن الحارث الصدائىّ » .

* **أولاً : حديث عمران بن حصين ، رضى الله عنه .**

يأتى برقم (٣٢١) .

* * *

* **ثانياً : حديث ابن مسعود ، رضى الله عنه .**

يأتى فى الحديث القادم . =

....

= * **ثالثاً : حديث جابر رضى الله عنه** . يأتى بعد حديثٍ .

* * *

* **رابعاً : حديث زياد بن الحارث الصدائى ، رضى الله عنه :**

أخرجه الفسوىُّ فى « تاريخه » (٢/٤٩٥ - ٤٩٦) ، وابنُ عبد الحكم فى « فتوح مصر » (ص ٣١٢ ، ٣١٣) والطبرانىُّ فى « الكبير » (ج٥/ رقم ٥٢٨٥) ، وأبو نعيم فى « دلائل النبوة » (رقم ٣٢١) ، والفريابى فى « دلائل النبوة » (ق ٢/١١) ، والبيهقىُّ فى « السنن » (١/٣٨٠ - ٣٨١) ، وفى « الدلائل » (٤/١٢٥ - ١٢٧ و ٥/٣٥٥ - ٣٥٧) .

من طريق عبد الرحمٰن بن زياد الأفريقى ، ثنا زياد بن نعيم ،قال : سمعتُ زياد بن الحارث الصدائى . فساق حديثاً طويلاً وفيه : « حتى إذا طلع الفجر نزل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فتبرز ، ثم انصرف إلى وهو يتلاحق أصحابه فقال : « هل من ماءٍ يا أخا صداء ؟ » قلتُ : لا إلَّا شىءٌ قليل لا يكفيك . فقال النبىُّ صلى الله عليه وسلم : « **اجعلْهُ فى إناءٍ ثمَّ ائتنى به** » . ففعلتُ ، فوضع كفَّهُ فى الماء . قال الصدائىُّ : فرأيتُ بين أصبعين من أصابعه عيناً تفورُ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **لولا أنى أستحيى من ربى - عزَّ وجلَّ - لسقينا واستقينا ، ناد أصحابى من له حاجة إلى الماء** » ، فناديت فيهم فأخذ من أراد منهم شيئاً . ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الصلاة ، فأراد بلالُ أن يُقيم ، فقال له النبىُّ صلى الله عليه وسلم : « **إن أخا صداءٍ هو أذَّن ، فهو يُقيم** » ... الحديث .

وأخرج آخره من هذا الوجه :

أبو داود (٥١٤) ، والترمذىُّ (١٩٩) ، وابنُ ماجة (٧١٧) ، =

....

= والبخاريُّ فى « التاريخ الكبير » (٣٤٤/١/٢) ، وأحمد (١٦٩/٤) ، وابنُ أبى شيبة (٢١٦/١) ، وعبد الرزاق (ج١/ رقم ١٨٣٣) وعنه الطبرانى فى « الكبير » (ج٥/ رقم ٥٢٨٦ - ٥٢٨٧) ، وابنُ سعدٍ فى « الطبقات » (٣٢٦/١ - ٣٢٧) ، وأبو نعيم فى « أخبار أصبهان » (٢٦٥/١ - ٢٦٦) وفى « الحلية » (١١٤/٧) وعنه الخطيب فى « السابق واللاحق » (ص ١٢٠) .

قال الترمذيُّ :

« وحديثُ زياد إنما نعرفه من حديث الأفريقى ، وهو ضعيفٌ عند أهل الحديث ضعَّفه يحيى بنُ سعيد القطان وغيرهُ ، قال أحمدُ : لا أكتبُ حديث الأفريقى . قال : ورأيتُ محمد بن إسماعيل يُقوى أمرهُ ، ويقول : هو مقاربُ الحديث » اهـ .

وحسَّن هذا الحديث ابن عساكر ، فتعقَّبه شيخُنا الألبانى فى « الضعيفة » (رقم ٣٥) بما يُنظر فيه . والله أعلمُ .

* * *

* **قُلْتُ** : وفى الباب أيضاً عن ابن عباس ، رضى الله عنهما :

أخرجه **أحمدُ** (٢٥١/١ ، ٣٢٤) ، والفريابى فى « الدلائل » (ق ١/١٢) ، والبيهقيُّ أيضاً فى « الدلائل » (١٢٧/٤ - ١٢٨) من طرق عن أبى كدينة ، عن عطاء بن السائب ، عن أبى الضحى ، عن ابن عباس ، قال : « أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس فى العسكر ماءٌ ، فقال رجلٌ : يا رسول الله ! ليس فى العسكر ماءٌ ، قال : « **هل عندك شيءٌ** » قال =

....

= نعم . فأُتى بإناءٍ فيه ماءٌ . قال : فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابعه في فم الإناء ، وفتح أصابعه ، قال : فرأيتُ العيون تنبع من بين أصابعه ، قال : فأمر بلالاً ينادى في الناس : « **الوضوء المبارك** » .

* **قُلْتُ** : وأبو كدينة واسمه يحيى بن المهلب وثقه ابنُ معين ، وأبو داود ، والنسائيُّ ، والعجليُّ ، والفسويُّ ، وابنُ حبان وقال : « ربما أخطأ » .

وقد خالفه خلف بنُ خليفة ، فرواه عن عطاء بن السائب ، عن الشعبي ، عن ابن عباس به وفيه زيادةٌ في آخره .

أخرجه الطبرانيُّ في « الكبير » (ج١٢/ رقم ١٢٥٦٠) والطحاوى في « المشكل » (١٧٩/٣ - ١٨٠) بالزيادة ، والبزار (ج٣/ رقم ٢٤١٥) من طريقين عن خلف بن خليفة به .

قال البزَّارُ :

« لا نعلمُ أحداً حدَّث به عن عطاء ، عن الشعبي إلا خلف ، ولا نعلم أسند عطاء عن الشعبي إلاَّ هذا ، ورواه أبو كدينة عن عطاء ، عن أبي الضحى ، عن ابن عباس » اهـ .

فهذا تعليلٌ من البزار لرواية خلف ، ولا شك أن أبا كدينة أقوى من خلف بن خليفة ، فروايته أرجح ، ولكن تبقى في الحديث علةُ اختلاط عطاء ابن السائب ، غير أن الحديث يتقوى بشواهده . والله أعلمُ .

* * *

* **وفي الباب عن البراء بن عازب ، رضى الله عنه** :

أخرجه البخاريُّ (٥٨١/٦ و ٤٤١/٧ فتح) واللَّفظُ له، وابنُ أبي شيبة =

....

= (١١/٤٧٥ - ٤٧٦ و ١٤/٤٣٥)، والفريابى (ق ٩/٢) وقوام السنة الأصبهانى (١٢٩)، وأبو نعيم (٣١٨)، والبيهقىُّ (٤/١١٠) أربعتهم فى « الدلائل »، وهذا أيضاً فى « الاعتقاد » (٢٧٥) من طريق أبى إسحٰق، عن البراء رضى الله عنهما أنهم كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ألفاً وأربعمائة أو أكثر، فنزلوا على بئر فنزحوها، فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتى البئر وقعد على شفيرها ثم قال: « **ائتونى بدلوٍ من مائها** » **فأُتى** به، فبصق فدعا، ثم قال: « **دعوها ساعة** » فأرووا أنفسهم وركابهم حتى ارتحلوا.

وقد صرّح أبو إسحٰق بالتَّحديث فى روايةٍ للبخارىّ.

وتابعه يونس بن جبير، عن البراء بسياقٍ آخر.

أخرجه أحمدُ (٤/٢٩٢، ٢٩٧)، والفريابى (ق ٩/١ - ٢)، والطبرانى فى « الكبير » (ج٢/ رقم ١١٧٧) من طريق سليمان بن المغيرة، ثنا حميد ابن هلالٍ، ثنا يونس بن جبير.

قال الهيثمىُّ فى « المجمع » (٨/٣٠٠):

« رجالُه رجالُ الصَّحيْح ».

[تنبية]: قد رأيت أنَّ أحاديث تكثير المَاْءِ ببركتِهِ صلى الله عليه وسلم كثيرةٌ، قد رواها غير واحدٍ من الصحابة، فيستغربُ أن يقول ابنُ بطَّال- رحمه الله-:

« هذا الحديث شهده جماعةٌ كثيرةٌ من الصحابة، إلاَّ أنه لم يرو إلاَّ من طريق أنسٍ، وذلك لطول عمره وتطلب الناس العلو فى السند » اهـ.

فتعقَّبه الحافظ فى « الفتح » (٦/٥٨٥) بقوله:

« وهو ينادى عليه بقلة الاطلاع والاستحضار لأحاديث الكتاب الذى شرحه، وبالله التوفيق » اهـ.

٧٧ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ ، قَاْلَ : أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَاْلَ : أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيْمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، قَاْلَ :

كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمْ يَجِدُوا مَاْءً ، فَأُتِيَ بِتَوْرٍ ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ . فَلَقَدْ رَأَيْتُ المَاْءَ يَتَفَجَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ، وَيَقُوْلُ : « حَيَّ عَلَى الطَّهُوْرِ ، وَالبَرَكَةُ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

---

٧٧ - إِسْنَادُهُ صَحِيْح .

* سفيان : هو الثوريُّ .

* إبراهيم : هو النخعيُّ .

* * *

والحديث أخرجه أحمد (١/٤٠١ - ٤٠٢) ، وابن حبان فى « صحيحه » (ج٨/ رقم ٦٥٠٦) ، والبيهقىُّ فى « دلائل النبوة » (٤/١٢٩ - ١٣٠) من طريق عبد الرزاق ، ثنا سفيان الثورى ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن ابن مسعودٍ .

وقد خولف عبد الرزاق فيه .

خالفه قبيصة بنُ عقبة ، فرواه عن الثورىّ ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن ابن مسعودٍ به .

فجعل شيخ الثورىّ هو « منصور » لا : « الأعمش » .

أخرجه ابنُ صاعد فى « حديث ابن مسعودٍ » (ج٢/ ق ٩/١ - ٢) . =

....

= قال : نا محمد بن عثمان بن كرامة ، نا قبيصةُ ، عن سفيان به .

* قُلْتُ : وهذا عندى ليس بقادح ، لأن الحديث محفوظٌ من رواية منصور والأعمش معاً عن إبراهيم كما يأتى قريباً ومما يدلُّ على ذلك أن قبيصة رواه عن الثورىّ عن الأعمش مثل رواية عبد الرزاق .

أخرجه ابن صاعدٍ أيضاً (ق ٢/٩) .

فهذا يدلُّ على أن قبيصة كان يرويه على الوجهين ، وهو وإن تكلَّم فيه بعض النقاد فى خصوص روايته عن الثورى ، فإنَّ فى ذلك نظراً كما بينته فى الحديث رقم (٣٧) من هذا الكتاب فراجعه .

هذا :

وقد رواه آخرون عن الأعمش ، منهم :

١ - عمَّار بن رزيق ، عنه :

أخرجه الدَّارمىُّ (٢٢/١) ، وأبو نعيم فى « دلائل النبوة » (٣١١) من طريق محمد بن عبد الله بن نمير ، ثنا أبو الجواب ، عن عمار بن رزيق بسنده سواء .

وهذا سندٌ صحيحٌ .

٢ - أبو إسحٰق الهمدانى ، عنه :

أخرجه الإسماعيلىُّ فى « معجمه » (ق ٢/٥٧) ، والطبرانىُّ فى « الصغير » (٥٩/٢) وأبو الشيخ فى « ذكر رواية الأقران » (ق ١/٤) ، وأبو نعيم فى « أخبار أصبهان » (١٥٦/٢) والذهبىُّ فى « تذكرة الحفاظ » (٨٤٨/٣) من طرقٍ عن يحيى بن إسحٰق ، حدثنا عبد الكبير بن دينار ،=

....

= حدثنا أبو إسحٰق الهمدانىُّ ، حدثنا الأعمش بسنده سواء .

قال الطبرانىُّ :

« لم يروه عن أبى إسحٰق إلا عبد الكبير بنُ دينار ، ولا عنه إلاَّ يحيى ابن إسحٰق » .

* **قُلْتُ** : أمَّا يحيى بن إسحٰق ، فهو الكاشَغُونى – بضم الغين بعدها واو ساكنة ثم نون –

قال الحافظ فى « التبصير » (ص ١٢٠٢) :

« روى عن عبد الكبير بن دينار الصائغ ؛ وعنه محمد بن عبد الله بن قهزاذ ، حديثُه فى « معجم الطبرانىّ » » .

وذكره ابن حبان فى « الثقات » فى ترجمة عبد الكبير بن دينار ، ولم أقف على حاله .

وعبد الكبير بن دينار ، ذكره ابن حبان فى « الثقات » (١٣٩/٧) .

ووقع عند الدّارمىِّ وغيره :

« ... أن الأرض زلزت على عهد عبد الله – يعنى : ابن مسعود – فأُخبر بذلك ، فقال : إنَّا كنا أصحاب محمدٍ صلى الله عليه وسلم نرى الآيات بركات ، وأنتم ترونها تخويفاً ، بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفرٍ ، إذ حضرت الصلاةُ وليس معنا ماء إلا يسير ... ثم ساق الحديث بنحوه .

وقد توبع الأعمش .

وتابعه منصور بن المعتمر ، عن إبراهيم ، بسنده سواء .

....

= أخرجه البخاريُّ (٥٨٧/٦ - فتح) ، والترمذيُّ (٣٦٣٣) ، والدَّارميُّ (٢٢/١) ، وأحمدُ (٤٦٠/١) ، وابنُ أبى شيبة (٤٧٥/١١) ، وكذا ابنُ خزيمة (ج١/ رقم ٢٠٤) والفريابى فى « الدلائل » (ق ١/٩) ، وأبو يعلى فى « مسنده » (ج٩/ رقم ٥٣٧٢) ، والطبرانيُّ فى « الصغير » (٢٢٧/١) ، وابنُ عبد البر فى « التمهيد » (٢١٩/١) وابن صاعد فى « حديث ابن مسعود » (ج٢/ ق ٢/٨ ، ١/٩) ،وأبو نعيم فى « الدلائل » (٣١٢) ، واللالكائى فى « أصول الاعتقاد » (١٤٧٩) ، والبيهقىُّ فى « الدلائل » (١٢٩/٤) ، وفى « الاعتقاد » (١٣٩ - ١٤٠) ، وقوام السُّنة الأصبهانى فى « دلائل النبوة » (رقم ٥ ، ١٢٨) والبغوى فى « شرح السنة » (٢٩٠/١٣) من طرق عن إسرائيل بن يونس ، عن منصور بن المعتمر .

قال الطبرانيُّ :

« لم يروه عن منصور ، إلا إسرائيل » .

* **قُلْتُ** : وهو ثقةٌ نبيلٌ[1] .

وتابعه عمرو بن أبى قيس ، عن منصور بسنده سواء ، وفيه : « وجعلتُ - القائلُ : ابنُ مسعودٍ - لا آلو ما جعلت فى بطنى ، وعرفتُ أنها بركةٌ من الله نزلت » .

أخرجه ابنُ صاعد فى « حديث ابن مسعودٍ » (ج٢/ق ٢/٩) نا محمد ابن إسحٰق ، نا محمد بن حميدٍ ، نا هارون بنُ المغيرة ، عن عمرو بن أبى قيسٍ به .

=

(١) وقد رواه عنه جماعة من أصحابه منهم : « عبيد الله بن موسى ، والوليد بن القاسم بن الوليد ، وأبو أحمد الزبيرى محمد بن عبد الله بن الزبير ، وإسماعيل بن عمرو البجلى » .

....

= وهذا سندٌ واهٍ ، ومحمد بن حميد هو الرازى ؛ تالفٌ مع حفظه كما تقدَّم ذكرهُ فى هذا الكتاب . ومحمد بن إسحٰق هو الصاغانى .

وخالفهما جرير بن عبد الحميد ، فرواه عن منصور ، عن إبراهيم ، قال : بلغ عبد الله خسفاً ... فذكره .

فأسقط « علقمة » .

أخرجه ابنُ صاعدٍ أيضاً ، وقال :

« رواه جرير مرسلاً » اهـ .

والزيادة مع الواصل ، وقد قبلها البخاريُّ وغيرهُ .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » .

وعند الدَّارميِّ وغيره :

« ... سمع عبدُ الله بخسفٍ ، فقال : كنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نعد الآيات بركة وأنتم تعدونها تخويفاً ... ثم ساق الحديث بنحوه . وفى آخره : قال عبدُ الله : كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يُؤكل » .

* * *

٧٨ - قَالَ الأَعْمَشُ : فَحَدَّثَنِى سَالِمُ بْنُ أَبِى الجَعْدِ ، قَالَ : قُلْتُ لِجَابِرٍ : كَمْ كُنتُمْ يَوْمَئِذٍ ؟
قَالَ : أَلْفٌ وَخَمْسُمَائَةٍ .

---

٧٨ - إِسْنَادهُ صَحِيحٌ .

وهو معطوف على الإسناد السابق .

وأخرجه أحمدُ (٤٠٢/١) مثل رواية المصنف ، وكذا ابن حبان (ج٨/ رقم ٦٥٠٦) .

* * *

والحديث أخرجه البخاريُّ (١٠١/١٠ - فتح) ، واللَّفظُ لَهُ ، ومسلمٌ (١٨٥٦/٧٣) والدارميُّ (٢٢/١) مختصراً ، والفريابى فى « الدلائل » (ق ٢/٩) وابن حبان (ج٨/ رقم ٦٥٠٤ ، ٦٥٠٦) ، والبيهقىُّ فى « الدلائل » ١١٦/٤ - ١١٧) من طرق عن جرير بن عبد الحميد ، عن الأعمش ، حدثنى سالم بنُ أبى الجعد ، عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما هذا الحديث ، قال : « قد رأيتُنى مع النبى صلى الله عليه وسلم ، وقد حضرت العصر وليس معنا ماءٌ ، غير فضلة ، فجُعل فى إناء ، فأُتى النبى صلى الله عليه وسلم به ، فأدخل يده فيه وفرَّج أصابعه ثم قال : « **حى على أهل الوضوء . البركةُ من الله** » ، فلقد رأيتُ الماء يتفجَّرُ من بين أصابعه ، فتوضأ الناسُ وشربوا ، فجعلتُ لا آلو ما جعلتُ فى بطنى منه ، فعلمتُ أنه بركة .

قلت لجابر : كم كنتم يومئذٍ ؟

قال ألفٌ وأربعمائة .

=

....

= وقد رواه عن جرير بن عبد الحميد جماعةٌ ، منهم :
« إسحٰق بن راهوية ، وقتيبةُ بنُ سعيد ، وعثمان بن أبى شيبة » .
وهذا الاختلاف فى العدد سيأتى تأويلُه إنْ شاء الله تعالى .
وقد توبع الأعمش .
تابعه اثنان ممن وقفت عليهما :

١ - حصين بن عبد الرحمٰن ، عن سالم ، عن جابر قال :

« عطش الناسُ يوم الحديبية ، ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم بين يديه رَكْوةٌ ، فتوضأ منها ثُمَّ أقبل الناس نحوه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **ما لكم ؟** » قالوا : يا رسول الله ! ليس عندنا ماءٌ نتوضأُ به ولا نشربُ إلاَّ ما فى ركوتك . قال : فوضع النبيُّ صلى الله عليه وسلم يده فى الركوة ، فجعل الماء يفور من بين أصابعه كأمثال العيون . قال : فشربنا وتوضأنا .

فقلتُ لجابرٍ : كم كنتم يومئذٍ ؟
قال : لو كنا مائة ألفٍ لكفانا ، كنَّا خمس عشرة مائة » .

أخرجه البخاريُّ (٥٨١/٦ و ٤٤١/٧ فتح) ، واللَّفْظُ لَهُ ، ومسلمٌ (٧٣/١٨٥٦) وأبو عوانة (٤٨٨/٤ - ٤٨٩) مختصراً ، وأحمدُ (٣٢٩/٣) ، وابنُ أبى شيبة (٤٤٤/١٤) وابن خزيمة (ج١/ رقم ١٢٥) ، والفريابى فى « الدلائل » (ق ١/٩ - ٢) ، وابنُ حبان (ج٨/ رقم ٦٥٠٧ ، ٦٥٠٨) ، وأبو نعيم (٣١٣ ، ٣١٤) ، وقوام السُّنة الأصبهانى (١٣٠) ، والبيهقىُّ (١١٥/٤ - ١١٦) ثلاثتهم فى « الدلائل » ، والبغوىُّ فى « شرح السُّنة » (٢٩١/١٣) من طرق عن حصين . =

....

= ٢ - **عمرو بن مرة ، عن سالم بنحوه :**

أخرجه البخارىُّ (٥٨٧/٨ - فتح) ، ومسلمٌ (٧٢/١٨٥٦) ، وأبو عوانة (٤٨٨/٤) وأحمد (٣٠٨/٣) ، والفريابى (٩/٢) ، وقوام السُّنة الأصبهانى (٢٥) كلاهما فى « الدلائل » ، وابن عبد البر فى « التمهيد » (٢٢٠/١) ، وأبو طاهر المخلص فى « الفوائد » (ج٦/ ق ١/١٨٦) ، والبيهقى فى « الاعتقاد » (٢٣٨) ، وعبد بن حميد فى « المنتخب » (١١٠٤) ، والحميدىُّ (١٢٢٥) ، وابنُ سعد فى « الطبقات » (٩٨/٢) ، والطيالسىُّ (٢٣٩) .

وأخرجه المصنِّفُ فى « كتاب التفسير » (ج٢/ رقم ٥٢٦) والدارمىُّ (٢١/١) ، وأحمدُ (٣٥٣/٣ ، ٣٦٥) وابنُ سعد (١٨٢/١ - ١٨٣) ، وأبو القاسم البغوىّ فى « مسند ابن الجعد » (٨٤/٢٨٥/١) ، واللالكائى فى « أصول الاعتقاد » (١٤٨١ ، ١٤٨٢) والبيهقُّى فى « الدلائل » (١١/٦) وفى « الاعتقاد » (٢٧٢) وابنُ مندة فى « التوحيد » (١٧٧) ، وقوام السُّنة الأصبهانى فى « الدلائل » (١٣٠) (٢٩٤) من طريق شعبة ، عن عمرو بن مرة ، وحصين معاً ، عن سالم بن أبى الجعد ، عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما .

* * *

ثم اعلم - علَّمنى الله وإياك - أن للحديث طرقاً أخرى عن جابر .

١ - **أنس بن مالكٍ ، عنه .**

أخرجه الدارمىُّ (٢٢/١) ، وأحمدُ (٣٤٣/٣) ، وأبو يعلى (ج٤/ رقم =

....

= ٢١٠٧) ، والبيهقيُّ فى « الدلائل » (١٢/٦) من طرقٍ عن جعفر بن سليمان ، أخبرنا الجعد أبو عثمان ، عن أنس بن مالك ، عن جابر بن عبد الله ، قال : « شكا الناسُ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً العطشَ ، فدعا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بِعُسٍّ . قال : وقال : « **عند أحدٍ منكم ماءٌ ؟** » . قال : فأُتى بميضأةٍ فصَبَّ فيه . قال : ثم وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فى العُسِّ . قال جابر : فكنتُ أنظرُ إلى العيون تنبعُ بين أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والناسُ يستقون .

* **قُلْتُ** : وسندهُ قويٌّ .

٢ - نُبيح العنزى ، عنه .

أخرجه الدَّارمىُّ (٢١/١) واللَّفْظُ لَهُ ، وأحمدُ (٢٩٢/٣ ، ٣٥٨) ، وابنُ أبى شيبة (٤٧٤/١١ - ٤٧٥) ، والفريابى (١/٩) ، وابنُ خزيمة (٥٦/١ - ٥٧) ، والبيهقيُّ فى « الدلائل » (١١٧/٤) من طريق الأسود بن قيس ، عن جابرٍ قال : غزونا أوساً ، فسرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن يومئذٍ بضعة عشر ومائتين ، فحضرت الصلاةُ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **هل فى القوم من طهور ؟** » فجاء رجلٌ يسعى بإداوةٍ فيها شئٌ من ماءٍ ، وليس فى القوم ماءٌ غيرهُ ، فصبَّه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فى قدحٍ ، ثمَّ توضأ فأحسن الوضوء ، ثمَّ انصرف وترك القدح ، فركب الناسُ ذلك القدح ، وقالوا : تمسحوا ، تمسحوا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **على رسلكم** » حين سمعهم يقولون ذلك ، فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم كفَّهُ فى الماء والقدح وقال : « **بسم الله** » ، ثمَّ قال : «**أسبغوا الطهور** » ، فوالذى هو ابتلانى ببصرى ، لقد رأيتُ =

= العيون ، عيون الماء ، تخرج من بين أصابعه ، فلم يرفعها حتى توضئوا جميعاً » .

* **قُلْتُ** : وهذا سندٌ صحيحٌ .

وهو حديثٌ طويلٌ ، أخرج الحاكمُ بعضه (١١١/٤) وصححه ووافقه الذهبيُّ .

* * *

٣ – عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت ، عنه .

وقد ساق حديثاً طويلاً ، وفيه

« ... فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **يا جابر ! ناد بوضوءٍ** » . فقُلتُ : ألا بوَضُوْءٍ ؟ قال : قلت : يا رسول الله ! ما وجدت فى الرَّكب من قطرةٍ . وكان رجلٌ من الأنصار يُبَرِّدُ لرسول الله صلى الله عليه وسلم الماء فى أشجابٍ[١] له على حِمَارةٍ[٢] من جريد . قال : فقال لى : « **انطلق إلى فلان بن فلان الأنصارى فانظر هل فى أشجابه من شيءٍ** » . قال : فانطلقتُ إليه فنظرتُ فيها فلم أجد فيها إلاَّ قطرةً فى عزلاء شجْبٍ منها أو أنى أفرغهُ لشربه يابِسُهُ[٣] !! ، فأتيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلتُ : يا رسول الله ! إنى لم أجد فيه إلاَّ قطرةً فى عزلاء شجبٍ منها لو أنى أُفْرِغُهُ لشربه يابِسُهُ . قال : « **اذهب فائتنى به** » فأتيتُه به، فأخذه بيده، =

(١) الأشجاب جمع شَجْبٍ وهو السقاء البالى .

(٢) الحمارة بكسر الحاء وتخفيف الميم هى أعوادٌ تُعلَّق عليها أسقيةُ الماء .

(٣) ومعناه أن الماء قليل جداً فلو أردت أن أفرغه لاشتفه جلدُ السقاء اليابس ولم ينزل منه شيءٌ .

= فجعَل يتكلَّمُ بشيءٍ لا أدرى ما هو ، ويغمز بيديه ، ثم أعطانيه فقال : « **يا جابر ! ناد بجفنةٍ** » فقلتُ : يا جفنة الركب !، فأتيتُ بها تُحملُ ، فوضعتُها بين يدىْ رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فى الجفنة هكذا ، فبسطها ، وفرَّق بين أصابعه ، ثمَّ وضعها فى قعر الجفنة ، وقال : « **خُذ يا جابر فصُبَّ علىَّ وقلْ بسم الله** » . فصببتُ عليه وقلتُ : بسم الله ، فرأيتُ الماء يتفَوَّرُ من بين أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثُمَّ فارت الجفنةُ ودارت حتى امتلأت .

فقال : « **يا جابر ! ناد من كان له حاجةٌ بماءٍ** » . فأتى الناس فاستقوا حتى رووا . قال : فقلتُ : هل بقى أحدٌ له حاجةٌ ؟ فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده من الجفنة ، وهى ملأى .... » .

أخرجه مسلمٌ (١٨/١٤٥ - ١٤٦ نووى) واللَّفْظُ لَهُ ، وقوامُ السُّنة الأصبهانى ، (٣٧) ، والبيهقىُّ (٦/٧ - ١٠) كلاهما فى « الدلائل » من طريق يعقوب بن مجاهد أبى حزرة ، عن عبادة بن الوليد .

وقد رواه عن جابر آخرون كأبى الزبير ، وعمرو بن دينار وغيرُهما .

ثُمَّ اعلم أن هذه الأحاديث جرت فى وقائع متعددة كما صرَّح بذلك ابنُ حبان وغيره ، فصلى الله وسلم على نبينا ما ذكره الذاكرون ، وغفل عن ذكره الغافلون .

* * *

٦٢ - بَـابُ
التَّسْمِيَةِ عِنْدَ الوُضُوءِ

٧٩ - أَخْبَرَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ ثَابِتٍ وَقَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : طَلَبَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضُوءً ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مَاءٌ ؟ » فَوَضَعَ يَدَهُ فِي المَاءِ وَيَقُولُ : « تَوَضَّئُوا بِسْمِ اللهِ » ، فَرَأَيْتُ المَاءَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ، حَتَّى تَوَضَّئُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ .

قَالَ ثَابِتٌ : قُلْتُ لِأَنَسٍ : كَمْ تُرَاهُمْ ؟

قَالَ : نَحْوًا مِنْ سَبْعِينَ .

---

٧٩ - إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ .

* * *

والحديث أخرجه أحمدُ (١٦٥/٣) ، وأبو يعلى فى « مسنده » (٣٧٩/٥) وابنُ خزيمة (٧٤/١) ، وابنُ حبان (ج٨/ رقم ٦٥١٠) ، وابنُ السُّنِّى فى « عمل اليوم والليلة » (رقم ٢٧) ، وابنُ مندة فى « التوحيد » (١٧٦) ، وابنُ عبد البر فى « التمهيد » (٢١٩/١) والدارقطنى (٧١/١) ، والبيهقىُّ (٤٣/١) ، وقوام السُّنة الأصبهانى فى « الدلائل » (٢٩٣) جميعاً من طريق =

....

= عبد الرزاق وهو فى « مصنفه » (ج١١/ رقم ٢٠٥٣٥) عن معمر ، عن ثابتٍ وقتادة ، معاً ، عن أنسٍ به .

[تنبيه] : هذا الحديث من زوائد المصنف على أصحاب الكتب الخمسة .

* * *

بوَّب المصنِّفُ – رحمه الله – على هذا الحديث بقوله : « باب التسمية عند الوضوء » وكذا بوّب ابنُ خزيمة وابنُ السنى ، والدارقطنى والبيهقىُّ .

قال البيهقىُّ :

« هذا أصحُّ ما ورد فى التسمية » .

مع أنه قد ورد فى هذا الباب ، ما هو أصرحُ من حيثُ لفظه من حديث الباب وهو : « لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » ، فكأنَّهُ لم يصح شىءٌ منها على شرطه ، ولكن هذا الحديث صحيحٌ بمجموع طرقه وشواهده .

وقد رواه جماعةٌ من الصحابة ، فأنا أسوق أحاديثهم مع النظر فيها ، والله المستعانُ .

* * *

*** أولاً : حديث أبى بكر الصديق ، رضى الله عنه .**

أخرجه ابنُ أبى شيبة فى « المصنَّف » (٣/١) ، وأبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ٢/٧) من طريق خلف بن خليفة ، عن ليث ، عن حسين ابن عمار ، عن أبى بكر قال : « إذا توضأ العبدُ فذكر اسم الله فى وضوئه ، طهَّر جسده كُلَّهُ ، وإذا توضأ ولم يذكر اسم الله ، لم يُطهِّرْ =

....

= **إلاَّ ما أصابه الماءُ** » .

* **قُلْتُ** : وهذا سندٌ ضعيفٌ موقوفٌ .

وفيه ليث ابن أبى سليم ، وفيه مقالٌ مشهورٌ .

* * *

* ثانياً : **حديثُ علىٍّ بن أبى طالب ، رضى الله عنه .**

أخرجه ابنُ عدىّ فى « الكامل » (١٨٨٣/٥) من طريق عيسى بن عبد الله ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه** » .

قال ابنُ عدىّ :

« هذا الإسناد ليس بمستقيمٍ » .

* **قُلْتُ** : عيسى بن عبد الله متروكٌ كما قال الدارقطنىُّ .

وقال ابنُ حبَّان فى « المجروحين » (١٢١/٢ - ١٢٢) .

« يروى عن أبيه ، عن آبائه أشياء موضوعةً ، لا يحلُّ الاحتجاجُ به ، كأنَّهُ كان يهمُ ويخطىءُ ، حتى كان يجيىء بالأشياء الموضوعة على أسلافه ، فبطل الاحتجاجُ بما يرويه لما وصفتُ » اهـ .

* * *

* ثالثاً : **حديثُ أبى سعيد الخُدْرى ، رضى الله عنه .**

أخرجه ابن ماجة (٣٩٧) والترمذىُّ فى « العلل الكبير » (١١٢/١ - ١١٣) ، وابنُ أبى شيبة (٢/١ - ٣) ، وأبو عبيد فى « كتاب الطهور » =

....

= (ق ٢/٧) ، وأحمدُ (٤١/٣) ، وأبو يعلى فى « مسنده » (٣٢٤/٢ ، ٤٢٤) ، وابنُ السكن فى « صحيحه » ، والبزَّارُ - كما فى « التلخيص » (٧٣/١) - ، وابنُ السُّنّى فى « اليوم والليلة » (رقم ٢٦) ، والطبرانىُّ فى « الدعاء » (ق ١/٤٦ - ٢) ، وابنُ عدىّ فى « الكامل » (١٠٣٤/٣) ، والدارقطنىُّ (٧١/١) ، والحاكمُ (١٤٧/١) ، والبيهقىُّ (٤٣/١) ، والحافظ فى « نتائج الأفكار » (٢٣٠/١) من طريق كثير بن زيد ، ثنا ربيح بن عبد الرحمن بن أبى سعيد ، عن أبيه ، عن جدّه مرفوعاً :

« لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » .

* قُلْتُ : وهذا سندٌ حسنٌ .

أمَّا كثيرُ بنُ زيدٍ فقد وثقه ابنُ حبَّان ، وابنُ عمار الموصلىُّ .

وقال أحمد وابنُ معين وابنُ عدىّ :

« لا بأس به » .

وقال أبو زرعة :

« صدوقٌ ، فيه لينٌ » .

وقال أبو حاتمٍ :

« صالحٌ ، ليس بالقوىّ ، يُكتبُ حديثُهُ » .

وضعّفه النسائىُّ ، وابنُ معينٍ فى روايةٍ ، والطبرىُّ .

وخلطه ابنُ حزمٍ بـ « كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف » فلم يُصبْ .

وحاصلُ البحث أنَّ كثير بن زيد أقرب إلى القوة منه إلى الضعف ، وهاهنا قاعدةٌ جليلةٌ فى الرُّواة المُخْتَلَفِ فيهم ، ذلك أنَّنا نعتبرُ الجَرْحَ والتَّعْدِيْل فيهم ، فحيث يستويان ، فحديثه « حسنٌ فى الشواهد » ، وإنْ غلب جانب المعدلين مع عدم تفسير الجرح ، كان إلى القوة أقرب ، وإنْ غلب جانب =

....

= الجارحين ضعّف .

أمّا رُبيح بن عبد الرحمٰن - بضمّ الرّاء وفتح المُوَحّدَةِ - فوثّقَهُ ابنُ حبّان .

وقال ابنُ عدىّ :

« أرجو أنّه لا بأس به » .

وقال أبو زرعة :

« شيخٌ » .

ذكره عنه ابنُ أبى حاتم فى « الجَرْح والتعديل » (٥١٩/٢/١) .

وقال ابنُ أبى حاتم فى « كتابه » (٣٧/١/١) :

« وإذا قيل فى الراوى : « شيخٌ » فهو بالمنزلة الثالثة ، يُكتبُ حديثُهُ ، ويُنظر فيه » اهـ .

أمّا قولُ أحمد :

« ربيح رجلٌ ليس بالمعروف » .

فمن عرف حجةٌ على من لم يعرف ، وقد عرفه غيره » .

أمّا البخارىُّ ، فقال :

« منكرُ الحديث » .

ويغلبُ على ظنى - والله أعلمُ - أن حكم البخارىّ رحمه الله تعالى له اعتبارٌ آخر ، بخلاف حال رُبيح فى نفسه .

وقولُ أبى زرعة - رحمه الله تلخيص جيد لحال ربيح بن عبد الرحمن ، وقد زعم ابن عدى - رحمه الله - أنّ زيد بن الحباب قد تفرَّد بالحديث عن كثير بن زيد ، وليس كذلك .

بل تابعه أبو أحمد الزبيرىّ ، وأبو عامر العقدىّ ، وغيرُهما . =

....

= قال أحمد بن حفص :

« سُئل أحمد بن حنبل – يعنى وهو حاضرٌ – عن التسمية فى الوضوء ؟ فقال : لا أعلمُ فيه حديثاً يثبت . وأقوى شئ فيه حديث كثير بن زيد ، عن ربيح ، وربيحٌ رجلٌ ليس بالمعروف » .

رواه ابنُ عدىّ فى « الكامل » (١٠٣٤/٣ – ٢٠٨٧/٦) .

وقال أبو بكر الأثرم أحمدُ بْنُ محمد بن هانىء .

« قُلتُ لأبى عبد الله أحمد بن حنبل : التسميةُ فى الوضوء ؟ فقال : أحسنُ شىء فيه حديث رُبيح بن عبد الرحمٰن بن أبى سعيد ، عن أبى سعيد الخدرىّ » .

رواه العقيلى فى « الضعفاء » (١٧٧/١) ، والحاكمُ (١٤٧/١) .

وقال إسحٰق بن راهوية :

« هو أصحُّ ما فى الباب » .

وقال الحافظ فى « نتائج الأفكار » (٢٣١/١) :

« حديثٌ حسنٌ » .

* * *

رابعاً : حديثُ أبى هريرة ، رضى الله عنه .

أخرجه أبو داود (١٠١) ، واللَّفظُ له ، والترمذىُّ فى « العلل الكبير » (١١١/١) ، وابنُ ماجة (٣٩٩) ، وأحمدُ (٤١٨/٢) ، وأبو يعلى (ج١١/ رقم ٦٤٠٩) ، وابنُ السكن فى « صحيحه » – كما فى « التلخيص » (٧٢/١) – ، والطبرانىُّ فى « الدعاء » (ق ١/٤٧) ، وعنه الحافظ فى =

....

= « النتائج » (١/٢٢٥) ، والدارقطنى (١/٧٢ ، ٧٩) ، والحاكم (١/١٤٦) ، والبيهقى (١/٤٣) ، والبغوى فى « شرح السُّنة » (١/٤٠٩) من طريق يعقوب بن سلمة ، عن أبيه ، عن أبى هريرة مرفوعاً :« لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله تعالى عليه » .

قال الحاكمُ :

« صحيحُ الإسناد ، فقد احتجَّ مسلمٌ بيعقوب بن أبى سلمة الماجشون ، واسم أبى سلمة دينار » اهـ .

* **قُلْتُ** : قد وهم الحاكم رحمه الله تعالى من وجهين :

* **الأوَّل** : أنَّ يعقوب ليس هو ابْنَ أبى سلمة الماجشون .

قال ابنُ الصلاح :

« انقلب إسناده على الحاكم » .

وكذا قال النووىُّ فى « المجموع » (١/٣٤٤) .

وقال الحافظُ فى « النتائج » (١/٢٢٦) :

« إنَّما هو يعقوبُ بْنُ سلمة لا ابْنَ أبى سلمة ، وهو شيخٌ قليلُ الحديث ، ما روى عنه من الثقات سوى محمَّد بْن موسى ، وأبوهُ مجهولٌ ما روى عنه سوى ابْنه » اهـ .

وقال أيضاً فى « التلخيص » (١/٧٢) :

« ادعى الحاكمُ أنه الماجشون ! والصوابُ أنَّه اللَّيْثىُّ » .

وسبقه إلى ذلك الذهبىُّ .

وقال ابْنُ دقيق العيد :

« لو سُلِّم للحاكم أنه يعقوبُ بْنُ أبى سلمة الماجشون ، واسمُ أبى سلمة =

....

= دينارٌ ، فيُحتاج إلى معرفة حال أبى سلمة ، وليس له ذكرٌ فى شئ من كتب الرجال ، فلا يكون أيضاً صحيحاً » .

* **الثانى** : قال البخارىُّ فى « الكبير » (٧٦/٢/٢) :

« لا يُعرف لسلمة سماعٌ من أبى هريرة ، ولا ليعقوب من أبيه »[١] .

وقال الشَّوْكانىُّ :

« ليس فى إسناده ما يُسقطه عن درجة الاعتبار » .

وللحديث طرقٌ أخرى عن أبى هريرة ، رضى الله عنه .

١ - محمَّدُ بْنُ سيرين ، عنه مرفوعاً :

« يا أبا هريرة ! إذا توضأت فقل : بسم الله ، والحمد لله ، فإنَّ حفظتك لا تستريحُ ، تكتُبُ لك الحسنات حتى تُحدث من ذلك الوضوء » .

أخرجه الطبرانىُّ فى « الصغير » (٧٣/١) من طريق عمرو بن أبى سلمة ، حدثنا إبراهيم بن محمد البصرىُّ، عن علىّ بن ثابت، عن محمد بن سيرين به . وقال :

« لم يروه عن علىّ بن ثابت ، (أخو)[٢] عزرة بن ثابت ، إلاَّ إبراهيم ابن محمد البصرىُّ ، تفرَّد به عمرو بن أبى سلمة » .

قال الحافظُ الهيثمىُّ فى « المجمع » (٢٢٠/١) :

« إسنادهُ حسنٌ » !! وكذا قال العينى فى « شرح الهداية » - كما فى « رد المحتار » (١١٣/١) . =

---

(١) وذكره عنه الترمذىُّ فى « العلل الكبير » .

(٢) وقع فى « المعجم » : « ... على بن ثابت أخو ابن أخى عزرة » وهو خطأ .

= * قُلْتُ : وهو عجبٌ ! وإبراهيم هو ابنُ محمد بن ثابت الأنصاريُّ المترجم في « اللّسان » (٩٨/١) وثقه ابنُ حبان .

وقال ابنُ عديّ في « الكامل » (٢٦٠/١ ، ٢٦١) :

« روى عنه عمرو بن أبي سلمة وغيره مناكير » ثمَّ قال :

« وأحاديثه صالحةٌ محتملة ، ولعلَّهُ أُتي ممن قد رواه عنه » .

* قُلْتُ : وهذا الترجي من ابن عديّ - رحمه الله - فيه نظرٌ ، فإنه ساق له أحاديث ، الراوي عنه فيها هو أبو مصعب الزهريّ ، وعمرو بن أبي سلمة وكلاهما ثقةٌ ، فلا تكون المناكير إلاَّ من إبراهيم .

وقد أشار الحافظ في « اللّسان » في ترجمة إبراهيم هذا إلى هذا الحديث ثُمَّ قال : « وهو منكرٌ » .

وقال في « النتائج » (٢٢٨/١) :

« عليُّ بنُ ثابت مجهولٌ ، والراوي عنه ضعيفٌ » .

وقد أوردهُ ابنُ الجوزيّ في « الموضوعات » (١٨٥/٣ - ١٨٦) من طريق عمرو بن أبي سلمة به ، مع طريق أخرى ، ثُمَّ قال :

«هذا حديثٌ ليس له أصلٌ ، وفي إسناده جماعةٌ مجاهيلُ لا يعرفون أصلاً » .

٢ - أبو سلمة ، عنه .

أخرجه الدارقطنيُّ (٧١/١) ، والبيهقيُّ (٤٤/١) ، والحافظ في « النتائج » (٢٢٦/١) من طريق محمود بن محمد أبو يزيد الظفريّ ، ثنا أيوب بن النجار ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعاً .

« ما توضأ من لم يذكر اسم الله عليه ، وما صلى من لم يتوضأ » . =

....

= قال الحافظ فى « النتائج » :

« هذا حديثٌ غريبٌ ، تفرَّد به الظفرىُّ ، ورواتُه من أيوب فصاعداً مخرجٌ لهم فى « الصحيح » ، لكن قال الدارقطنىُّ فى الظفرىِّ : ليس بقوىٍّ ، وقال يحيى بن معين : سمعتُ أيوب بن النجار يقولُ : لم أسمع من يحيى بن أبى كثير سوى حديثٍ واحدٍ ، وهو حديثُ : « احتجَّ آدمُ وموسى » ، فعلى هذا يكون فى السند انقطاعٌ ، إنْ لم يكن الظفرىُّ دخل عليه إسنادٌ فى إسنادٍ » اهـ .

وسبق البيهقىُّ إلى حكاية هذا عن ابن معين .

٣ – مجاهد ، عنه .

أخرجه الدَّارقطنىُّ (٧٤/١) ، ومن طريقه البيهقىُّ (٤٥/١) ، والحافظ فى « النتائج » (٢٢٧/١) من طريق مرداس بن محمد ، ثنا محمد بن أبان ، ثنا أيوب بن عائذ ، عن مجاهدٍ ، عن أبى هريرة مرفوعاً :

« من توضأ فذكر اسم الله تطهر جسدُهُ كلُّهُ ، ومن توضأ فلم يذكر اسم الله لم يطهر سوى موضع الوضوء » .

قال الحافظ :

« هذا حديثٌ غريبٌ ، تفرَّد به مرداسُ بنُ محمدٍ ، وهو من ولد أبى موسى الأشعرىِّ ، ضعَّفه جماعةٌ ، وذكره ابنُ حبان فى « الثقات » وقال : يغرب وينفرد ، وبقيةُ رجاله ثقات » اهـ .

فمثله يصلحُ للاعتبار . والله أعلمُ . =

* * *

....

= **خامساً : حديثُ سعيد بْنِ زيد ، رضى الله عنه .**

وقد اختُلف فيه على ألوانٍ ، مع زيادةٍ فى متنه .

* **الأوَّلُ** : يرويه عبد الرحمـٰن بن حرملة ، عن أبى ثفال المُرّىّ ، عن رباح بن عبد الرحمـٰن ، عن جدته ، عن أبيها سعيد بن زيد ، مرفوعاً .

« لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » .

وقد رواه عن عبد الرحمـٰن بن حرملة جماعةٌ على هذا الوجه ، منهم :

١ - بشر بنُ المفضل .

أخرجه الترمذىُّ فى « سننه » (٢٥) ، وفى « العلل الكبير » (١/١٠٩ - ١١٠) ، والدارقطنىُّ فى « سننه » (١/٧٣) ، وفى « المؤتلف والمختلف » (٢/١٠٢٩) ، والطبرانىُّ فى « الدعاء » (ق ٢/٤٥ - ١/٤٦) .

٢ - وهيب بن خالد .

أخرجه ابنُ أبى شيبة (١/٣) ، وأحمدُ (٦/٣٨٢) والهيثم بن كليب فى « مسنده » (ق ٣١ /١) ، وابنُ المنذر فى « الأوسط » (ج١/ رقم ٣٤٤) ، والعقيلىُّ فى « الضعفاء » (١/١٧٧) ، والطبرانىُّ فى « الدعاء » (ق ٤٦/١) ، والطحاوىُّ فى « شرح المعانى » (١/٢٦ - ٢٧) ، والدارقطنىُّ (١/٧٣) ، والبيهقىُّ (١/٤٣) .

٣ - ابنُ أبى فديك .

أخرجه الدارقطنىُّ (١/٧٢ - ٧٣) ، وفى « المؤتلف » (٢/١٠٢٩) ، والبيهقىُّ (١/٤٣) .

٤ - يعقوب بن عبد الرحمـٰن .

أخرجه الدارقطنىُّ (١/٧٣) . =

....

= **٥ - يزيدُ بْنُ عياض .**

أخرجه ابنُ ماجة (٣٩٨) ، وأحمدُ (٧٠/٤) ، وابنُ شاهين فى « الترغيب » (ق ١/١٨) ، والطبرانىُّ فى « الدعاء » (ق ١/٤٥) .

٦ - سليمانُ بْنُ بلال .

أخرجه أبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ٢/٧) ، والطحاوىُّ (٢٧/١) ، والحاكمُ (٦٠/٤) .

٧ - الحسنُ بْنُ أبى جعفر .

أخرجه الطيالسىُّ (٢٤٢ ، ٢٤٣) قال : حدثنا الحسنُ بنُ أبى جعفر المدنىُّ ، عن أبى ثفال ، عن أبى حويطب بن عبد العزى ، عن جدَّته ، عن أبيها مرفوعاً فذكره .

كذا رواه الطيالسىُّ .

وخالفه أبو أمية خلاَّد بن قرة السدوسىُّ ، عن الحسن بن أبى جعفر ، عن أبى ثفال ، عن أبى هريرة مرفوعاً : « **لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ، ولا يؤمن بالله عبدٌ لا يؤمن بى ، ولا يؤمن بى عبدٌ لا يحبُّ الأنصار** » .

فجعل الحديث من « مسند أبى هريرة » .

أخرجه أبو الشيخ فى « الطبقات » (٩٨/١ - ٩٩) ، وأبو نُعيم فى « أخبار أصبهان » (٣٠٦/١) من طريق محمد بن عامر بن إبراهيم ، ثنا أبى ، ثنا أبو أمية خلادُ بْنُ قرة به والطيالسىُّ أوثق من خلاَّد بن قرة ، بل هذا لا يُعرف من حاله ما يوجبُ الركون إلى خبره ، ولكنِ الشأنُ فى الحسن ابن أبى جعفر ، فإنه ضعيفٌ . والله أعلمُ .

وخالفهم جماعةٌ ، وهو : =

....

= * **اللَّوْنُ الثَّانى :**

فرووه عن عبد الرحمٰن بن حرملة ، عن أبى ثفال ، عن رباح بن عبد الرحمٰن ، عن جدَّته ، عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم به .

فلم يذكروا : « سعيد بن زيد » .

قاله حفص بن ميسرة ، وأبو معشر ، وإسحٰق بن حازم ذكر ذلك الحافظ فى « التلخيص » (٧٤/١) نقلاً عن الدارقطنىّ .

* **قُلْتُ** : الذى وقفتُ عليه من حديث حفص بن ميسرة وأبى معشر أنه ذكر « سعيد بن زيد » فى روايته ، فوافق بشر بن المفضل ومن معه .

أخرجه أحمدُ (٧٠/٤ و ٣٨١/٥ - ٣٨٢ و ٣٨٢/٦) ، والطبرانىُّ فى « الدعاء » (ق ١/٤٦) ، وابنُ الجوزىّ فى « الواهيات » (٣٣٦/١ - ٣٣٧) من طريق الهيثم بن خارجة ، ثنا حفص بن ميسرة ، عن ابن حرملة ، عن أبى ثفال المرىّ ، عن رباح بن عبد الرحمٰن ، عن جدَّته ، عن أبيها به .

وأمَّا ما أشار إليه الدارقطنىّ - رحمه الله تعالى - من مخالفة حفص بن ميسرة فلم أقف عليها حتى ننظر فى حال الراوى عن حفصٍ ، فإنْ كان أوثق من خارجة بن الهيثم ، ترجحت عليه روايتُه ، وإلاَّ فالعكسُ . وإنْ تساووا فى الحفظ ، فيكون حفصٌ رواه على الوجهين . والله أعلمُ .

ثُمَّ وقفتُ على « علل الدارقطنىّ » (ج١/ ق ٢/١٣٠) فرأيْتُهُ رواه من طريق سويد بن سعيد ، عن حفص بن ميسرة به ، ولم يذكر « سعيد ابن زيد » .

والهيثم بنُ خارجة أوثقُ من سويد بن سعيد ، لأنَّ هذا تكلَّم فيه أحمدُ ، وابنُ معين ، وأبو حاتمٍ ، وغيرُهُم . =

....

= * **وأما رواية أبى معشر :**

فأخرجها الطبرانىُّ فى « الدعاء » (ق ١/٤٦) قال :

حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدَّثنى محمد بن أبى بكر المقدمىّ ، ثنا أبو معشر البراء ، ثنا ابن حرملة ، أنه سمع أبا ثفال ، يقول : سمعتُ رباح - أو رياح : شك المقدمىُّ - ابن عبد الرحمن بن أبى سفيان بن حويطب ، يقولُ : حدثتنى جدتى ، أنها سمعت أباها يقولُ : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولُ : « **لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ، ولا يؤمن بالله من لا يؤمن بى ، ولا يؤمن بى من لا يحب الأنصار** » .

* **قُلْتُ** : هكذا روى أبو معشر ، فوافق بشر بن المفضل فى ذكره « سعيد بن زيد » .

ولكن اختُلف فى سنده .

فأخرجه أحمد (٣٨٢/٦) قال : حدثنا يونسُ ، ثنا أبو معشر ، عن عبد الرحمٰن بن حرملة ، عن أبى ثفال المرىّ ، عن رباح بن عبد الرحمٰن بن حويطب ، عن جدَّته ، مرفوعاً فذكرته بمثله مع تقديمٍ وتأخيرٍ .

فسقط ذكرُ « سعيد بن زيد » .

* **قُلْتُ** : ويظهر أنَّ هذا الاختلاف من أبى معشر ، واسمه يوسف بن يزيد ، وذلك لثقة من روى عنه .

أما يوسف ، فقد ضعّفه ابنُ معين .

وقال أبو داود :

« ليس بذاك » . =

= وقال أبو حاتم :
« يُكتبُ حديثُهُ » .
ووثقه محمد بن أبى بكر المقدمىّ ، وابنُ حبَّان .
* **وأمَّا روايةُ إسحٰقَ بْنِ حازمٍ .**
فقال ابنُ أبى حاتم فى « العلل » (ج٢/ رقم ٢٥٨٩) :
« سألْتُ أبى عن حديثٍ رواه أسدُ بنُ موسٰى ، قال : حدثنا سعيد بن سالم ، عن إسحٰق بن حازم - أو خازم ، شكَّ أسدٌ - ، قال : أخبرنى عبد الرحمٰن بْنُ حرملة الأسلمىُّ ، عن ثفال بن أبى ثفال ، عن رباح بن عبد الرحمٰن بن شيبان ، عن أمِّه بنت زيد بن نفيل ،قالت: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « **لم يُحب الله من لم يحبنى ، ولم يحبنى من لم يحب الأنصار ، ولا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه** » .
قال أبى :
هذا خطأٌ فى مواضعَ . والصحيحُ : عبدُ الرَّحمن بْنُ حرملة ، عن أبى ثفال المرىّ ، عن رباح بن عبد الرحمن بن حويطب ، عن جدَّته ، عن أبيها سعيد بن زيد ، عن النبى صلى الله عليه وسلم » اهـ .
* **قُلْتُ** : وسعيدُ بْنُ سالم القدَّاحُ وثقه ابنُ معين ، ورضيه آخرون ولكن تكلَّم فيه ابنُ حبان ، وضعّفه الساجى وعثمان الدارمىّ .
وقال العجلىُّ :
« ليس بحجةٍ » .
فهؤلاء الثلاثة متكلَّمٌ فيهم ، ومخالفَتُهم للثقات المتقدمين مرجوحةٌ . =

....

= * **اللَّوْنُ الثَّالثُ :**

أنَّ الدراورديَّ ، عبدَ العزيز بْنَ محمدٍ ، رواه عن أبي ثفال ، عن رباح بن عبد الرحمٰن ، عن ابن ثوبان ، عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم مرسلاً .

هكذا ذكر الدارقطنيُّ في « العلل » - كما في « التلخيص » (٧٤/١) - .

فاختلف الدراورديّ مع عبد الرحمٰن بن حرملة في إسناده .

ولكن اختُلف على الدراورديّ فيه .

فأخرجه الطبرانيُّ في « الدعاء » (ق ١/٤٦) من طريقين عن الدراورديّ ، عن أبي ثفال المريّ ، قال : سمعتُ رباح بن عبد الرحمن بن حويطب ، يُحدثُ عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، عن أبي هريرة مرفوعاً :

« لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » .

* **قُلْتُ** : فلو كان ذكرُ « أبي هريرة » محفوظاً ، لكان اختلافاً قادحاً في رواية الدراورديّ ، ولكن الشأن فيمن روى عن الدراورديّ الرواية المرسلة .

ثُمَّ رأيتُ الحديث في « شرح معاني الآثار » (٢٧/١) للطحاويّ ، فرواه من طريق محمد بن سعيد ، قال : أنا الدراورديّ ، عن ابن حرملة ، عن أبي ثفال ، عن رباح بن عبد الرحمٰن العامريّ ، عن ابن ثوبان ، عن أبي هريرة مرفوعاً به .

فلا أدري ، هل هذا من خطأ النسخة ، أم هو اختلافٌ آخر على الدراورديّ ؟ ذلك أنَّ شيخ الدراورديّ في سند الطحاويّ ، هو عبد الرحمٰن ابن حرملة ، بينما شيخُه عند الطبرانيّ هو « أبو ثفال المريّ » . فالله أعلمُ =

....

= بحقيقة الحال .

* اللَّوْنُ الرَّابِعُ :

رواه حمَّادُ بْنُ سلمة ، عن صدقة مولى آل الزبير ، عن أبى ثفال ، عن أبى بكر بْنِ حويطب[1] مرسلاً عن النَّبىّ صلى الله عليه وسلم .

أخرجه الدُّولابىُّ فى « الكُنى » (١٢٠/١) .

وذكره البيهقىُّ (٤٤/١) عن الترمذىّ وهو فى « العلل الكبير » (١١١/١) ، قال :

« هو حديثٌ مرسلٌ » .

وصدقةُ مولى آل الزبير جَهَّلَهُ الدَّارقطنىُّ ، كما نقله ابنُ الجوزى فى « الواهيات » (٣٣٨/١) .

* قُلْتُ : والراجحُ من هذا الاختلاف هو الوجهُ الأَوَّل ، الذى رواه بشر بن المفضل ، ووهيب ومن معهما كما قال الدَّارقطنىُّ رحمه الله .

وإذ قد رجحنا الوجه الأول ، فلننظر فيه ..

قال الترمذىّ فى « العلل » (١١٢/١) :

« سمعتُ إسحٰق بن منصورٍ ، يقولُ : سمعتُ أحمد بن حنبلٍ ، يقولُ : لا أعلمُ فى هذا الباب حديثاً له إسنادٌ جيِّدٌ » .

وقال البخارىُّ :

« أحسنُ شىءٍ فى هذا الباب حديث رباح بن عبد الرَّحمٰن » . =

(١) هو رباح بن عبد الرحمن كما صرّح بذلك الترمذى فى « العلل » قال : « ينسبُ إلى جدّه » .

....

= وقال العقيليُّ :
« الأسانيد فى هذا الباب فيها لينٌ » .
وقال ابنُ أبى حاتم فى « العلل » (ج١/ رقم ١٢٩) .
« سمعتُ أبى وأبا زرعة ، وذكرتُ لهما حديثاً رواه عبد الرحمٰن بن حرملة ، عن أبى ثفال ... فذكره . فقالا : ليس عندنا بذاك الصحيح . أبو ثفال مجهولٌ ، ورباح مجهولٌ » .
وقال البيهقىُّ :
« أبو ثفال ، ليس بالمعروف جدًّا » .
* **قُلْتُ** : أمَّا أبو ثفال[1] ، فقد قال البخارىّ :
« فى حديثه نظرٌ » .
قال الحافظ فى « التلخيص » (٧٤/١) :
« وهذه عادته فيمن يضعِّفُهُ » .
وقد فرَّق الشيخُ العلامةُ - ذهبىُّ العصر - المُعلمى اليمانىُّ رحمه الله بين قول البخارىّ : « فيه نظرٌ » وبين : « فى حديثه نظرٌ » .
فقال رحمه الله تعالى فى « التنكيل » (٢٠٥/١) :
« فقولُه : « فيه نظرٌ » يقتضى الطعن فى صدقه ، وقولُه : « فى حديثه نظرٌ » تُشعر بأنَّهُ صالحٌ فى نفسه ، وإنما الخلل فى حديثه لغفلةٍ أو لسوء حفظٍ » .

---

(١) قال الترمذى : فى « العلل الكبير » : قلت له - يعنى للبخارى - : أبو ثفال المرى ما اسمه ؟ فلم يعرف اسمه . وسألت الحسن بن علىّ الخلَّال فقال : اسمه ثمامة بن وائل ابن حصين » اهـ .

....

= * **قُلْتُ** : وقولُ الشيخ رحمه الله فى تفسير قول البخارىّ « فيه نظر » بأنَّ ذلك يقتضى الطعن فى صدقه ، فيه نظرٌ ، فقد قال البخارىّ فى « عبد الرحمٰن بن هانىء النخعىّ » – كما فى « التهذيب » (٦/٢٩٠) – : « فيه نظرٌ ، وهو فى الأصل صدوقٌ » ، فهذا يُبين أنَّ المقتضى لا يدوم ، إنما يُقال : إنَّ هذه العبارة تحتمل الطعن فى صدقه ، إلاَّ أنْ يُقال : مَنْ قال فيه البخارىُّ هذه العبارة مطلقة ، فالأصلُ أنها لا تشمل صدقه ، إلاَّ أن يردفها بالقرينة التى تُقيِّدُ هذا الإطلاق كما فى المثال الذى ذكرتُه ، وفيه بعْدٌ عندى ، فهذا يحتاجُ إلى نَصٍ من الإمام ، أو استقراءٍ تتابع عليه جماعةٌ حتى يوثق بفهمهم ، مع أننا وجدنا أنَّ البخارىّ أطلق هذه العبارة فى جماعةٍ ثقات ، لا يشك أحدٌ فى صدقهم مثل راشد بن داود الصنعانى ، وسليمان ابن داود الخولانى ، وعبد الرحمٰن بن سليمان الرُّعينى وغيرهم . والصوابُ : ألاَّ يُطَّرد هذا الفهم . وأيضاً : فتفسير الشيخ اليمانى رحمه الله لقول البخارىّ : « فى حديثه نظرٌ » تفسيرٌ حسنٌ رائقٌ ، ويضافُ إليه أنَّ البخارىّ قد يقولُ هذه العبارة ، ولا يقصدُ بها الراوى أصلاً ، وإنما يقصدُ أنَّ حديثه لا يصحُ ، وتكونُ الآفةُ ممن دونه ، والله تعالى أعلمُ .

وأبو ثفال هذا ، ذكره ابنُ حبان فى « الثقات » ، إلاَّ أنَّهُ قال :

« ليس بالمعتمد على ما تفرَّد به » .

قال الحافظُ :

« فكأنَّما لم يوثِقْهُ » .

وأمَّا قول البزار :

« أبو ثفال مشهور » فيقصد به نفى جهالة العين ، لا الحال ، وقد قال =

....

= عقب الخبر : « رباح وجدَّتُهُ لا نعلمهما رويا إلَّا هذا الحديث ، ولا حدَّث عن رباح إلاَّ أبو ثفال ، فالخبرُ من جهة النقل لا يثبتُ » اهـ .

فهذا بخصوص أبى ثفال .

أمَّا رباح ، فمجهولٌ كما قال أبو حاتم وأبو زرعة . والله أعلمُ .

وفى « نصب الراية » (٤/١) :

« وأعلَّهُ ابنُ القطان فى « كتاب الوهم والإيهام » وقال : فيه ثلاثةٌ مجاهيلُ الأحوال : جدَّةُ رباحٍ ، لا يُعرف لها اسمٌ ولا حالٌ ، ولا تُعرف بغير هذا . ورباحٌ أيضاً مجهولُ الحالِ ، وأبو ثفال مجهولُ الحال أيضاً مع أنه أشهرهم لرواية جماعةٍ عنه ، منهم الدراوردىُّ » اهـ .

وتعقَّبه الحافظُ فى « التلخيص » (٧٤/١) فيما يتعلَّق بـ « جدَّةَ رباحٍ » فقال :

« كذا قال ! فأمَّا هى فقد عُرف اسمها من رواية الحاكم ، ورواه البيهقىُّ أيضاً مصرِّحاً باسمها . وأمَّا حالُها فقد ذُكرتْ فى « الصحابة » ، وإنْ لم يثبُت لها صحبةٌ ، فمثلها لا يُسأل عن حالها » اهـ .

وبعد هذا التحقيق يُعلم ما فى قول الشيخ أبى الأشبال أحمد شاكر رحمه الله ، إذ قال فى « شرح الترمذىّ » (٣٨/١) :

« إسناده جيِّدٌ حسنٌ » !

أمَّا ابنُ القطان ، فقال :

« الحديثُ ضعيفٌ جدًّا » !

* **قُلْتُ** : كذا قال ! وهو ضعيفٌ فقط ، ويصلح فى الشواهد والمتابعات ، ولا يضرُّ الاختلاف فى سنده مع ظهور وجه الترجيح ، =

....

= وقد تحقق هنا . والله أعلمُ .

قال الحافظ فى « النتائج » (١/٢٣٠) :

« لم يبق فى رجال الإسناد من يتوقفُ فيه سوى رباح ، وقد تقدَّم النقل عن البخاريّ أن حديثه هو أحسن حديث فى الباب » اهـ .

* * *

* **سادساً : حديثُ أنسٍ ، رضى الله عنه .**

قال الحافظ فى « التلخيص » (١/٧٥) :

« رواه عبد الملك بنُ حبيب الأندلسيُّ ، عن أسد بن موسى ، عن حماد ابن سلمة ، عن ثابتٍ ، عن أنسٍ ، مرفوعاً :

« لا إيمان لمن لم يؤمن بى ، ولا صلاة إلا بوضوءٍ ، ولا وضوء لمن لم يُسم الله » » .

* **قُلْتُ** : ورجاله ثقات إلاَّ عبد الملك ، فهو شديدُ الضعْفِ . والله أعلمُ .

* * *

* **سابعاً : حديثُ سهل بن سعد ، رضى الله عنه .**

أخرجه ابنُ ماجة (٤٠٠) وابنُ أبى عاصم - كما فى « نكت الأذكار » للسيوطى (٤/١ - ٢) - ، والدارقطنيُّ (١/٣٥٥) مقتصراً على الفقرة الثالثة منه ، والحاكمُ (١/٢٦٩) والطبرانيُّ فى « الكبير » (ج٦/ رقم ٥٦٩٨) ، والبيهقيُّ (٢/٣٧٩) من طريق عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعديّ ، عن أبيه ، عن جدِّه مرفوعاً : =

....

= « لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ، ولا صلاة لمن لم يُصلِّ على النبيِّ ، ولا صلاة لمن لا يحبّ الأنصار » .

* **قُلْتُ** : وهذا خبرٌ منكرٌ ، وسنده ضعيفٌ جدّاً .

وعلَّتُهُ عبدُ المهيمن هذا ، فإنه متروكٌ .

قال الحاكم :

« لم يخرج هذا الحديث على شرطهما ، لأنهما لم يُخرجا عبد المهيمن » .

وقال الذهبيُّ :

« عبدُ المهمين واهٍ » .

وقال الدارقطنيُّ عقبه :

« عبد المهيمن ليس بالقوىّ » .

ولكنه لم يتفرَّدْ بمحل الشاهد .

فتابعه أخوه أُبيُّ بن العباس ، عن أبيه ، عن جدِّه مرفوعاً بالفقرتين الأوليين دون الأخيرتين .

أخرجه الطبرانيُّ فى « الكبير » (ج٦/ رقم ٥٦٩٩) ، وفى « الدعاء » (ق ٢/٤٦) ، ومن طريقه الحافظ فى « النتائج » (١/٢٣٤) .

ولم يتكلم عليه المُناوى بشىء فى « الفيض » (٦/٤٤٠) .

وقال الشوكانى فى « النَّيل » (١/١٦٠) :

« أُبيٌّ مختلفٌ فيه » .

وقال الحافظ عقب تخريجه له :

« عبد المهيمن ضعيفٌ ، وأخوهُ أُبيٌّ الذى سُقْتُه من روايته أقوى منه ». =

= * قُلْتُ : ولا يُفهم من قول الحافظ هذا ، أنه يقوى أُبَيّ بن العباس إنما ساق مقالته مساق المقارنة ، إذ الراجحُ فى « أُبى » أنه ضعيفٌ ، وأخوه « عبد المهيمن » أنه متروكٌ ، فالضعيفُ أقوى من المتروك بلا ريبٍ .

وقد أقمتُ الدلائل على ذلك فى « كشف المخبوء بثبوت حديث التسمية عند الوضوء » . فراجعه إن شئت . (ص ٢٩ - ٣٢) .

* * *

* **ثامناً : حديثُ عائشة ، رضى الله عنها .**

أخرجه ابنُ أبى شيبة (١/٣) ، وإسحٰق بن راهويه فى « مسنده » ، وكذا أبو يعلىٰ (١١٩ - زوائده) ، والبزار (ج١/ رقم ٢٦١) ، والطبرانىُّ فى « الدعاء » (ق ٢/٤٦) ، وابنُ عدىّ فى « الكامل » (٢/٦١٦) ، والدارقطنىُّ (١/٧٢) من طريق حارثة بن أبى الرجال ، عن عمرة ، عن عائشة ، قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقومُ إلى الوضوء ، فيسمى الله حتى يكفى الإناء على يديه ، ثمَّ يتوضأ فيسبغ الوضوء » .

وهو عند بعضهم مختصرٌ .

* قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ .

وحارثة هو ابن عبد الرحمٰن ، كان أحمد يُضعّفهُ ولا يعتدُّ به .

وقال البخارىُّ وأبو حاتمٍ :

« منكر الحديث » .

زاد أبو حاتم :

« ضعيفُ الحديث » . =

....

= وتركه النسائىُّ .

وكان الإمام أحمد – رحمه الله – ينتقد على إسحٰق بن راهويه أنه أخرج هذا الحديث فى « مسنده » .

قال الحربىُّ :

« قال أحمد : هذا يزعمُ أنه اختار أصحَّ شىءٍ فى الباب ، وهذا أضعفُ حديثٍ فيه » !!.

وقال ابن عدىّ :

« بلغنى عن أحمد بن حنبلٍ – رحمه الله – أنه نظر فى « جامع إسحٰق بن راهويه » ، فإذا أولُ حديثٍ أخرجه فى « جامعه » هذا الحديث ، فأنكره جدّاً وقال : أولُ حديثٍ فى « الجامع » يكونُ عن حارثة » ؟!!.

* * *

* **تاسعاً : حديثُ أبى سَبْرة ، رضى الله عنه .**

أخرجه الدُّولابىُّ فى « الكُنى » (٣٦/١) وابن أبى عاصم فى « الآحاد والمثانى » (ج١/ ق ٢/٩٢) ، وأبو القاسم البغوىُّ فى « الصحابة » – كما فى « النتائج » وابن قانع – كما فى « تجريد الصحابة » للذهبى – ، والطبرانىُّ فى « الكبير » (ج٢٢/ رقم ٧٥٥) وفى « الأوسط » (ج٢/ رقم ١١١٩) ، وفى « الدعاء » (ق ٢/٤٦) ، وعنه الحافظ فى « النتائج » (٢٣٦/١) من طريق يحيى بن عبد الله نا عيسى بن سبرة ، عن أبيه ، عن جدِّه ، قال :

صعد رسولُ الله صلى الله عليه وسلم على المنبر ، فحمد الله عزَّ وجلَّ وأثنى عليه ثم قال : « **أيها الناسُ ! لا صلاة إلاَّ بوضوءٍ ، ولا وضوء لمن** =

....

= **لم يذكر اسم الله عليه ، ولم يؤمن بالله من لم يؤمن بى ، ولم يؤمن بى من لم يعرف حقَّ الأنصار »** .

وعزاه الحافظ فى « الإصابة » (١٤٦/٢) إلى « ابن مندة » فى « المعرفة » ، وابن السكن، وسمّويه فى « فوائد »، وأبى نعيم فى « المعرفة ».

قال الطبرانىُّ :

« لا يروى هذا الحديث عن أبى سبرة إلاَّ بهذا الإسناد » .

وقال الحافظُ فى « الإصابة » (٢٣٧/٨) :

« وأخرجه أبو موسىٰ فى « المعرفة » وقال : فى إسناد حديثه نظرٌ » .

* **قُلْتُ** : أمَّا عيسى بن سبرة ، فقال فيه أبو القاسم البغوىُّ :

« منكر الحديث » .

ذكره الحافظ فى « النتائج » .

وأبوه : مجهولُ الحال .

وقال الهيثمىُّ (٢٢٨/١) :

« عيسى بن سبرة ، وأبوه ، وعيسى بن يزيد لم أرَ من ذكر أحداً منهم » .

وقال أيضاً فى نفس الصفحة : « ويحيى بن أبى يزيد بن عبد الله لم أر من ترجمه » ويحيى بن عبد الله من رجال التهذيب (٢٤٢/١١) .

وفيما تقدَّم استدراك على بعض ما قال .

وضعّفه الشوكانى فى « النَّيْل » (١٦٠/١) .

....

= وقال الحافظ فى « النتائج » :
« حديثٌ غريبٌ » .
وقال الذهبيُّ فى « تجريد أسماء الصحابة » (٢/١٧٠) :
« هُوَ حديثٌ مُنْكرٌ » .

* * *

* **عاشراً : حديثُ ابْنِ مسعودٍ ، رضى الله عنه .**

أخرجه الدارقطنىُّ (١/٧٣ - ٧٤) ، والبيهقىُّ (١/٤٤) وابنُ عدىّ (٧/٢٧٠٧) ، وابنُ جُميع فى « معجمه » (٢٩١ - ٢٩٢) ، وابنُ عساكر فى « تاريخ دمشق » (٢/٣٩) فى ترجمة « ابن مسعود » من طريق أبى بكر الشافعىّ ، وهو فى « الغيلانيات » (ج٥/ ق ١/٦٨) عن يحيى بن هاشم[1] ، عن الأعمش ، عن أبى وائل ، عن عبد الله بن مسعودٍ مرفوعاً :

« **إذا تطهر أحدكم ، فليذكر اسم الله ، فإنه يُطهِّرُ جسده كُلَّهُ ، وإنْ لم يذكر اسم الله فى طهوره ، لم يطهر منه إلاَّ ما مرَّ عليه الماءُ . فإذا فرغ من طهوره فليشهد أنْ لا إلٰه إلا الله ، وأنَّ محمداً عبده ورسوله ، فإن قال ذلك فُتحت له أبوابُ السماء** » .

قال الدَّارقطنىُّ :
« يحيى بنُ هاشم ضعيفٌ » .
وقال البيهقىُّ : =

---

(١) وقع فى « معجم ابن جُميع » : « يحيى بن هشام » وهو غلطٌ ، وأشار المحققُ إلى أن « هاشم » كتبت فى الحاشية ، ومع هذا فقد أثبت الخطأ فى المتن . فالله المستعان .

....

= « هذا ضعيفٌ ، لا أعلمهُ » رواه عن الأعمش غير يحيى بن هاشم ، ويحيى ابنُ هاشمٍ متروكُ الحديث » .

وقال بنحو ذلك الحافظ فى « النتائج » ، و « التلخيص » (٧٥/١) .

وقد ذكر الحافظُ فى « النتائج » (٢٥٥/١) أنَّ يحيى بن هاشم لم يتفرَّدْ به ، قال متعقباً البيهقىَّ :

« قلتُ : بل تابعه محمد بن جابر اليمامى ، عن الأعمش . أخرجه أبو الشيخ فى « كتاب الثواب » من طريقه ، مقتصراً على أواخره . ومحمد ابن جابر أصلحُ حالاً من يحيى بن هاشم ، والله أعلمُ » اهـ .

* **قُلْتُ** : ليس فيه محلُّ الشاهد ، فلا يقويه . والله أعلمُ .

* * *

* **حادى عشر : حديثُ ابنِ عمر ، رضى الله عنهما .**

أخرجه الدارقطنىُّ (٧٤/١ - ٧٥) ، والبيهقىُّ (٤٤/١) من طريق عبد الله بن حكيمٍ، أبى بكر الداهرىّ، عن عاصم بن محمدٍ، عن نافعٍ، عن ابن عمر مرفوعاً : « **من توضأ فذكر اسم الله عليه ، كان طهوراً لجسده، ومن توضأ فلم يذكر اسم الله عليه لم يُطهِّرْ إلاَّ مواضع الوضوء منه** » .

قال البيهقىُّ :

« وهذا أيضاً ضعيفٌ ، أبو بكر الداهرىُّ غيرُ ثقةٍ عند أهل العلم بالحديث » .

وقال الحافظ فى « النتائج » (٢٣٧/١) :

«تفرَّد به أبو بكر الداهرىُّ، واسمه عبدُ الله بْنُ حكيمٍ، وهو متروكُ الحديث». =

= * **ثانى عشر : حديثُ البراء بْنِ عازبٍ ، رضى الله عنه .**

أخرجه المستغفرىُّ فى « كتاب الدعوات » - كما فى « كنز العمال » (٩/٢٩٩) مرفوعاً : « ما من عبدٍ يقول حين يتوضأ : بسم الله ، ثُمَّ يقولُ لكلِّ عُضْوٍ : أشهد أن لا إلٰه إلا الله ، وحده لا شريك لَهُ ، وأشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسولُهُ ، ثُمَّ يقولُ حين يفرغُ : اللهم اجعلنى من التوابين واجعلنى من المتطهرين ، إلاَّ فُتحت له ثمانيةُ أبواب الجنة ، يدخلُ من أيِّها شاء ، فإن قام من فوره ذلك فصلى ركعتين يقرأ فيهما ، ويعلمُ ما يقول ، انفتل من صلاته كيوم ولدتْه أمُّه ، ثُمَّ يقالُ له : استأنف العمل » .

قال المستغفرىُّ :

« حسنٌ غريبٌ » .

* **قُلْتُ** : لم أقف على سنده ، وإنى لأستبعد صحته جدّاً ، بل فيه نكارةٌ ، فلم يصح حديثٌ فيما يقوله المتوضئُ على أعضائه .

فقد قال النووىُّ فى « شرح المهذب » (١/٤٦٥) : « لا أصل له ولا ذكره المتقدمون » وقال فى « الأذكار » (ص - ٢٤) : « وأمَّا الدعاء على أعضاء الوضوء فلم يجىء فيه شىء عن النبى صلى الله عليه وسلم»[١].=

---

(١) ومن الغريب أن يقول النووى ، رحمه الله عقب هذا : « وقد قال الفقهاءُ : يستحبُّ فيه دعواتٌ جاءت عن السلف ... » ثم سرد بعضها .

وكان اللائق به - رحمه الله - أن يقول فى هذا الموضع وفى مثله ما قاله فى « المجموع » (١/٤٦٤) فى بحث مسح العنق ، فذكر أقوالاً منها استحبابه ، ثم قال : « القول الرابع : لا يُسنُّ ولا يستحبُّ ، وهذا الرابعُ هو الصوابُ ... ولم يثبت فيه عن النبى صلى الله عليه وسلم . وثبت فى « صحيح مسلم » وغيره عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « **شر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة** » وفى روايةٍ لمسلم « **من عمل عملاً** =

....

= وقال ذلك أيضاً فى « الروضة » (٦٢/١) .

وقال ابنُ القيم فى « المنار » (ص – ١٢٠) : « أحاديثُ الذِّكْرِ على أعضاء الوضوء كلُّها باطلةٌ ، ليس فيها شىءٌ يصحُّ »[1] .

وكذا قال فى « زاد المعاد » (١٩٥/١) ويأتى لفظه قريباً .

ثُمَّ رأيتُ فى « إتحاف السادة » (٣٦٨/٢) للزبيدى أنَّ المستغفرى رواه من طريق سالم بن أبى الجعد ، عن البراء ، وهذه آفة اختصار السند ، فإن =

= ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ » اهـ .

والملاحظ أن كثيراً من الفقهاء لا يجرى فى بعض ما يقرره على الأصول ، فإن الاستحباب أحد الأحكام الشرعية الخمسة ، ولا يثبت إلا بدليل ، فأين الدليل فى مسألتنا هذه ؟

ومثله قول النووى فى « الأذكار » (ص – ٢٣) : « قال بعض أصحابنا وهو الشيخ أبو الفتح نصر المقدسىُّ الزاهدُ : يستحب أن يقول فى ابتداء وضوئه بعد التسمية : أشهد أن لا إلٰه إلا الله ... إلخ وهذا الذى قاله لا بأس به ، إلاَّ أنه لا أصل له من جهة السنة ... » اهـ فتأمَّلْ – يرحمك الله – كيف أنه صرَّح أنه لا أصل له عن صاحب الشرع صلى الله عليه وسلم ، ومع ذلك قال : لا بأس به ، وكان الصوابُ أن يفتى بعدم جوازه . فالله المستعان .

[تنبيه] تعقب الحافظُ النووىَّ فى قوله : « إلاَّ أنه لا أصل له من جهة السنة » فقال فى « النتائج » ٢٤٧/١ بعد أن ذكر حديث البراء : « وفيه تعقب على المصنف فى قوله الذى قبل هذا أن التشهد بعد التسمية لم يرد » اهـ .

* قُلْتُ : لم يقل النووىُّ : « لم يرد » ، ولكن قال : « لا أصل له من جهة السُّنة » يعنى الصحيحة ، وحتى لو قال ما ذكره الحافظ فلا يُحمل إلاَّ على الورود الصحيح ، لأن مجرد الورود لا يعتبر إلاَّ مع الثبوت ، وإلاَّ فورود الحديث عن غير الثقات هو والعدم سواء . والله الموفق .

(١) وانظر « التلخيص الحبير » (١٠٠/١) للحافظ ابن حجرٍ رحمه الله تعالى .

= الناظر إلى هذا القدر من السند يجزم بصحته ، والعلة غالباً تكون فيمن دون من بدأ النقل به .

وتبين لى – فيما بعدُ – أن الزبيدى نقل هذا من الحافظ ابن حجر . فإنه قال فى « نتائج الأفكار » (٢٤٦/١) : « أخرجه جعفر المستغفرى الحافظ فى « كتاب الدعوات » من طريق سالم بن أبى الجعد ، عن البراء ... فذكره ثمَّ قال : هذا حديثٌ غريبٌ » .

وقد رأيتُ فى المجلس « الثامن والأربعين » من « النتائج » رواية للطبرانى فى « الأوسط » من طريق الأعمش ، عن سالم بن أبى الجعد ، عن ثوبان مرفوعاً : « من توضأ فأحسن الوضوء ثمَّ قال عند فراغه : لا إلٰه إلَّا الله وحده لا شريك له ، اللهم اجعلنى من التوابين ... الحديث » . ولم يذكر التسمية .

ثم قال الحافظُ : « سالم لم يسمع من ثوبان ، والراوى له عن الأعمش ليس بالمشهور » .

* **قُلْتُ** : فكأن هذا من الاختلاف على سالم بن أبى الجعد فى إسناده والله أعلمُ . ولعل تحسين المستغفرىّ له يكون لجملته بقطع النظر عن خصوص ألفاظه . والله المستعان .

* **قُلْتُ** : فالحاصلُ أن الحديث حسنٌ على أقلِّ أحواله ، صحيحٌ على الراجح بمجموع شواهده ، وأقصدُ بها حديثَ أبى سعيد الخُدْرى ، وبعض الطرق من حديث أبى هريرة ، وسعيد بن زيد ، وسهل بن سعد . وما عدا ذلك فضعْفُهُ لا يُحتمل .

وقد قوى الحديث جماعةٌ من أهل العلم ، منهم : =

....

= ١ - **إسحق بن راهويه** ، قال :

« أصحُّ شيء فيه حديث كثير بن زيد » .

٢ - **البخاريُّ** ، قال :

« حديثُ سعيد بن زيد أحسنُ شيء فى هذا الباب » .

٣ - **أبو بكر بنُ أبى شيبة** ، قال :

« ثبت لنا أنَّ النبىَّ صلى الله عليه وسلم » .

٤ - **الحافظ المنذرىُّ** ، قال فى « الترغيب » (١/١٠٠) .

« وفى الباب أحاديثُ كثيرة ، لا يسلمُ شيءٌ منها عن مقالٍ ، وقد ذهب الحسنُ ، وإسحٰقُ بنُ راهويه ، وأهلُ الظاهر إلى وجوب التسمية فى الوضوء ، حتى أنَّهُ إذا تعمد تركها أعاد الوضوء ، وهو روايةٌ عن الإمام أحمد ، ولا شكَّ أنَّ الأحاديث التى وردت فيها ، وإنْ كان لا يسلمُ شيءٌ منها عن مقالٍ ، فإنها تتعاضدُ بكثرة طرقها ، وتكتسبُ قوةً ، والله أعلمُ » اهـ .

٥ - **أبو عمرو ابن الصلاح** :

نقل عنه الحافظ فى « النتائج » (١/٢٣٧) قولَهُ :

« ثبت بمجموعها ما يثبُتُ به الحديثُ الحسنُ . والله أعلمُ » .

٦ - **أبو الفتح اليعمرىُّ** ، ابنُ سيد الناس ، قال :

« أحاديث الباب إمَّا صريح غير صحيح ، وإمَّا صحيحٌ غيرُ صريح » .

وقد يكونُ مراده نفى الصحة وحدها لا الحسن . والله أعلمُ .

٧ - **الحافظُ العراقىُّ** فى « تخريج الإحياء » (١/١٣٣) ، وحَسَّنَهُ فى « محجة القُرب فى فضل العرب » (ص ٢٧ - ٢٨) . =

....

= ٨ - **ابنُ القيم** فقال فى « المنار » (٤٥) :

« أحاديث التسمية على الوضوء ، أحاديث حسان » .

وقال فى « الزَّاد » (١٩٥/١) :

« وكُلُّ حديثٍ فى أذكار الوضوء الذى يُقال عليه ، فكذبٌ مختلق ، لم يقُل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً منه ، ولا علَّمهُ أمته ، ولا ثبت عنه غير التسمية فى أوَّلِهِ » اهـ .

٩ - **الحافظُ ابنُ كثير** . قال فى « تفسيره » (٣٤/١ - طبع الشعب) :

« حديثٌ حسنٌ » .

وقال **الشوكانىُّ** فى « السيل الجرار » (٧٦/١) :

« قال ابن كثير فى « الإرشاد » : طرقهُ يشدُّ بعضها بعضاً ، فهو حديثٌ حسنٌ أو صحيح » .

١٠ - الحافظُ ابنُ حجر .

قال فى « التلخيص » (٧٥/١) :

« والظاهر أنَّ مجموع الأحاديث يحدث منها قوة ، تدلُّ على أن له أصلاً » .

وكذلك قوَّاهُ الصَّنعانىُّ فى « سبل السلام » (٨٠/١) ، والشَّوكانىُّ فى « نيل الأوطار » (١٦٠/١) ، وفى « السيل الجرار » (٧٧/١) ، والمباركفورى فى « تحفة الأحوذى » (١١٦/١) ، والشيخ أبو الأشبال فى « شرح الترمذى » (٣٨/١) ، وشيخُنا محدِّثُ العَصْرِ ناصرُ الدين الألبانىُّ فى « صحيح الجامع » (٧٥٧٣) ، وكذلك فى « الإرواء » (١٢٢/١) =

....

= وقال : « إنَّ النفس تطمئنُّ لثبوت الحديث » .

أمَّا قولُ الإمام أحمد - رحمه الله - :

« لا أعلم فى هذا الباب حديثاً له إسنادٌ جيدٌ » .

فأجاب عنه الحافظ فى « النتائج » (٢٢٣/١) فقال :

« لا يلزم من نفى العلم ، ثبوتُ العدم . وعلى التنزُّل : لا يلزمُ من نفى الثبوت ، ثبوتُ الضعف ، لاحتمال أن يراد بالثبوت : « ثبوت الصحة » ، فلا ينتفى الحكمُ بـ « الحُسْن » وعلى التنزُّل : لا يلزم من نفى الثبوت عن كل فردٍ ، نفيه عن المجموع » اهـ .

قُلْتُ : وهذا تحقيقٌ بديعٌ من الحافظ رحمه الله ، وما أظنُّ منصفاً يأباهُ .

وقد أجبت عن مقالة الإمام أحمد رحمه الله تعالى فى « كشف المخبوء » فراجعه غير مأمور ، والله المستعانُ ، لاربَّ سواهُ .

* * *

٦٣ - بَـابُ
صَبِّ الخَادِمِ المَاءَ عَلَى الرَّجُلِ لِلْوُضُوْءِ

٨٠ - أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ، وَالحَارِثُ بْنُ مِسْكِيْنٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ ، وَاللَّفْظُ لَهُ - ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، وَيُوْنُسَ ، وَعمرو بْنِ الحَارِثِ ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ ، أَخْبَرَهُمْ عَنْ عَبَّادِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ المُغِيْرَةِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُوْلُ : سَكَبْتُ عَلَى رَسُول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِيْنَ تَوَضَّأَ فِي غَزْوَةِ تَبُوْكَ ، فَمَسَحَ عَلَى الخُفَّيْنِ .

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ :

« لَمْ يَذْكُرْ مَالِكٌ : عُرْوَةَ بْنَ المُغِيْرَةِ » .

---

٨٠ - إسنادهُ جيدٌ ، والحديثُ صحيحٌ .

سليمانُ بْنُ داود ، هو ابنُ حمَّادٍ ، أبو الربيع .

أخرج له أبو داود ، ووثَّقهُ هو والمصنِّفُ .

وقال ابنُ يونس :

« كان زاهداً ، وكان فقيهاً على مذهب مالكٍ » .

وذكره ابنُ حبان في « الثقات » (٢٧٩/٨) .

يونس : هو ابنُ يزيد . تقدمت ترجمتهُ .

عمرو بن الحارث : هو ابنُ يعقوب ، أبو أمية الضمريُّ .

أخرج له الجماعةُ ، وهو ثقةٌ حُجَّةٌ . =

....

= وثقه ابنُ معين ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم ، ويعقوب بن شيبة ، والعجلىُّ ، فى آخرين .
وقال أبو حاتم الرازى :
« كان عمرو أحفظ أهل زمانه ، لم يكن له نظيرٌ فى الحفظ فى زمانه » .
وناهيك بهذا من أبى حاتم ، فقد كان مع عمرو أئمة أعلامٌ كالليث ، ومالك وابن عيينة ويونس وجماعة .
وقال ابنُ وهبٍ :
« ما رأيتُ أحفظ من عمرو » .
وقال النسائىُّ المصنِّفُ :
« عمرو بن الحارث أحفظ من ابن جريجٍ » .
* عبَّادُ بنُ زيادٍ ، هو ابنُ أبى سُفْيانَ ، ويُكْنَى أبا حربٍ .
لم يوثقه إلا ابنُ حبَّانَ (١٥٨/٧) .
وقال ابنُ المدينى :
« مجهولٌ ، لم يرو عنه غير الزهرىّ » .
قُلْتُ : ذكر المزىُّ أن مكحول الشامىَّ روى عنه أيضاً ، فتنتفى بذلك جهالةُ عينه ، وقد روى له مسلم هذا الحديث الواحد .
وقد أخطأ مالكٌ فى نسبه كما يأتى .
* عروة بن المغيرة بن شعبة ، أبو يعفور الكوفىُّ .
أخرج له الجماعةُ .
قال الشعبىُّ :
« كان خير أهل بيته » .
ووثقه ابنُ حبان (١٩٥/٥) وقال : =

....

= « كان من أفاضل أهل بيته » .

وقال العجليُّ :

« كوفيٌّ ، تابعيٌّ ، ثقةٌ » .

* * *

والحديث أخرجه ابنُ وهبٍ فى « موطئه » - كما فى « التمهيد » (١٢٣/١١) ومن طريقه المُخلِّص فى « الفوائد » (ج١١/ ق ٢/٢٣٣) ، وعنه ابنُ عساكر فى « تاريخ دمشق » (ج٨/ ق ٨٨١) عن مالكٍ ، ويونس ، وعمرو بن الحارث ، وابن سمعان ، أنَّ ابن شهابٍ أخبرهم ، عن عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة ، عن عروة بن المغيرة ، عن المغيرة ابن شعبة به .

قال المُخلِّص .

« لم يذكر مالكٌ : عروة بن المغيرة ، ولم يذكر ابنُ سمعان : عبَّاداً » .

وقال ابنُ عبد البرّ (١٢٣/١١ - ١٢٤) :

« ولم يذكر مالكٌ عروة بن المغيرة ، ولم يذكر ابنُ سمعانَ عباداً ، هكذا قال ابنُ وهبٍ عن هؤلاء كُلِّهم ، جمعهم فى إسنادٍ واحدٍ ، ولفظ واحدٍ كما ترى ، إلَّا ما خصَّ من ذكر مالكٍ فى عروة ، وذكر ابن سمعان فى عبَّاد ابن زياد من ولد المغيرة إلَّا من رواية ابن وهبٍ هذه ، وإنما يُعرف هذا لمالكٍ . وأظنُّ ابْنَ وهبٍ حمل لفظ بعضهم على بعضٍ ، وكان يتساهل فى مثل هذا كثيراً ، وقد كان ابنُ شهابٍ ربما أرسل الحديث عن عروة بن المغيرة ، ولا يذكرُ عبَّاد بْنَ زيادٍ فى ذلك ، فمن هنالك لم يذكر ابْنُ سمعان =

....

= عبّاد بْنَ زيادٍ . والله أعلمُ » اهـ .

وأخرجه ابْنُ خزيمة (ج١/ رقم ٢٠٣) ، وابنُ عساكر (ج٨/ ق ٨٨٢) عن ابن وهبٍ ، عن عمرو بن الحارث وحده ، عن الزهرىّ به .

وأخرجه أبو داود (١٤٩) ، وابنُ حبَّان (ج٣/ رقم ٢٢٢١) ، وابْنُ عساكر (ج٨/ ق ٨٨١) عن ابن وهبٍ ، عن يونس بن يزيد وَحْدَهُ ، عن الزهرىُّ به .

وأخرجه ابنُ عبد البر فى « التمهيد » (١١/[illegible]) عن سليمان بن بلال ، عن يونسَ به وزاد « حمزة بن المغيرة » مع « عروة بن المغيرة » .

* * *

وقد رواه عن الزُّهْرىِّ جماعةٌ آخرون ، منهم :

١ - ابْنُ جريجٍ عنه .

أخرجه مسلمٌ (١٠٥/٢٧٤) ، وأبو عوانة (٢١٤/١ - ٢١٥) ، والمصنِّفُ فى « السنن الكبرى » (ج١/ ق ٢/١٤) ، وأحمدُ (٢٥١/٤) ، والشافعىُّ فى « الأم » (٣٢/١ - ٣٣) ، وفى « المسند » (٢٨/٢ ، ٢٩ ، ٣٢) ، وعبد الرزاق فى « المصنَّفِ » (ج١/ رقم ٧٤٨) ، وعبدُ بْنُ حُميدٍ (٣٩٧) ، وابنُ خزيمة (ج٣/ رقم ١٥١٥) ، والطبرانىُّ فى « الكبير » (ج٢٠/ رقم ٨٨٠) ، وابْنُ عبد البر فى « التمهيد » (١٢٥/١١ - ١٢٦) ، والبيهقىُّ (٢٧٤/١ و ٢٩٥/٢ - ٢٩٦) ، وابنُ عساكر فى « التاريخ » (ج٨/ ق ٨٨٠) ، والبغوىُّ فى « شرح السُّنة » (٤٥٥/١ - ٤٥٦) ، والمزىُّ فى « تهذيب الكمال » (١٢١/١٤ - ١٢٢) من طرقٍ عن ابن جريج ، به مطوَّلاً . =

....

= ٢ - صالحُ بْنُ كيسان ، عَنْهُ .

أخرجه أبو عوانة (١/٢١٥) ، وأحمدُ (٤/٢٤٩) ، وعنه ابنُ عبد البر (١١/١٢٤ - ١٢٥) ، وابنُ عساكر (ج٨/ ق ٨٨٠) من طريق يعقوب بن إبراهيم - زاد أحمدُ : وسعد بن إبراهيم - قالا : حدثنا أبى ، عن صالح ، عن ابن شهابٍ ، قال : حدثنى عبَّاد بْنُ زيادٍ - قال سعدٌ : ابنُ أبى سفيان[1] - ، عن عروة بن المغيرة ، عن أبيه المغيرة بن شعبة ... فذكره .

وأخرجه المصنِّفُ فى « الكبرى » (ج١/ ق ٢/١٤) أخبرنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم، نا عمِّى ، نا أبى، عن صالح بن كيسان به.

٣ - عُقَيْلُ بْنُ خالدٍ عَنْهُ .

أخرجه الدَّارِمىُّ (١/٢٤٩) قال : أخبرنا عبدُ الله بْنُ صالح ، حدَّثنى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، حدَّثنى عقيلٌ ، عن ابن شهابٍ ، أخبرنى عباد بن زيادٍ ، عن عروة بن المغيرة وحمزة بن المغيرة ، عن المغيرة فذكره .

وقد خولف الدَّارِمىُّ فى سنده .

خالفه هارون بن كامل المصرىُّ ، ثنا عبد الله بْنُ صالحٍ ، حدَّثنى اللَّيْثُ ، حدَّثنى يونسُ بن يزيد ، عن ابن شهابٍ ، عن عباد بن زيادٍ ، عن حمزة بن المغيرة، عن أبيه . فجعل شيخ الليث هو « يونس » بدل « عقيل » =

(١) المرادُ : أنَّ سعد بْنَ إبراهيم نَسَبَ عبَّاد بن زيادٍ ، فكأنه قال : هو عبَّادُ بْنُ زياد بن أبى سفيان . ووقع فى « التمهيد » : « ... ابن شهاب ، حدثنى عباد بن زياد قال : حدثنا سعد بن أبى سفيان ... » كذا !! وهو خطأٌ فاحشٌ جدّاً ، ما أدرى كيف مرَّ على المحقق ؟!! فالله المستعانُ .

....

= أخرجه الطبرانيُّ فى « الأوسط » (ج٢/ رقم ٨٨١) عن شيخه هارون ابْنِ كامل .

قُلْتُ : وشيخُ الطبرانىّ لم أعرفهُ ، وقد رأيتُ له فى « المعجم الأوسط » (ج٢ ق ٢/٣٠٠ - ١/٣٠١) أربعة عشر حديثاً ، شيوخُه فيها : « عبد الله ابن صالحٍ ، وسعيد بن عُفير ، وسعيد بن أبى مريم ، ويحيى بن بكير ، وعمرو بن خالد الحرَّانى ، وعبد الغفار بن داود ، أبو صالحٍ الحرانىّ » .

وذكره المزىُّ فى « التهذيب » فى الرواة عن عبد الله بن صالح كاتبِ الَّليْثِ .

ثُمَّ رأيتُ شيخنا الألبانى - أيَّدهُ الله - قال فى « الصحيحة » (١٨٦/٤) :

« وهارونُ بْنُ كامل المصرىُّ ، لم أجدْ له ترجمةً »[1] اهـ .

لكنَّهُ لم يتفرَّد به .

فتابعه يعقوبُ بْنُ سفيان ، فقال فى « المعرفة » (٣٩٨/١) : حدثنا أبو صالح ، عبد الله بن صالح ، حدثنا الَّليْثُ بسنده بسواء ، غير أنه جعله عن « حمزة وعروة ابنى المغيرة » كما فى رواية الدارمىّ السابقة . على أن الحديث محفوظٌ من روايتهما معاً ، ومن رواية كل واحدٍ منهما منفرداً عن الآخر ، كما يأتى إن شاء الله تعالى .

وهذا الاختلافُ - عندى - هو من كاتب الليث ، ففى حفظه مقالٌ معروفٌ ، مع الصدق والأمانة . رحمه الله تعالىٰ . =

(١) وأخطأ محقق « المعجم الصغير » للطبرانىّ إذ قال « هارونُ بْنُ كامل المصرىُّ ، قال ابْنُ الجزرى : فى « غاية النهاية » (٣٤٧/٢) : مقرىءٌ ، ثقةٌ ، شيخُ القراء بدمشق » اهـ . وإنما قال ابنُ الجزرىّ هذا فى « هارون بن موسىٰ الأخفش » . فالله المستعانُ .

= وقد خالف مالكٌ مَنْ تقدَّم ذكرُهُمْ ، فرواه عن الزهرىّ ، عن عبَّاد بْنِ زيادٍ ، من ولد المغيرة ، عن أبيه ، عن المغيرة بْن شعبة .

أخرجه فى « موطئه » (٣٥/١ - ٤١/٣٦) برواية يحيى بن يحيى الّليْثىّ[1] ، عنه .

وقد توبع يحيى بن يحيى عليه .

تابعه عبدُ الرحمٰن بْنُ مهدىٍّ ، عن مالكٍ بسنده سواء .

أخرجه أحمدُ (٢٤٧/٤) ، وعنه ابنُ عبد البرِّ فى « التمهيد » (١٢٢/١١) .

وتابعهما مصعبُ بنُ عبد الله الزبيرىُّ ، حدَّثنى مالكٌ بسنده سواء[2] .

أخرجه أحمد (٢٤٧/٤) ، وابنُ عبد البرِّ ، وابنُ عساكر (ج٨/ ق ٨٨٠) .

وفى آخر الحديث ، قال مصعبٌ :

« أخطأ فيه مالكٌ خطأً قبيحاً » .

واختُلف فيه على مالكٍ .

فروٰه أبو مصعبٍ ، عن مالكٍ ، عن الزهرىّ ، عن عبَّادٍ ، عن المغيرة . =

---

(١) وقد رأيتُ بعضَهُمْ يقولُ : إنَّ مُسْلِماً يروى حديث مالكٍ فى « صحيحه » عن يحيى ابن يحيى الليثى ، راوى الموطأ ، وليس ذا بصوابٍ ، إنما يرويه عن يحيى بن يحيى بن بكير أبى زكريا النيسابورىّ ، أمَّا الليثى فلم يرو عنه مسلمٌ شيئاً . والله الموفقُ .

(٢) هذا يدلُّ على أن رواية مصعبٍ مثل رواية ابن مهدى ، ولكنى رأيتُ ابنَ عبد البرِّ فى « التمهيد » (١٢١/١١) وروى هذا الحديث من طريق أحمد ، فقال فيه : « .... عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة ، عن أبيه .. » وذكر الحديث ثم قال : « فذكره سواء كما فى الموطأ » . وأحسبُ أن « المغيرة » سقط من السند ، يدلُّ عليه ما فى « المسند » و « الموطأ » والله أعلمُ .

....

= فأسقط ذكر « عروة بن المغيرة » .

أخرجه ابنُ عساكر (ج٨/ ق ٨٧٩) .

* **قُلْتُ** : فهذا يدلُّ على أنَّ الخطأ فيه من مالكٍ ، وقد صرَّح بذلك جماعةٌ من الحفاظ . وقد مرّ قولُ مصعبِ الزبيرىّ .

* وقال الشافعىُّ – رحمه الله – :

« وهم مالكٌ – رحمه الله – فقال : عبَّادُ بْنُ زيادٍ من ولد المغيرة بن شعبة وإنما هو مولى المغيرة بن شعبة » اهـ .

ذكره البيهقىُّ فى « مناقب الشافعىّ » (٤٩٠/١) ، وعنه ابنُ عساكر (ج٨/ق ٨٨٣) بسنده الصحيح إلى الشافعىّ .

* وقال ابنُ عساكر عقبهُ :

« أصاب الشافعىُّ – رحمه الله – فى أَخْذِهِ على مالكٍ – رحمهُ الله – ووهم فى قوله : مولى المغيرة » !.

* وقال البخارىُّ فى « التاريخ الكبير » (٣٢/٢/٣) :

« وقال مالكٌ : عبَّاد بْنُ زيادٍ ، من ولد المغيرة ... ويقالُ : إنَّهُ وَهَم » .

* وقال أبو حاتم الرازىُّ :

« وهم مالكٌ فى نسب عبَّادٍ ، وليس من ولد المغيرة » .

ذكره عنه ولدهُ فى « الجرح والتعديل » (٨٠/١/٣) .

* وقال ابنُ أبى حاتم فى « العلل » (ج١/ رقم ١٨٢) :

« سمعتُ أبى ، وذكر الحديث الذى رواه مالكُ بنُ أنسٍ ، عن ابن شهاب ، ... فذكره . فسمعتُ أبى يقولُ : وهم مالكٌ فى هذا الحديث فى =

= نسب عبَّاد بْنِ زيادٍ ، وليس هو من ولد المغيرة ، ويُقال له : عباد بن زياد بن أبى سفيان ، وإنما هو : عباد بن زياد ، عن عروة وحمزة ابنى المغيرة ابن شعبة ، عن المغيرة بن شعبة ، عن النبىّ صلى الله عليه وسلم » اهـ .

* وقال الدارقطنىُّ فى « العلل » (ج٢/ ق ١/١٠١) .

« وهم فيه مالكٌ - رحمهُ الله - وهذا ممَّا يعتدُّ به عليه ، لأنَّ عباد بن زياد ابن أبى سفيان ، وهو يروى هذا الحديث عن عروة بن المغيرة ، عن أبيه » اهـ .

* وقال ابنُ عبد البرّ فى « التمهيد » (١١/١٢٠) :

« هكذا قال مالكٌ فى هذا الحديث : عن عبَّاد بْنِ زيادٍ وهو من ولد المغيرة بْنِ شعبة ، لم يختلفْ رواةُ الموطأ عنه فى ذلك ، وهو وَهَمٌ وغلطٌ منه ، ولم يتابِعْهُ أحدٌ من رواة ابن شهابٍ ولا غيرهم عليه ، وليس هو من ولد المغيرة عند جميعهم » اهـ .

* وقال المزىُّ فى « التهذيب » (١٤/١١٩) :

«وقال مالكٌ: عباد بن زياد من ولد المغيرة، وذلك معدودٌ من أوهامه» اهـ.

وقد حاول بعضُهُمْ دفع كلام الحفاظ فى توهيم مالكٍ رحمه الله فقال الشيخ محمد زكريا الكاندهلوى فى « أوجز المسالك » (١/٢٤٤ - ٢٤٥) :

« الأوجهُ عندى أنَّه وقع التحريفُ فى سند هذا الحديث من النُسَّاخ ، لا وهم فيه عن الإمام مالكٍ ، والصوابُ : عن ولد المغيرة بن شعبة ، عن أبيه المغيرة بن شعبة ، فوقع الغلط من النُسَّاخ فى لفظ « عن » قبل قوله : « ولد المغيرة » ، فكتبوا لفظ « مِنْ » بدلها !! ، والثانى فى زيادة لفظ « عن »، كما فى نسخة الزرقانى بعد قوله : « عن أبيه » والصوابُ إسقاطُهُ. =

....

= ومثلُ هذا الغلط ، بل أشدُّ منه بكثير لا يبعُدُ من النُّسَّاخ كما لا يخفى على من عالجهم ، ويؤيدهُ ما تقدَّم عن البخاريّ أنَّ بعضَهُمْ رواه عن مالكٍ على الصواب ، فتأمَّلْ » اهـ .

* **قُلْتُ** : تأمَّلْتُ قولك – رضى الله عنك – فوجدتُهُ حقيقاً بالوهاء ، لا يجرى على طريقة العلماء !، فإنَّ هذه الدعوى تتمُّ إذا اختلفت النُّسخ ، أمَّا أن يقول ابنُ عبد البرِّ – وهُوَ مَنْ هُوَ فى سبر روايات الموطأ – : لم يختلف رواةُ الموطأ عنه فى ذلك ، فلا يتجه القول بالتصحيف البتة ، لا سيما وقد حكم على الإمام بالوهم جماعةٌ من القدماء كمصعب الزبيرىّ ، والشافعىّ وأبى حاتمٍ ، وهؤلاء كانوا يأخذون الرواية مشافهة وليس من الصُّحف حتى يتجه قولُك .

ولا شكَّ أنَّ النُّسَّاخ يقعُ منهم ما هو أشدُّ من ذلك ، ولكن لا يتمُّ لك تعصيب الجناية بهم فى هذا الموضع لعدم قيام الدليل على ذلك .

أمَّا ما ذكره البخارىُّ فى « التاريخ الكبير » (٣/٢/٣٢) عن بعضهم قال : عن مالكٍ ، عن الزهرىِّ ، عن عباد ، عن ابن المغيرة ، عن أبيه ، فإننا لا ندرى شيئاً عن حال هذا « البعض » ، فهو مجهول عيناً وحالاً ، ومثل هذا لا قيمة لروايته ما لم نعرف قدره من الضبط والإتقان والثقة ، فلا تُدفع رواية الفحول بنقل مجهول، ولعلَّ البخارىَّ أبهمه لضعفه أو وهمه . والله أعلمُ.

نَعَمْ !

روى هذا الحديث روحُ بْنُ عبادة ، عن مالكٍ ، عن الزهرىّ ، عن عبَّاد بن زيادٍ ، عن رجلٍ من ولد المغيرة ، عن المغيرة .

ذكره الدارقطنىُّ فى « العلل » (ج٢/ ق ١٠١/١) وقال : =

....

= « فإن كان روحٌ حفظه عن مالكٍ هكذا ، فقد أتى بالصواب عن الزهريِّ » اهـ .

قُلْتُ : والمطالع لكلام ابن عبد البرِّ ، مع ارتياب الدَّارقطنيِّ يعلم أنه ليس بمحفوظ ، وكأن الدارقطنيَّ توقف فى رواية روحٍ لعدم معرفة القدماء لها إذ المشهور عن مالكٍ - رحمه الله - أنَّهُ كان يقول : « من ولد المغيرة » كما قال الحافظُ فى « التهذيب » ، والله أعلمُ .

فالحاصلُ أن مالكاً - رحمه الله - وهم فى موضعين :

* الأولُ : فى نسب عباد بن زياد ، وقد تقدَّم ذلك .

* الثانى : فى إسقاطه « عروة بن المغيرة » من السند .

قال ابنُ عبد البرِّ فى « التمهيد » (١٢١/١١) :

« وروايةُ مالكٍ لهذا الحديث عن ابن شهابٍ ، عن عبَّاد بن زياد ، عن المغيرة ، مقطوعةٌ ، وعباد بن زياد لم ير المغيرة ، ولم يسمعْ منه شيئاً » اهـ .

نَعَمْ !

رواه مكحولٌ ، عن عباد بن زياد ، عن المغيرة .

ذكره الدارقطنيُّ فى « العلل » وقال :

« الصحيحُ : قول يونس ، وعمرو بن الحارث ومن تابعهما » .

وخالف الجميعَ معمرُ بْنُ راشد ، فرواه عن الزهرىّ ، عن المغيرة ، فأعضله .

أخرجه عبد الرزاق فى « المصنَّف » (ج١/ رقم ٧٤٧) عن معمر .

والصوابُ رواية ابن جريجٍ ومن معه ، عن الزهرىّ . =

....

= وللحديث طرقٌ كثيرةٌ يأتى تفصيلُها بعد حديثين ، والله تعالى يعيننا على إتمامه بخير ، والحمد لله على التوفيق .

* * *

[**تنبيه**] حديثُ الباب دليل ظاهرٌ على جواز الاستعانة بالغير فى الوضوء ، وهو ما فهمه المصنِّفُ رحمه الله ، فهذا دليلٌ على بطلان ما أخرجه البزار (ج١/ رقم ٢٦٠) ، وأبو يعلى (ج١/ رقم ٢٣١) من طريق النضر بن منصور ، حدثنا أبو الجنوب ، قال : رأيتُ علياً يستقى ماءً لوضوئه ، فبادرتُه أستقى له ، فقال : مَهْ يا أبا الجنوب ! فإنى رأيتُ عمر يستقى ماءً لوضوئه ، فبادرتُهُ أستقى له ، فقال : مه يا أبا الحسن ! فإنى رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يستقى ماءً لوضوئه ، فبادرتُه أستقى له ، فقال : « **مه يا عمرُ ! فإنى أكره أن يشركنى فى طهورى أحدٌ** » .

قال البزَّار :

« لا نعلمه يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إلَّا عن عمر بهذا الإسناد » .

وقال الهيثميُّ فى « المجمع » (٢٣٧/١) :

« فيه أبو الجنوب وهو ضعيفٌ » اهـ ، كذا اقتصر الهيثميُّ ، وهناك علَّةٌ أخرى وهى النَّضرُ بْنُ منصور منكرُ الحديث .

وقال عثمان الدارميُّ : قلتُ لابن معين : النضر بن منصور ، عن أبى الجنوب، وعنه ابنُ أبى معشر ، تعرفُهُ ؟ قال : « هؤلاء حمالة الحطب »!!.

وقال الحافظ ابنُ كثير فى « مسند عمر » (١١٤/١) : =

....

= « النضر بنُ منصور الباهليُّ ضعّفه عدولٌ من الأئمة ، وشيخُهُ أبو الجنوب عقبة بن علقمة ، ضعّفه أبو حاتم الرازى » اهـ .

ولذلك قال النووى فى « المجموع » (١/٣٣٩) : « باطلٌ لا أصل له » .

فتعقَّبه ابنُ المُلقِّن فى « خلاصة البدر المنير » (ق ٢/١٩) بقوله : « فى ذلك نظرٌ » اهـ .

* **قُلْتُ** : لو أراد النوويُّ - رحمه الله - بقوله : « لا أصل له » ما هو مستقرٌ عند المتأخرين أنه « لا إسناد له » لتوجه تعقُّبُ ابنِ الملقن ، مع أن عبارة النووى تحتمل نفى الصحة ، فيعنى بها « لا أصل له صحيحٌ» كما يقع فى كلام ابن حبَّان وابن الجوزىّ ، والبطلان الذى عناه النووى يرادف النكارة ، ومن النقاد من يطلق لفظة البطلان يريد بها النكارة كأبى حاتم الرازى وغيره ، والنكارة فى هذا الحديث تكمُنُ فى مخالفته لأحاديث كثيرة استعان فيها النبيُّ صلى الله عليه وسلم بغيره فى الوضوء ، سنذكر بعضها قريباً إنْ شاء الله .

* وفى الباب عن ابن عبَّاسٍ ، رضى الله عنهما .

أخرجه ابنُ ماجة (٣٦٢) من طريق مطهر بن الهيثم ، ثنا علقمة بن أبى جمرة الضبعىّ ، عن أبيه أبى جمرة ، عن ابن عبَّاسٍ ، قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكِلُ طهوره إلى أحدٍ ، ولا صدقته التى يتصدق بها ، يكون هو الذى يتولاها بنفسه » .

قال البوصيرىّ فى « الزوائد » (١/١٥٤) :

« هذا إسنادٌ ضعيفٌ . علقمةُ بن أبى جمرة مجهولٌ ، ومطهر بن الهيثم ضعيفٌ » . =

....

= وقال مُغلُطاى فى « شرح ابن[1] ماجة » :

« علقمة مجهول ، ومطهر بن الهيثم متروكٌ » .

* وله شاهدٌ من حديث عائشة رضى الله عنها .

أخرجه أحمدُ بْنُ منيع فى « مسنده » - كما فى « المطالب العالية » (ق ١/٥) - قال : حدثنا أبو العلاء - هو الحسن بنُ سوّار[2] - ، عن معاوية بن صالح ، أنَّ أبا حمزة حدَّثه عن عائشة رضى الله عنها قالت : « ولا رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يكلُ صدقةً إلى غير نفسه حتى يكون هو الذى يضعُها فى يد السائل ، ولا رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يكلُ وضوءه إلى غير نفسه ، حتى يكون هو الذى يُهيىء وضوءه لنفسه حين يقوم من الليل » .

* قُلْتُ : وهذا سندٌ رجالُهُ ثقات ، لكنه منقطع ، وأبو حمزة هو عيسى ابْنُ سليم الحمصىُّ لم يدرك أحداً من الصحابة .

وله شاهدٌ مرسلٌ .

أخرجه ابنُ أبى شيبة (٢٠٦/٣) قال : حدثنا وكيع ، عن موسى بن عبيدة ، عن عباس بن عبد الرحمٰن المدنىُّ ، قال : « خصلتان لم يكن النبىُّ صلى الله عليه وسلم يكلهما إلى أحدٍ من أهله : كان يناول المسكين بيده ، ويضع الطهور لنفسه » .

وهذا مرسلٌ ضعيفُ الإسناد ، لأجل موسىٰ بن عبيدة وهو الرَّبذى فإنه ضعيفُ الحفظ .

---

(١) واسم هذا الشرح « الإعلام بسنته عليه السلام » وقفت عليه فى دار الكتب المصرية العامرة ، فى ثلاثة مجلدات منقولة من خط المؤلف برقم (٢٧٥) فلعل الله يقيّض له من ينشره ففيه نفائسُ .

(٢) لم يذكر المزى فى « التهذيب » (١٦٩/٦) معاوية بن صالح فى شيوخ الحسن بن سوار وفى ترجمة « معاوية » (حـ٣ / ل ١٣٤٥) لم يذكر « الحسن بن سوار » فى جملة الآخذين عنه ، فيستفاد .

....

= ثُمَّ فى هذا والذى قبله نكارةٌ .
فقد أخرج مسلمٌ (١٩/٧٤٦) ، وأبو عوانة (٢/٢٣١ ، ٣٢٣) ، وأبو داود (٥٦ ، ١٣٤٢ ، ١٣٤٦) ، والمصنِّفُ (٣/١٩٩ - ٢٠٠) وغيرُهُم عن عائشة رضى الله عنها أنَّها ذكرت حديثاً وفيه : « .. كُنَّا نُعِدُّ له سواكه ، وطهوره ، فيبعثه الله ما شاء أن يبعثه من الليل ، فيتسوك ، ويتوضأ ، ويصلى ... الحديث » .

فهذا يدلُّك على أنهم كانوا يُعِدُّون له طهوره ، ولو صحت أحاديثُ ترك الاستعانة لحُمل على وقتٍ دون وقتٍ . والله أعلمُ .

* * *

ثُمَّ اعلم - رَضِىَ الله عنك - أن الأحاديث التى دلَّتْ على جواز الاستعانة بالغير فى الوضوء كثيرةٌ ، ليس من غايتنا استقصاؤها ، ولكنى أنبه على جملةٍ منها . فالله الموفق .

* **أولاً : أسامة بن زيدٍ ، رَضِىَ الله عَنْهُمَا .**

أخرجه البخاريُّ (٣/٥١٩ - فتح) ومسلمٌ (١٢٨٠ / ٢٦٦) من طريق كريب مولى ابْنِ عبَّاس ، عن أسامة بن زيدٍ قال : « ردفتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفاتٍ ، فلمَّا بلغ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم الشِّعْب الأيسر ، الذى دون المزدلفة ، أناخ ، فبال ، ثُمَّ جاء فصببتُ عليه الوضوء ، فتوضأ وضوء خفيفاً ، ثُمَّ قلتُ : الصلاةَ يا رسول الله ! فقال : « **الصلاة أمامك** » ... الحديث » .

ويأتى تخريجه والكلام على الاختلاف فى سنده عند الحديث رقم (٦١٠) إن شاء الله تعالى . =

....

= [تنبيه] قال الحافظ فى « التلخيص » (٩٧/١) :

« ليس فى « البخارىّ » ذكر الصبِّ » اهـ .

وهو وَهَمٌ ، فهو مذكورٌ فى الموضع الذى أشرتُ إليه . والحمدُ لله .

* * *

* **ثانياً : حديثُ الرُّبيِّع بنتِ مُعَوِّذٍ ، رضى الله عنها ، قَالَتْ :**

« أتيتُ النبىَّ صلى الله عليه وسلم بميضأةٍ ، فقال : « اسكبى » فسكبتُ ، فغسل وجهه وذراعيه ... الحديث » .

أخرجه أحمد (٣٥٨/٦ ، ٣٥٩) وأبو داود (١٢٦) ، والترمذىُّ (٣٣) ، وابْنُ ماجة (٣٩٠) وأبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ١/٣٨) ، والبيهقىُّ (٦٤/١ ، ٢٣٧) .

قال الترمذىُّ :

« هذا حديثٌ حسنٌ » وتعقبه الشيخ أبو الأشبال بما يستحق النظر ، وسيأتى فى « مسح الرأس » إنْ شاء الله تعالى .

* * *

* **ثالثاً : حديث ثوبان ، رضى الله عنه .**

أخرجه أبو داود (٢٣٨١) ، والنسائىُّ فى « الكبرى » - كما فى « أطراف المزىّ » (٢٣٤/٨) - ، والترمذىُّ (٨٧) ، وأحمد (٤٤٣/٦) ، والطبرانىُّ فى « الأوسط » (ج١/ ق ١/٢١٦) ، وغيرُهم عن معدان بن أبى طلحة أنَّ ابا الدرداء حدَّثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فأفطر ، فلقيتُ =

....

= ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : إنَّ أبا الدرداء حدثنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فأفطر ، قال : صدق ، وأنا صببتُ له وضوءه .

وهو حديثٌ صحيحٌ ، تكلمت عليه فى « غوث المكدود » (رقم ٨) .

* * *

وفى الباب أحاديث أخرى ذكرتها فى « مسيس الحاجة » فلله الحمدُ .

* * *

الوُضُوْءُ مَرَّةً مَرَّةً

٨١ – أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : « أَلا أُخْبِرُكُمْ بِوُضُوْءِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ ، فَتَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً » .

---

٨١ – إسْنَادُهُ صَحِيْحٌ .

ويأتى مطوّلاً برقم (١٠٢ ، ١٠٣) .

* محمَّدُ بْنُ المُثَنَّى هو ابنُ عبيد بن قيس بن دينار العَنَزيُّ ، أبو موسى الحافظُ ، الزَّمِنُ[1] . روى عنه الجماعة ، وذكر فى « التهذيب » أنَّ المصنِّف روى عنه نازلاً بواسطة زكريا بن يحيى السجزى المعروف بـ « خياط السُّنَّة » ، ولم تقع للمصنِّف هذه الرواية النازلة فى « السنن الصغرى » ، فلعل ذلك فى « الكبرى » والله أعلمُ .

وأبو موسى هذا ثقةٌ حُجَّةٌ .

فوثقه ابنُ معين ، وابنُ حبان والدارقطنىُّ ، ومسلمةُ بْنُ قاسم ، والخطيبُ وقال : « ثبتٌ ، احتجَّ به سائرُ الأئمة » .

وقال الذهلىُّ : =

---

(١) الزَّمِنُ : ذو الزَّمانة يعنى العاهة .

....

= « حجَّةٌ » .

وقال أبو حاتم :

« صالحُ الحديث ، صدوقٌ » .

وقال أبو عروبة :

« ما رأيتُ بالبصرة أثبت من أبى موسىٰ ، ويحيى بن حكيم » .

[تنبيه] ذكر الذهبيُّ فى « سير النبلاء » (١٢/١٢٦) عن أبى أحمد بن النَّاصح ، قال : سمعتُ محمد بن حامد بن السرىّ ، وقلتُ لَهُ : لم لا تقولُ فى محمد بن المثنى إذا ذكرته : « الزَّمِن » ، كما يقولُ الشيوخُ ؟

قال : لم أرهُ زَمِناً ، رأيتُهُ يمشى ، فسألتُه فقال : كنتُ فى ليلةٍ شديدةِ البرد فجثوتُ على يدىَّ ورجلىَّ ، فتوضأتُ ، وصليتُ ركعتين ، وسألتُ الله ، فقمتُ أمشى . قال : ورأيته يمشى ، ولم أره زمناً » .

قال الذهبيُّ :

« حكاية صحيحةٌ ، رواها السِّلَفىُّ ، عن الرازى ، أخبرنا أبو القاسم علىُّ ابْنُ محمدٍ الفارسىُّ ، حدثنا ابنُ النَّاصح » .

هذا : وقد ذكروا أنَّ محمد بن بشار بنداراً تكلَّم فى أبى موسىٰ صاحب الترجمة ، ولم أقف على ما يوجبُ ذلك سوى ما ذكره الخطيبُ فى « تاريخه » (٢/١٠٣) بسنده إلى الفرهيانىِّ ، قال : سمعتُ أبا موسىٰ - وكان صنَّف حديث داود بن أبى هندٍ ، ولم يكن بندارٌ صنَّفهُ - ، فسمعتُ أبا موسىٰ يقولُ : مِنَّا قومٌ لو قدروا أن يسرقوا حديث داود لسرقوه - يعنى : بنداراً » اهـ .

مع أنَّ كلمة أبى موسىٰ يمكن أن تحمل على وجه الثناء على بُندار ، =

....

= وذلك أن السارق إذا سرق فإنما يأخذُ النفيس الغالى ، وهذا يدلُّ على حُسْنِ انتقاء بندار لأحاديث داود بن أبى هند .

ونظيره ما رواه ابنُ أبى حاتم فى « الجرح والتعديل » (٣٣٠/١/١) عن ابن أبى شيبة عن عبد الرحمن بن مهدى قال : « كان إسرائيل - يعنى : ابن يونس - فى الحديث لِصّاً » .

قال ابنُ أبى حاتم : يعنى : أنَّهُ يتلقفُ العلم تلقُّفاً » .

وروى هذه الكلمة عثمان بن أبى شيبة ، عن ابن مهدىّ بلفظ : « إسرائيل لصٌّ يسرقُ الحديث » . فكأنه رواها بالمعنى ، ولو سُلِّم أنَّ هذا لفظ ابن مهدىّ لحُمل على ما فسره به أبو حاتم ، بدليل أن ابن مهدىّ كان يقدم إسرائيل فى حديث أبى إسحٰق السبيعى على الثورىّ وشعبة ؛ فمن المحال أن يقصد بسرقة الحديث ما هو معروف فى « الاصطلاح » .

لذلك لم يُحسن الحافظُ - رحمه الله - صنعاً ، لأنَّهُ أورد كلمة ابن مهدىّ برواية عثمان بن أبى شيبة ، عنه بدون تعقيبٍ عليها . فالله تعالى يسامحُنا وإيَّاهُ . وكلماتُ الثناء التى ظاهرُها الجرحُ موجودة فى كلمات بعض العلماء من ذلك قول أبى حاتم الرازى أنَّ شعبة كان يقول : « إسماعيلُ ابْنُ رجاء شيطانٌ » يعنى من حُسْن حديثه .

ذكره ابنُ أبى حاتم فى « علل الحديث » (ج١/ رقم ٢٤٨) عن أبيه .

وهذه فائدةٌ نفيسة خلت منها كتب التراجم التى ترجمت لإسماعيل ، فاهناً بها !.

وقد تحتملُ كلمةُ أبى موسىٰ وجهاً آخر ، حاصلُه أنَّ بنداراً كان حريصاً على جمع العلم والاستئثار به ، فلو قدر على الاستحواذ على حديث داود بن =

....

= أبى هند ، فلا يشركه فيه أحدٌ لفعل .

يدلُّ على ذلك ما رواه الخطيبُ فى « تاريخه » (١٠٤/٢) من طريق محمد ابن المسيب ، قال : لمَّا مات بُندار جاء رجلٌ إلى أبى موسىٰ ، فقال : يا أبا موسىٰ ! البُشرى مات بندارٌ !! قال : جئت تبشرنى بموته ؟! علىَّ ثلاثون حجة إنْ حدثتُ أبداً بحديثٍ ، فبقى أبو موسىٰ بعد بندارٍ تسعين يوماً ، ولم يحدث بحديثٍ ومات » .

* **قُلْتُ** : فتصرُّفُ أبى موسىٰ تصرفُ محبٍّ عاقل ، ولو كان حانقاً لقال كلمة تشف كما عهدناه فى كلام الأقران .

ولو سلَّمْنا أن أحدهما تكلَّم فى صاحبه ، فلا نقبلُه ، وقد أجلَّ الله تعالى محلهما من العلم والدين ، والله الموفق .

* يحيى : هو ابنُ سعيد القطان .

* سفيانُ : هو الثوريُّ كما وقع فى رواية الدارميِّ ؛ وقد يحتمل أن يكون سفيان بن عيينة ، لأن يحيى القطان يروى عنهما معاً ، كما أنَّ السفيانين أخذا جميعاً عن زيد بن أسلم ، ولكنى أرجحُ أنَّه الثوريُّ ، لأمرين :

* **الأوَّل** : أنه جاء مصرحاً به فى رواية عبد الرزاق والدارمىّ ، وابن الجارود ، والمحلى لابن حزمٍ .

* **الثانى** : هب أننا لم نجد ذلك صريحاً ، فالقاعدةُ فى كلِّ من روى عن متفقى الاسم أنْ يُحمل من أهمل نسبُه على من يكون له به خصوصيةٌ من إكثارٍ ونحوه .

وقد روى هذا الحديث وكيع ، عن سفيان ، كما عند الترمذى وغيره ، =

....

= ووكيع من القدماء وهو قليلُ الرواية عن ابن عيينة ، بخلاف الثوريّ .
ورواه أيضاً أبو نعيم الفضل بنُ دكين ، والضحاك بن مخلد أبو عاصم ، وهُمَا يرويان عن الثوريّ .

ثُمّ رأيتُ كلاماً نفيساً للذهبيِّ – رحمه الله – فى ذلك . فقال فى « السير » (٤٦٦/٧) : « فأصحابُ سفيان الثورى كبارٌ قدماءُ ، وأصحاب ابن عيينة صغارٌ ، لم يدركوا الثوريّ » وذلك أَبْيَنُ ، فمتى رأيت القديم قد روى ، فقال : حدثنا سفيانُ ، فأبهم ، فهو الثوريُّ ، وهم : كوكيع ، وابن مهديّ ، والفريابى ، وأبى نُعيم ، فإن روى واحدٌ منهم عن ابن عيينة بَيَّنَهُ ، فأمَّا الذى لم يلحق الثوريَّ ، وأدرك ابن عيينة ، فلا يحتاج أن ينسبه ، لعدم الإلباس ، فعليك بمعرفة طبقات الناس » اهـ .

* **قُلْتُ** : وهذا من الذَّهبِيِّ رائقٌ – كعهدنا به – ومَنْ ذكرهم قد رووه عن سفيان كما نبهت قريباً .

وقد أخرجه البخاريُّ قال : حدثنا محمد بن يوسف ، قال : حدثنا سفيان .

قال الحافظ فى « الفتح » (٢٥٨/١) :

« هو الفريابى ، لا البيكندى» يعنى : محمد بن يوسف .

والفريابى من الكبار كما تقدَّم فى كلام الذهبىّ .

ولكن البدر العينى اعترض الحافظ – كعادته – فقال فى « العمدة » (٢/٣):

« وقال بعضُهم : سفيانُ هو الثوريُّ ، والراوى عنه الفريابى لا البيكنديّ . قلتُ : جزمُ هذا القائل بأن سفيان هو الثوريّ ، وأنَّ محمد ابن يوسف هو الفريابى لا دليل عليه ، والاحتمال المذكور الذى ذكره الكرمانيُّ غير مدفوع ، فافهم » اهـ . =

....

= * **قُلْتُ** : الاحتمالُ الذى ذكره الكرمانىُّ فى « شرح البخارىّ » (٢/٢٠٦) أنَّ محمد بن يوسف إمَّا أن يكون البيكندى ، وإمَّا الفريابى ، واعتراضُ البدر العينى بدون تقديم الدليل شنشنةٌ عرفناها منه ، العجيبُ قولُهُ : « جزمُ هذا القائل بأن سفيانَ هو الثورى لا دليل عليه » مع أنه قال بعد ذلك بأسطرٍ : « والراجح أنه الثورىُّ لأن أبا نُعيم صرَّح به فى كتابه » اهـ . وإذا ترجح أنه الثورىُّ ، فقد يترجح أن الراوى عنه هو الفريابى ، لأنه كثير الرواية عن الثورىّ لذلك لم ينسبهُ ، والحافظُ أقعدُ فى هذا الفنِّ من الكرمانى ومن العينى ، وكم من ترجيحات رجَّحها البدرُ العينى ليس عليها دليلٌ واضحٌ مثل هذا الموضع ، فالله تعالى يسامحُنا وإياهُ ، فإن كثيراً من اعتراضاته على الحافظ واهية ، وبعضُها ساقطٌ دعاه إليه المنافرة الواقعة بينهما ، حتى إنه كان حريصاً على تعقُّب الحافظ ما أمكنه ذلك ، وإن لم يكن للاعتراض وجهٌ ، مما أوقعه فى تناقضٍ كثيرٍ ، وهذا الموضع دليلٌ على ذلك :

فقد روى البخارىُّ فى « كتاب العلم » من « صحيحه » : باب ما كان النبىُّ صلى الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والعلم كى لا ينفروا » .

قال البخارىُّ : حدثنا محمد بن يوسف ، قال : أخبرنا سفيان ...

فقال العينى فى « العمدة » (٢/٤٤) :

« وقال الكرمانىُّ : هو محمد بن يوسف أبو أحمد البيكندىُّ ، وهذا وَهَمٌ ، لأنَّ البخارىَّ حيث يُطلق « محمد بن يوسف » لا يريد به إلَّا الفريابى[1] ، وإن كان يروى عن البيكندىّ ، فافهم » !!. =

---

(١) ومِمَّا يدلُّ على ذلك أنَّ المزىَّ - رحمه الله - ذكر فى « تهذيب الكمال » (١١/١٨٧) الرواة عن سفيان بن عيينة ، فذكر منهم : « محمد بن يوسف البيكندى (خ) ، =

= ثُمَّ قال العينى : « سفيان هو الثورىّ . فإن قُلْت : محمدُ بْنُ يوسف الفريابى يروى عن سفيان بن عيينة أيضاً كما ذكرنا فما المرجح ههنا لسفيان الثورى ؟ قلت : الفريابى وإن كان يروى عن السفيانين لكنه حيثُ يُطلق لا يريد به إلَّا الثورى » .

* **قُلْتُ** : فتأمَّلْ - يرحمك الله - هذا التناقُض ، ولو كان هذا الموضع بعد ذاك ، لقلنا عَلِمَ بعد أن لم يكن يعلم ، مع أنَّ الظاهر أن البدر - رحمه الله - أخذ هذا الكلام من الحافظ ، وقد صرّح به الحافظُ فى « الفتح » (١٦٢/١) ، ولكن العينى طوّل العبارة لأمرٍ لا يخفى على ذوى الفطن . فالله المستعانُ .

* زيدُ بْنُ أَسْلَمَ ، أبو أسامة ، ويُقال : أبو عبد الله المدنىُّ الفقيهُ مولى عمر .

أخرج له الجماعةُ .

وثقه أحمدُ ، وأبو زرعة ، وأبو حاتمٍ ، والنسائىُّ ، وابن خراش ، وابنُ سعد ، ويعقوبُ بنُ شيبة ، وابنُ حبان فى آخرين .

وقال ابنُ عجلان :

« ما هِبْتُ أحداً قطُّ ، هيبتى زيد بْنَ أسلم » . =

= ومحمد بن يوسف الفريابى » ووضع بعد البيكندى علامة « خ » ، يعنى البخارىّ ، ولم يعلم لـ « محمد بن يوسف الفريابى » بشىء ، ومعنى هذا أن الفريابى لم يرو شيئاً عن سفيان بن عيينة فى « صحيح البخارىّ » .
وفى ترجمة سفيان الثورى من نفس الجزء (١٦٣/١١) ذكر المزىّ الرواة عنه ، فذكر منهم : « محمد بن يوسف الفريابى (خ م س ق) » ولم يذكر البيكندىّ فاحفظ هذا فإنه مهمٌّ ، والله يتولانا وإياك .

= وذكر ابنُ عبد البرِّ فى « مقدمة التمهيد » ما يدلُّ على أنَّهُ كان يدلسُ ، وقد صرّح بالتحديث هنا . والحمد لله .

* عطاءُ بْنُ يسارٍ ، أبو محمدٍ الهلالُى المدنىُّ .

أخرج له الجماعةُ .

وثقه ابنُ معين ، وأبو زُرعة ، والنسائىُّ ، وابنُ سعدٍ ، فى آخرين .

* * *

والحديثُ أخرجه أبو داود (١٣٨) ، والترمذىُّ (٤٢) ، وابنُ ماجة (٤١١) ، وابنُ حبان (ج٣/ رقم ١٠٩٥) والبزار (ج٣/ ق ٣١٢) ، وابنُ حزمٍ فى « المحلى » (٣٤/٢) من طرقٍ عن يحيى بن سعيد القطان ، عن سفيان الثورىّ بإسناده سواء .

وقد رواه عن يحيى جماعةٌ من أصحابه ، منهم :

« محمد بن المثنى ، ومحمد بن بشار ، ومسدد بن مسرهد ، وعمرو بن على ، وأبو بكر بن خلاد الباهلىُّ » .

قال الترمذىُّ :

« وحديثُ ابن عباسٍ أحسنُ شيءٍ فى هذا الباب وأصحُّ » .

* وقد توبع يحيى القطان .

تابعه محمد بن يوسف الفريابى ، وعبد الرزاق[1] ، وأبو عاصم النبيل، =

---

(١) وقد رواه عبد الرزاق أيضاً (١٣١) عن الثورى ، عن يحيى بن سعيد ، عن رجلٍ ، عن ابن عباس أنه توضأ مرة مرة . فخالفهم فى إسناده ومتنه ، ورواية عبد الرزاق مع الجماعة أولى . والله أعلمُ .

....

= وقبيصة بن عقبة ، وأبو نعيم الفضلُ بن دكين وعبد ربه بن نافع أبو شهاب الحناط ، ومؤمل بن إسماعيل ، ورَوَّادُ بنُ الجراح .

أخرجه البخاريُّ (٢٥٨/١) ، والدارميُّ (١٤٣/١ ، ١٤٦) والبزار (ج٣/ ق ٣١٣) ، والطحاويُّ فى « شرح المعانى » (٢٩/١) ، وابنُ عدىّ فى « الكامل » (١٠٣٨/٣) ، والبيهقىُّ (٦٧/١ ، ٧٢ ، ٧٣ ، ٨٠) والبغوىُّ فى « شرح السُّنة » (٤٤٢/١) وأبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ١/٣٤) ، وعبد الرزاق فى « مصنفه » (ج١/ رقم ١٢٨) ، وعنه أحمد (٣٦٥/١) ، وابنُ الجارود فى « المنتقى » (٦٩) .

* وقد توبع سفيان الثوريُّ ، تابعه جماعةٌ منهم :

١ - محمد بن عجلان ، عن زيد بن أسلم به .

أخرجه المصنِّفُ ويأتى برقم (١٠٣) وابنُ ماجة (٤٣٩) ، وابنُ أبى شيبة فى « المصنَّف » (٩/١) ، وابنُ خزيمة (ج١/ رقم ١٤٨) ، وابنُ حبان (ج٣/ رقم ١٠٧٨ ، ١٠٨٦) والبزار (ج٣/ ق ٣١٣) ، وأبو يعلى (ج٤/ رقم ٢٤٨٦) والبيهقىُّ فى « السنن » (٥٥/١ ، ٧٣) ، والضياء فى « المختارة » (ج٦٣/ ق ٢/٣٥٣) .

جميعاً من طريق عبد الله بن إدريس ، عن ابن عجلان به .

وسندهُ قوىّ .

٢ - سليمان بن بلال ، عن زيد بن أسلم به .

أخرجه البخاريُّ (٢٤٠/١-٢٤١ فتح)، وأحمدُ (٢٦٨/١) والبيهقىُّ (٧٢/١).

٣ - معمر بن راشد ، عن زيد بن أسلم .

أخرجه عبد الرزاق فى « المصنَّف » (ج١/ رقم ١٢٦) . =

....

= وسندهُ على شرط مسلمٍ ، لأنَّ البخاريَّ لم يخرج لمعمر عن زيد بن أسلم شيئاً . والله أعلمُ .

٤ – داود بن قيس ، عن زيد .

أخرجه عبد الرزاق (ج١/ رقم ١٢٧) والبزار (ج٣/ ق ٣١٣) ، والحاكم فى « المستدرك » (١/١٥٠ – ١٥١) وسندهُ على شرط مسلمٍ كما قال الحاكمُ .

٥ – ورقاء بن عمر اليشكريُّ ، عن زيد .

أخرجه أبو بكر الشافعيُّ فى « الغيلانيات » (ج٤/ ق ٢/٥٤) ، والبيهقيُّ (٧٣،٦٧/١) من طريق يزيد بن هارون وعبد الصمد بن النعمان ، عن ورقاء بن عمرو به .

قال البيهقيُّ : « هذا إسنادٌ صحيحٌ » .

وخالفهما حجاج بن نصير ، قال : نا ورقاء عن عمرو بن دينار ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس بنحوه .

أخرجه البزَّارُ (ج٣/ ق ٣١٣) ، وقال :

« لا نعلمُ أحداً حدَّث به كما حدَّث به حجَّاجٌ ، لأن غير حجَّاجٍ يُحدِّثُ به عن زيد بن أسلم ، وقال حجاج ، عن ورقاء عن عمرو بن دينار ، عن عطاء بن يسار ، ولا نعلمُ أنَّ عمرو بْنَ دينارٍ روى عن عطاء ، عن ابن عباس حديثاً » اهـ .

* **قُلْتُ** : ولا يعتدُّ بهذه المخالفة ؛ لأنَّ حجَّاجَ بْنَ نصير ضعيفٌ ، كان يقبل التلقين .

وقال النسائيُّ : « ليس بثقةٍ ولا يكتب حديثهُ » . =

....

= ٦ – **أبو بكر بن محمد ، عن زيد .**

أخرجه عبد الرزاق فى « المصنَّف » (ج١/ رقم ١٢٩) .

٧ – **خارجة بن مصعب ، عن زيد .**

أخرجه الطيالسىُّ فى « مسنده » (٢٦٦٠) .

وسندهُ ضعيفٌ جدّاً ، وخارجةُ متروكُ الحديث .

٨ – **عبدُ العزيز بْنُ محمَّد الدراوردىُّ ، عن زيد .**

أخرجه المصنِّفُ ، ويأتى برقم (١٠٢) وابنُ ماجة (٤٠٣) ، والدارمىُّ (٧٠٣/١٤٣/١) ، والشافعىُّ فى « الأم » (٣١/١ – ٣٢) ، وابنُ خزيمة (ج١/ رقم ١٧١)، وابنُ حبان (ج٣/ رقم ١٠٧٦)، وأبو يعلى (ج٥/ رقم ٢٦٧٠، ٢٦٧٢) ، وأبو عبيد فى « كتاب الطهور» (ق ١/٣٤ – ١/٣٥) ، والطحاوىُّ (٣٢/١ ، ٣٥) والبزار (ج٣/ ق ٣١٢ – ٣١٣) ، والحاكم (١٥٠/١) ، والبيهقىُّ (٥٠/١ ، ٧٢) ، وفى «المعرفة» (٢٢٠/١ ، ٢٢٥) .

* **قُلْتُ** : وقد تكلَّم البيهقىُّ فى بعض ألفاظِ فى رواية الدراوردىّ وهشام بن سعد الآتية ، وقد ناقشت ذلك فى الحديث رقم (١٠٢) ، فلله الحمدُ .

٩ – **هشام بنُ سعدٍ ، عن زيد .**

أخرجه أبو داود (١٣٧) ، والبزار (ج٣/ ق ٣١٣) ، وابنُ الأعرابى فى « مُعجمه » (ج٨/ ق ٢/١٥٨) ، والحاكم (١٤٧/١) ، والبيهقىُّ (٧٣/١) ، وفى « المعرفة » (٢٢٢/١) .

١٠ – **محمد بن جعفر بن كثير ، عن زيد .**

أخرجه البيهقىُّ (٧٣/١) . =

....

= ١١ - **عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه** .

أخرجه ابنُ عدىّ فى « الكامل » (١٥٠٣/٤ ، ١٥٨٣) من طريقين عن عبد الرحمٰن بـه .

وسندهُ واهٍ لأجل عبد الرحمٰن .

* **قُلْتُ** : كلُّ من ذكرنا رووا هذا الحديث عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس .

وخالفهم الضحَّاك بن شرحبيل ، فرواه عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب قال: «رأيتُ النبىَّ صلى الله عليه وسلم توضأ مرَّةً مرّةً».

فخالفهم فى موضعين :

* **الأول** : أنه جعل شيخ زيد بن أسلم « أباه » بدل « عطاء بن يسار » .

* **الثانى** : أنه نقله إلى « مسند عمر » بدل « ابن عباس » .

أخرجه ابنُ ماجة (٤١٢) ، وأحمدُ (٢٣/١) ، والبزار فى « مسنده » (ج١/ رقم ٢٩٢) من طريق رشدين بن سعد ، ثنا الضحَّاك بن شرحبيل به .

قال الترمذىُّ (٦١/١) :

« وروى رشدين بنُ سعدٍ وغيرهُ هذا الحديث عن الضحاك بن شرحبيل ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب أنَّ النبىَّ صلى الله عليه وسلم توضأ مرَّةً مرَّةً ، وليس هذا بشىءٍ ، والصحيحُ ما روى ابنُ عجلان ، وهشامُ بنُ سعدٍ ، وسفيان الثورىُّ ، وعبد العزيز بن محمد ، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم» اهـ.

* **قُلْتُ** : وهذا سندٌ ضعيفٌ كما قال البوصيرى فى « الزوائد » (١/٦٠) =

....

= لضعف رشدين بن سعد .

وقد توبع - كما مرَّ فى كلام الترمذىّ - ، فتابعه ابنُ لهيعة ، ثنا الضحاك ابن شرحبيل بإسناده سواء .

أخرجه أبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ١/٣٤) ، وأحمد (٢٣/١) ، وعبدُ بْنُ حميد فى « المنتخب » (١٢) وابن أبى حاتم فى « العلل » (ج١/ رقم ٧٢) ، والطحاوىُّ فى « شرح المعانى » (٢٩/١) من طرق ، عن ابن لهيعة به .

قال الحافظ ابن كثير فى « مسند عمر » (١١٠/١) :

« هذا إسنادٌ حسنٌ » !.

كذا قال !

وابنُ لهيعة سيءُ الحفظ ، وروايتُه هنا لا تقوى رواية رشدين بن سعد لوجود المخالف القوىّ لهما ، أمَّا إذا روى أحدهما حديثاً وتابعه الآخر مع عدم وجود المخالف فقد تتقوى روايتهما . لكن متابعة أحدهما للآخر هنا تدلُّ على أن تعصيب الوهم بغيرهما أولى ، وهو ما صرّح به البزَّارُ فقد قال عقب الحديث :

« وهذا الحديث خطأٌ ، وأحسبُ أن خطأه أتى من قِبَلِ الضحاك بن شرحبيل ، فرواه عنه رشدين بن سعد ، وعبد الله بن لهيعة ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر . والصوابُ ما رواه الثقات عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عبَّاسٍ » اهـ .

* **قُلْتُ** : وهو تصرفٌ سديدٌ قائمٌ على الأصول ، والضحَّاك فيه ضَعْفٌ .

أمَّا الشيخ أبو الأشبال - رحمه الله - فله شأن آخر . =

....

= فإنه قال فى « شرح الترمذىّ » (٦١/١) :

« إسنادها ضعيفٌ لضعف رشدين بن سعد ، ولكن الشارح – يعنى : المباركفورى – ، أشار إلى أنَّ ابن لهيعة رواه أيضاً عن الضحاك ، و لم أطّلع عليها ، فإن ثبت هذا صحَّ إسنادها ، لأن ابن لهيعة ثقةٌ » اهـ .

كذا قال !! وهو من تساهله المعهود ، فإنه لما وقف بعد ذلك على رواية ابن لهيعة فى « مسند أحمد » (رقم ١٤٩) قال : « إسنادهُ صحيحٌ » .

وقد صرَّح أبو حاتم بغلط هذه الرواية ، فقال :

« هذا خطأ ، إنما – هو – : زيد ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس ، عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم » .

نقله عنه ولدُهُ فى « علل الحديث » (ج١/ رقم ٧٢) .

وقال الدارقطنىُّ فى « العلل » (ج٢/ رقم ١٧٠) عن رواية ابن لهيعة : « وَهَمٌ » .

وخالف جميعَ من تقدَّم عبدُ الله بْنُ سنانٍ ، فرواه عن زيد بن أسلم ، عن عبد الله بن عمر به .

أخرجه العقيلىُّ فى « الضعفاء » (٢٦٣/٢) ، وابنُ عدىّ فى « الكامل » (١٥٦٠/٤) من طريقين ، عن عبد الله بن سنان .

قال العقيلىُّ :

« رواه سفيان الثورىُّ ، ومعمر ، وداودُ بنُ قيس الفراء ، وعبد العزيز ابن الدراوردىّ ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس ، عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم ، وهذه الرواية أولى » .

وقال ابنُ عدىّ . =

....

= « ولم يقُلْ : زيد بن أسلم ، عن ابن عمر ، غير عبد الله بن سنان ، وقد روى هذا عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس ... ثم قال : ولعبد الله بن سنان غير ما ذكرتُ من الحديث ، وليس بالكثير ، وعامَّةُ ما يرويه لا يتابع عليه إمَّا متناً ، وإمَّا إسناداً » اهـ .

وقال الدارقطنيُّ فى « العلل » (ج٢/ رقم ١٧٠) :

« وَهَمٌ » .

* وقد توبع عطاء بن يسار ، عن ابن عبَّاسٍ .

تابعه عبيد الله بن عبدِ الله بن عتبة ، عن ابن عباسٍ ، أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم توضأ مرَّةً مرَّةً ، ومسح رأسه ببلل يده .

أخرجه الآجريُّ فى « الفوائد المنتخبة على أبى شعيب » (ق ٢/١٣) من طريق سليمان بن أرقم ، عن الزهرىّ ، عن عبيد الله بن عبد الله به .

وهذا سندٌ ضعيفٌ جدّاً ، وسليمانُ بْنُ أرقم متروكٌ .

تركه أبو حاتم وأبو داود والترمذيُّ وابنُ خراشٍ ، والدارقطنيُّ ، وأبو أحمد الحاكم .

وقال ابنُ معين :

« ليس بشيءٍ ، لا يسوى حديثه فِلْساً » !!

فلا يثبت من هذا إلاَّ حديث عطاء بن يسار ، عن ابن عباس .

وتابعه المطلب بن عبد الله بن حنطب ، أن ابن عبَّاسٍ كان يتوضأُ مرَّةً مرَّةً ويُسند ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن ابن عمر كان يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ، ويُسندُ ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

أخرجه أبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ١/٣٤) ، والطيالسيُّ =

....

= (٢٧٦٠) ، وأحمدُ (٢/٣٨ - ٣٩) وعنه ابنُ عساكر فى « تاريخه » (ج١٦/ ق ٥٩٤) من طرقٍ عن الأوزاعىّ ، عن المطلب به .

ورواه عن الأوزاعىّ بعض أصحابه ، منهم :

« ابن المبارك ، والوليد بن مسلم ، وروح بن عبادة ، وعفيف بن سالم الموصلىُّ » .

* **قُلْتُ** : وهذا سندٌ صحيحٌ ، ويأتى الكلام عليه فى الحديث رقم (٨٢) .

* * *

قال الترّمذىُّ :

« وفى البَاْبِ عن : عُمَرَ ، وجابرٍ ، وبُرَيْدَةَ ، وَأَبى رافعٍ ، وابْنِ الفاكِهِ » .

* **أوَّلاً : حديثُ عُمَرَ بْنِ الخطَّابِ ، رَضى الله عَنْهُ .**

وقد مرّ منذ قليل .

* * *

ثانياً : **حديثُ جَابِرِ بْنِ عَبْد الله ، رَضىَ الله عَنْهُما .**

أخرجه ابنُ أبى شيبة (١/٩ - ١٠) قال : حدثنا شريك . وابنُ ماجة (٤١٠) **قال** : حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة ، ثنا شريك بن عبد الله النخعىّ ، عن ثابت بن أبى صفية الثمالّى ؛ قال : سألْتُ أبا جعفرٍ ، قُلتُ له : حُدِّثْت عن جابر بن عبد الله أنَّ النبىَّ صلى الله عليه وسلم توضأ مرَّةً مرَّةً ؟ قال : نعم . قُلتُ : ومرتين مرتين وثلاثاً ثلاثاً ؟ قال : نَعَمْ . =

....

= * **قُلْتُ** : كذا رواه ابنُ أبى شيبة ، وعبد الله بن عامر بن زرارة ، عن شريك ، فقالا : « حُدِّثْت عن جابر » فهذا صريحٌ فى الانقطاع .

وخالفهما إسماعيل بن موسى الفزارىّ ابن بنت السدىّ[1] ، قال : حدثنا شريك ، عن ثابت بن أبى صفية ، قال : قلتُ لأبى جعفرٍ : حَدَّثك جابر ... وساق الحديث ، وفيه : قال – يعنى : جابر – : نَعَمْ » .

فهذا صريحٌ فى أنَّ أبا جعفر أخذه من جابرٍ سماعاً .

أخرجه الترمذىُّ (٤٥) ، والدَّارقطنىُّ (٨١/١) .

وإسماعيلُ صدوقٌ ، ولروايته متابعٌ يأتى قريباً ، ولا أرجح بينه وبين ابن أبى شيبة وعبد الله بن عامر ، ففى السند ما سوف تراه !

* **قُلْتُ** : وهذا سندٌ واهٍ .

وشريك النخعىّ فيه مقالٌ معروفٌ ، ولكنه توبع على إسناده ، تابعه وكيعُ ابن الجرَّاح ، عن ثابت بن أبى صفية ، قال : قلتُ لأبى جعفرٍ : بلغنا عنك أنك قُلْت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلَّم توضأ مرَّةً مرَّةً ؟ قال : نَعَمْ ، حدثنيه جابر بن عبد الله رضى الله عنه ، عن النبىّ صلى الله عليه وسلم .

أخرجه الترمذىُّ (٤٦) ، والخطيبُ فى « الموضح » (١٢/٢) من طرقٍ عن وكيع .

قال الترمذىُّ :

---

(١) صرّح فى « التهذيب » (٣٣٥/١) بأنه « نسيب السُّدى » ، ونقل فى آخر الترجمة عن أبى على الجيانى أنه قال فى « رجال أبى داود » : « هو ابنُ أخت السدى » ، لكن قال البخارىُّ فى « التاريخ الصغير » (٣٨٢/٢) : وفى « الكبير » (٣٧٣/١/١) أنه « ابن بنت السدى » وكذا قال الذهبىُّ فى « الميزان » (٢٥١/١) .

= « وهذا أصحُّ من حديث شريك ؛ لأنَّه قد رُوى من غير وجهٍ هذا عن ثابتٍ نحو رواية وكيعٍ ، وشريكٌ كثيرُ الغَلَطِ » اهـ .

* قُلْتُ : مقصودُ الترمذيِّ أن وكيعاً رواه فذكر الوضوء : مرَّةً مرَّةً ، ولم يزد على ذلك ، أمَّا شريكٌ فذكره بالثلاثة الأحوال .

وقد توبع وكيع على ذلك .

تابعه حفص بن غياث ، ثنا ثابت الثُّمالى ، عن أبى جعفرٍ ، عن جابر ابن عبد الله أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم توضأ مرَّةً مرَّةً .

أخرجه ابنُ عدىّ فى « الكامل » (٢/٥٢٠) وقال :

« وهذا الحديث رواه عن أبى جعفر غيرُ أبى حمزة الثمالِّى ، إلاَّ أنى أردت أنَّ حفص بن غياث حدَّث به »[١] . =

(١) وفى العبارة اضطراب ، كأن سقطاً وقع فيها ، ومن كثرة الأخطاء فى هذه النسخة ، صار المرءُ شديد الفَرَق منها ، فكم من الساعات التى أهدرتُها - فضلاً عن غيرى - لتصويب تصحيفٍ وقع فى حرفٍ من كلمةٍ كتبها أحدُ الجهلاء العابثين من النُّسَّاخ ، ولم يُلق لها بالاً ، ومع ذلك يكتب الناشر الذى لا يهاب الله عزَّ وجلَّ على لوحة الكتاب : « تحقيق وضبط ومراجعة لجنة من المتخصصين بإشراف الناشر » !! وقُدِّر لنا أن نرى أمثال هؤلاء « المتخصصين » الذين يعبثون بأثمن ما تملكه أمتنا المسلمة ، فإذا هم فتيةٌ صغارٌ من طلبة الجامعة والمرحلة الثانوية ، لم يخطر ببال أحدهم أن يقرأ كتاباً فى قواعد تحقيق المخطوطات ، ولا سمع بكتب المشتبه ، يبحثون عن لقمة العيش ، فوقعوا - ولا أدرى : كيف ؟ - فى قبضة هؤلاء الناشرين ، فسخروهم بأجرٍ زهيدٍ تافهٍ ، ليحققوا أعلى ربح من وراء نشر الكتاب ، ولأن الزمان استدار ، فقد حدثنى أحدُ الصادقين أنَّ الناشر فلاناً كان يتكلم مع بعض المتخصصين حقاً فى محاولة طبع « إرشاد السارى » للقسطلانى على هيئة « فتح البارى » ، وبعد أن اتفقوا ، ذهب هذا الناشر إلى أماكن الرذيلة ليقضى بقية ليلته مع النساء والخمر ! فهؤلاء هم الذين =

....

= فهذا يؤيِّدُ ما ذكره الترمذيُّ ، وثابت الثُّمالى وإن كان أضعف من شريكٍ ، إلاَّ أنه رواه على الوجهين .

ويزيدهُ وضوحاً أن جعفر بن محمد ، رواه عن أبيه أبى جعفر محمد بن على بن الحسين ، عن جابرٍ قال : توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلَّم مرَّةً مرَّةً .

أخرجه ابنُ عدىّ (٢/٦١٤) من طريق الحارث بن عمران الجعفرىّ ، عن جعفر بن محمد به .

وقال : « وهذا الحديثُ لا أعلمُ رواه عن جعفرٍ غير الحارث هذا ، وللحارث عن جعفرٍ بهذا الإسناد غير حديثٍ ، لا يتابعه عليه الثقات » .. ثم قال : وللحارث أحاديث غير ما ذكرتُ عن جعفر بن محمدٍ ، وعن غيره ، والضَّعفُ بَيِّنٌ على رواياته » اهـ .

* **قُلْتُ** : وهذا الترجيح نظرىٌّ لا يُقوى الحديث ، لأن ثابت بن أبى صفيّة تركه الدَّارقطنىُّ فى روايةٍ .

وقال الفلاَّسُ والنسائىُّ :

« ليس بثقةٍ » .

والجمهور على تضعيفه .

ومتابعة جعفر بن محمدٍ له لا تنفعه ، ففى الطريق إليه الحارث بن عمران وقد ذكرتُ فيه كلام ابن عدىّ ، وتركه الدارقطنىُّ .

بل قال ابنُ حبان : « كان يضع الحديث على الثقات » . =

= ينشرون كتب التفسير والحديث ؟! فواغوثاه بالله عز وجلَّ ، وهو المستعان على كل بليَّةٍ .

....

= فهذه المتابعةُ والعدمُ سواء !!

[**تنبيه**] عقَّب الشيخ أبو الأشبال فى « شرح الترمذىّ » (٦٦/١) على ترجيح الترمذىّ رواية وكيع على رواية شريك النخعىّ ، فقال :

« شريك هو ابن عبد الله النخعىّ الكوفى القاضى ، وهو ثقةٌ مأمونٌ كما قال ابن سعد ، والخطأ لا يأمن منه إنسانٌ ، ولكن زيادة الثقة مقبولةٌ ، وإنما نلجأ إلى الترجيح بين الثقات إذا خالف بعضهم بعضاً ، أمّا إذا زاد أحدهم شيئاً لم يروه الآخرُ ، ولم يكن بين الروايتين تعارضٌ : فلا موضع للترجيح ، بل نقبلُ الزائد ، إذ هو بمثابة حديثٍ آخر رواه الثقة » اهـ .

* **قُلْتُ** : نَعَمْ ! الغلط لا يأمنُ منه إنسان ، فهل يستوى غلطُ مالكٍ وشعبة ، والثورىّ مع غلط شريك ، وابن لهيعة ، والحجاج بن أرطاة ؟! وإنما تقبل الزيادةُ من الحافظ المتقن الذى لم يكن الغلط معروفاً عنه ، إنما كان يغلطُ فى النادر مع الأمانة والضبط ، أمّا من يصفُه النقاد بأنه كثيرُ الغلط ، سيء الحفظ ، فمن المحال أن يُجعل ما يزيده ثابتاً بنفسه ، لا سيما إذا انضم إلى ذلك مخالفةُ بعض الفحول له .

وقد قدمت فى الحديث (٢٩) شيئاً من حال شريك ، فراجعه .

* * *

* **ثالثاً : حَدِيْثُ بُرَيْدَةَ بْنِ الحُصَيْبِ ، رَضِىَ الله عَنْهُ .**

أخرجه الطبرانىُّ فى « الأوسط » (ج١/ ق ٢/٢١١) قال : حدثنا سيف ابن عمرو الغزىُّ ، نا محمد بن أبى السرىّ العسقلانى ، نا أبو هنيدة ، نا ابنُ لهيعة ، عن عبد الله بن هبيرة ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، قال : دعا =

....

= رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوءٍ ، فتوضأ واحدةً واحدةً ، فقال : « **هذا الوضوء الذى لا يقبل الله الصلاة إلاَّ به** » . ثُمَّ توضأ ثنتين ثنتين ، فقال : « **هذا وضوءُ الأمم قبلكم** » ، ثُمَّ توضأ ثلاثاً ثلاثاً ، فقال : « **هذا وضوئ ووضوء الأنبياء من قبلى** » .

قال الطبرانىُّ :

« لا يروى هذا الحديث عن ابن بريدة إلاَّ بهذا الإسناد ، تفرَّد به محمد ابن أبى السرىّ » .

* **قُلْتُ** : شيخُ الطبرانىِّ ، لم أجد له ترجمة ، ووهم محقق « المعجم الصغير » للطبرانىّ وهماً فاحشاً ، إذ قال (٢٩٧/١) : « قال الفتنى فى « قانون الموضوعات » (٢٦٢) : متروكٌ ، اتهم بالوضع والزندقة ، وكان وضاعاً » .

وهذا إنما قيل فى «سيف بن عمر الضبىِّ» ، فلله الأمر من قبلُ ومن بعدُ.

ومحمد بن المتوكل بن أبى السرىّ العسقلانى صدوقٌ ، له بعض ما يُنكر عليه ، وأبو هنيدة ، لم أجد له ترجمة ، وليس هو الذى ترجم له ابنُ أبى حاتم فى « الجرح والتعديل » (٤٥٥/٢/٤ – ٤٥٦) فإن هذا يروى عنه داود بن أبى هند ، فهو متقدِّمٌ فى الطبقة على ذاك .

وابنُ لهيعة فيه مقالٌ مشهورٌ ، وبه أعلَّ الهيثمىُّ الحديث (٢٣١/١) .

ولكن له طريق آخر عن ابن بريدة .

أخرجه ابنُ عدىّ (٢٢٣٦/٦) من طريق محمد بن يوسف الفريابى ، عن سفيان ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه أنَّ النبىَّ صلى الله عليه وسلم توضأ مرَّةً مرَّةً » اهـ . =

....

= ولم يذكرْ بقية المتن .

قال ابنُ عدىّ :

« وهذا يُعرف بـ « على بن قادم » عن الثورىّ بهذا الإسناد ، وقد رواه الفريابى ، والفريابى له عن الثورىّ إفرادات ، وله حديثٌ كثيرٌ عن الثورىّ ، وقد قُدِّم الفريابى فى سفيان الثورى على جماعةٍ مثل عبد الرزاق ونظرائه ، وقالوا : الفريابى أعلمُ بالثورىّ منهم ... والفريابىُّ فيما تبين هو صدوقٌ لا بأس به » .

قال الذهبىُّ فى « الميزان » (٧١/٤) تعقيباً على قول ابن عدى : له عن الثورىّ إفرادات : « قلْتُ : لأنَّهُ لازمه مدةً ، فلا يُنكر له أن ينفرد عن ذاك البحر » اهـ .

وأمَّا رواية على بن قادم التى ذكرها ابنُ عدىٍّ :

فأخرجها الرُّويانى فى « مسنده » (ج١٦/ ق ١/٣) قال : حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء ، نا علىُّ بنُ قادم ، نا سفيان ، عن علقمة ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، أنَّ النبىَّ صلى الله عليه وسلم توضأ مرَّةً مرَّةً .

وأخرجه تمام الرازى فى « الفوائد » (١٧١ ، ١٧٢) من طريقين آخرين عن على بن قادمٍ به .

وهذا سندٌ صحيحٌ .

وعلقمة هو ابنُ مرثد ، وابنُ بريدة : هو سليمانُ .

ثُمَّ أخرجه الرُّويانىُّ أيضاً : نا ابنُ حميد ، نا جرير ، عن ليث ، عن عثمان ابن عمير ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه أنَّ النبىَّ صلى الله عليه وسلم توضأ مرَّةً مرَّةً . =

وهذا سندٌ ضعيفٌ جدّاً .

وابنُ حميد هو محمد ، وهو واهٍ كما قدمنا .

وليث هو ابنُ أبى سليم ، يُضعَّف .

وعثمان بن عمير أبو اليقظان ضعيفٌ منكرُ الحديث[1] .

* * *

* رابعاً : حَدِيثُ أَبِى رافعٍ ، رَضِىَ اللهُ عَنْهُ .

أخرجه الرُّويانىُّ فى « مسنده » (ج ٢٥/ ق ١/١٣٩) ، والطبرانىُّ فى « الأوسط » (ج١/ رقم ٩١١) واللَّفظُ لَهُ من طريق سعيد بن سليمان الواسطىُّ ، عن عبد العزيز بن محمد الدراوردىّ ، عن عمرو بن أبى عمرو ، عن عبد الله بن عبيد الله بن أبى رافعٍ ، عن أبى رافعٍ ، قال : « رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فغسل وجهه ثلاثاً ، وغسل يديه ثلاثاً ، ومسح برأسه وأذنيه ، وغسل رجليه ثلاثاً ، ورأيتُهُ مرَّةً أخرى توضأ مرَّةً مرَّةً » .

قال الطبرانىُّ :

« لا يروى هذا الحديث عن أبى رافعٍ ، إلاَّ بهذا الإسناد ، تفرَّد به الدَّراوردىُّ » .

ورواه سعيدُ بنُ سليمان الواسطىُّ أيضاً ، عن الدَّراوردىّ ، عن عمرو ابن أبى عمرو ، عن عبد الله بن عبيد الله بن أبى رافعٍ ، عن أبيه ، عن جدِّه فزاد فى سنده : « عبيد الله بن أبى رافع » . =

(١) لم يذكره المزى فى « التهذيب » (١١/٣٧٠) فى الرواة عن سليمان بن بريدة ، فيستفاد .

....

= أخرجه الطحاويُّ فى « الشرح » (١/٣٠) .

وتابعه على هذا الوجه نعيم بن حماد - واختلف فيه عليه كما يأتى - وسليمان الشاذكونى ، وهو واهٍ .

ذكره الدارقطنىُّ فى « العلل » (ج٢/ ق ٢/٨٧) .

* قُلْتُ : وهذا الوجهُ أولى ، فقد ذكر البخارىُّ أن الدَّراوردىَّ لم يضبطه ، ويدلُّ على ذلك أنَّ سعيد بن سليمان رواه عنه على الوجهين .

وقد رجَّح الدارقطنىُّ رواية من قال : « عبد الله بن عبيد الله بن أبى رافع ، عن أبيه ، عن جدِّه » .

يؤيِّدُ هذا الوجه ما :

أخرجه الرُّويانىُّ فى « مسنده » (ج ٢٥/ ق ٢/١٣٨) قال : نا العباسُ ، نا عثمانُ بْنُ محمدٍ ، نا يعقوبُ بْنُ عبد الله المخزومىُّ ، عن عبد الله بن أبى رافعٍ ، عن أبيه عن جدِّه ، قال : « رأيتُ النبىَّ صلى الله عليه وسلم يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ، ورأيتُهُ يتوضأ مرَّةً مرَّةً » .

وعبد الله بن أبى رافع : هو عبد الله بن عبيد الله بن أبى رافعٍ ، يُشْبِهُ أن يكون نُسب إلى جدِّه . والله أعلمُ .

وهذا سندٌ قوىٌّ . والعباس هو ابنُ عبد العظيم العنبرىُّ .

وهذه الرواية أولى من رواية عبد الله بن عبيد الله بن أبى رافعٍ ، عن أبى رافعٍ ، فقد قال الحافظ فى « التهذيب » (٥/٣٠٦) فى ترجمة « عبد الله ابن عبيد الله بن أبى رافع » : « قُلْتُ : فى روايته عن جدِّه نظرٌ ، ولهذا ذكره ابن حبان فى أتباع التابعين » اهـ .

* ووجهٌ آخر من الاختلاف فى سنده . =

....

= فرواه عبد الله بن عمر الخطابى ، وأبو الوليد الطيالسىّ معاً ، عن الدراوردىّ ، عن عمرو بن أبى عمرو ، عن عبيد الله بن أبى رافع ، عن أبيه فذكره .

أخرجه ابنُ أبى حاتم فى « العلل » (ج١/ رقم ١٧١) وأبو عبيد (ق ٢/٣٣) ، والطبرانىُّ فى « الكبير » (ج١/ رقم ٩٣٧) ، والدارقطنىُّ (٨١/١) . وهذا سندٌ حسنٌ .

قال الهيثمىُّ فى « المجمع » (٢٣١/١) :

« رجاله رجال الصحيح » .

وقال صاحبُ « التعليق المغنى » (٨١/١) :

« إسنادهُ صحيحٌ » .

ورواه أحمد بن أبان ، عن الدراوردىّ ، أنا عمرو بن أبى عمرو ، عن ابن أبى رافع ، عن أبيه أن النبىَّ صلى الله عليه وسلم توضأ مرَّةً مرَّةً .

أخرجه البزار (ج١/ رقم ٢٧٢) .

وابنُ أبى رافع : هو عبيد الله .

وأخرجه أبو عبيد (ق ٢/٣٣) ثنا نعيم بن حماد ، عن عبد العزيز بن محمد ، عن عمرو بن أبى عمرو ، عن رجُلٍ - قال عبدُ العزيز : نسيتُ اسمه - ، عن عبيد الله بن أبى رافع ، عن أبيه مثله .

قال أبو عُبَيْدٍ :

« وفى غير حديث نُعيم تسميةُ هذا الرجل أنه عبد الله بن عبيد الله بن أبى رافع عن أبيه ، عن جدّه » . =

....

= وقد ذكر البخاريُّ وجوهاً من الاضطراب فى سنده .

فقال فى « التاريخ الكبير » (١٣٨/١/٣ - ١٣٩) :

« وقال مرَّةً - يعنى عبد العزيز الدراوردىّ ، عن عمرو - : عبيد الله ويعقوب بن خالد ، عن أبى رافعٍ » .

وقال الدارقطنيُّ فى « العلل » (ج٢/ ق ٢/٨٧) :

« ورواه أبو همام عن الدراوردىّ بهذا الإسناد[1] إلاَّ أنه لم يذكر : « عمرو بن أبى عمرو » ، ورواه سعيد بن منصور وضرار بن صرد ، وخلف بن هشام ، عن الدَّراوردىّ ، عن عمرو بن أبى عمرو ، عن يعقوب بن خالد ، عن أبى رافعٍ ، ورواه الحسن بنُ الصباح الزعفرانىُّ عن سعدويه[2] عن الدراوردىّ ، عن محمد بن عمارة ، ويعقوب بن المسيب ، عن أبى رافعٍ . وأشبههما بالصواب : حديث عمرو بن أبى عمرو ، عن عبد الله بن عبيد الله بن أبى رافعٍ ، عن أبيه ، عن جدِّه » .

* * *

*** خامساً : حديثُ ابْنِ الفَاكِهِ ، رَضِىَ اللهُ عَنْهُ .**

أخرجه البخاريُّ فى « الكبير » (٢٤٤/١/٣) وأبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ٢/٣٣) ، وأبو القاسم البغوىّ فى « مسند ابن الجعد » ، (ج٢/ رقم ٣٥٧٢) من طريق علىّ بن الجعد ، أنا عدىُّ بنُ الفضل ، عن =

(١) يعنى الدراوردىّ ، عن عمرو بن أبى عمرو ، عن عبد الله بن عبيد الله بن أبى رافعٍ عن أبيه عن جده .

(٢) هو سعيدُ بنُ سليمان الواسطىُّ .

....

= أبى جعفر ، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت ، عن ابن الفاكه . قال : « رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مرَّةً مرَّةً » .

* **قُلْتُ** : وسندهُ ضعيفٌ جدّاً .

وعديُّ بنُ الفضل تركه أبو حاتمٍ ، وأبو زرعة ، والدَّارقطنيُّ .

وقال ابنُ معين ، والنسائيُّ وغيرهما .

« ليس بثقةٍ » .

وابنُ الفاكه ، قيل : هو عبد الرحمٰن بن الفاكه ، كذا أفرده البغويُّ وابنُ حبان .

وقال البغويُّ : « ليس له غير هذا الحديث » .

أمَّا البخاريُّ فإنه يرى أن عبدَ الرحمٰن بْنَ أبى قراد – وقد مرّ له حديثٌ برقم (١٦) – هو ابْنَ الفاكه،لذلك أورد هذا الحديث فى ترجمته ، فالله أعلمُ .

* * *

* **قُلْتُ** : وفى الباب أحاديثُ أخرى لم يذكُرْهَا التِّرمِذِىُّ ، مِنْهَا :

* **سادساً : حديثُ عَبدِ الله بْنِ عُمَرَ ، رَضىَ الله عَنْهُمَا .**

ولَهُ عن ابْنِ عُمَرَ طرقٌ ، منها :

١ – معاوية بن قرة ، عنه ، قال :

« توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّةً مرَّةً ، فقال : « **هذا الوضوء الذى لا يقبل الله الصلاة إلاَّ به** » ، ثُمَّ توضأ مرتين مرتين ، فقال : « **هذا القصد من الوضوء ، يضاعف لصاحبه أجرُهُ مرتين** » . ثُمَّ توضأ ثلاثاً ثلاثاً فقال : « **هذا وضوئى ، ووضوءُ خليل الله إبراهيم ، ووضوء الأنبياء قبلى** =

....

= وهو وظيفة الوضوء ، فمن توضأ وضوئى هذا ، ثُمَّ قال : أشهدُ أن لا إله إلاَّ الله ، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُهُ ، فتحت له ثمانيةُ أبواب الجنة ، يدخلُ من أيِّها شاء » .

أخرجه أبو يعلى (ج٩/ رقم ٥٥٩٨) ، وابنُ حبان فى « المجروحين » (١٦١/٢ - ١٦٢) ، وابنُ الأعرابى فى « معجمه » (ج١/ ق ٢/١٦ و ج٤/ق ٢/٧٢) ، والعقيليُّ فى « الضعفاء » (٢٨٨/٢) ، من طريق عبد الرحيم[1] بن زيد العمىّ ، عن أبيه ، عن معاوية بن قرة ، عن ابْن عُمَرَ .

ورواه عن عبد الرحيم بن زيدٍ - هكذا - جماعةٌ ،منهم :

« محمد بن موسى الحرشى ، وسوار بن عمارة ، وعبد الله بـن عبد الوهاب الحجبى ، وأحمد بن بشير المذكر » .

وتابعهم مرحومُ بْنُ عبد العزيز العطَّار ، حَدَّثنى عبدُ الرحيم به .

أخرجه ابْنُ ماجةَ (٤١٩) قال : حدَّثنا أبو بكر بن خلاَّد الباهلىُّ ، حدَّثنى مرحومٌ به .

وقد خولف شيخُ ابْنِ ماجة فيه .

خالفه بشر بن عبيس بن مرحوم ، فرواه عن جدِّه مرحوم بن عبد العزيز ، عن عبد الرحيم بن زيد ، عن أبيه ، عن معاوية بن قرة ، عن أبيه ، عن جدِّه .... ثُمَّ ذكر الحديث .

أخرجه الطبرانىُّ فى « الأوسط » (ج٢/ ق ١/٩٠) قال : حدثنا محمد =

(١) فى « كتاب العقيلىّ » : « عبد الرَّحمن » !! وهو تصحيفٌ .

....

= ابن على الصائغ ، نا بشر بن عبيس به وقال :

« هكذا روى هذا الحديث مرحوم بن عبد العزيز ، عن عبد الرحيم بن زيد ، عن أبيه ، عن معاوية بن قرة ، عن أبيه ، عن جدِّه » .

* قُلْتُ : وأبو بكر - واسمه محمد - ابن خلاد أقوى من بشر بن عبيس ، وهذا الاختلاف هو من عبد الرحيم أو من أبيه .

وذكر الدَّارقطنيُّ في « العلل » (ج ٤/ق ٥٢/١) أن مرحوم بن عبد العزيز العطار رواه عن عبد الرحيم بن زيد ، عن أبيه زيد العَمِّى ، عن معاوية بن قرَّة مرسلاً[1] . ولم أقف على راويه عن مرحوم بن عبد العزيز ، وفي ظني لن يكون أوهى من عبد الرحيم بن زيد ، وهو أضعفُ مَنْ في السند فقد كذبه ابن معين ، وتركه أبو حاتم والنسائيُّ ، ووهَّاهُ أبو زرعة الرازى ، فالسندُ تالفٌ .

وقد توبع على الوجه الأوَّل .

فتابعه سلاَّم الطويل ، عن زيد العَمِّى ، عن معاوية بن قرة ، عن ابْنِ عمر .

أخرجه الطيالسيُّ (١٩٢٤) ، وابنُ أبي حاتم في « العلل » (ج١/ رقم ١٠٠) ، وابنُ عدىّ في « الكامل » (١١٤٦/٣ - ١١٤٧) وعنه البيهقيُّ (٨٠/١ - ٨١) ولكنها متابعةٌ ساقطةٌ لا يُفرح بها .

وسلام الطويل متروكٌ أيضاً . =

(١) ورواه داود بن المحبر ، عن أبيه ، عن جده ، عن معاوية بن قرة ، عن أبيه مرفوعا أخرجه ابنُ عدى (٩٦٦/٣) . وداود بن المحبر ساقطٌ البته هو والعدم سواء

....

= وزيد العَمِّى[1] ضعيفٌ ، وهَّاهُ الذهبىُّ ، وضعّفه الجمهورُ .

قال ابن أبى حاتم فى « العلل » (ج١/ رقم ١٠٠) :

« سألتُ أبى عن حديث رواه عبد الرحيم بن زيد العَمِّى ... فذكره ، فقال أبى : عبد الرحيم بن زيد متروكُ الحديث ، وزيد العَمِّى ضعيفُ الحديث ، ولا يصحُّ هذا الحديث عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم ، وسُئل أبو زرعة عن هذا الحديث فقال : هو عندى واهٍ ، ومعاويةُ بْنُ قرة لم يلحق ابن عمر .. » .

ثُمَّ نقل ابن أبى حاتم عن أبيه قوله فى حديث سلام الطويل :

« سلام الطويل متروك الحديث ، وزيد العَمِّى ضعيفُ الحديث » .

وقال البيهقىُّ :

« وهكذا روى عبد الرحيم بن زيد العَمِّى عن أبيه وخالفهما غيرُهما ، وليسوا فى الرواية بأقوياء » .

* **قُلْتُ** : يشير البيهقىُّ إلى أن سلام الطويل وعبد الرحيم بن زيد قد خولفا فى سند هذا الحديث .

فخالفهما أبو إسرائيل إسماعيل بن خليفة الملائى ، فرواه عن زيد العَمِّى ، عن نافعٍ ، عن ابن عمر فذكره .

أخرجه أحمدُ (٢/٩٨) وعنه الدارقطنىُّ (١/٨١) .

وأبو إسرائيل الملائى الراجحُ ضعفُهُ ، وهو خيرٌ من سلاَّم وعبد الرحيم =

(١) العَمِّى - بفتح المهملة وتشديد الميم . قال أحمدُ بْنُ صالحٍ : « إنما سُمِّى العَمِّى لأنه كان إذا سُئِل قال : حتى أسأل عمِّى » !.

....

= ولكن قال الدارقطنيُّ فى « العلل » (ج٤/ ق ١/٥٢) :

« وهم فيه - يعنى أبا إسرائيل - والصوابُ قول مَنْ قال : عن معاوية ابن قُرَّة » اهـ .

وقال الهيثميُّ فى « المجمع » (١/٢٣٠) :

« رواه أحمدُ ، وفيه زيد العَمِّى ، وهو ضعيفٌ ، وقد وُثِّق ، وبقيَّةُ رجاله رجال الصحيح » !

قال الشيخ أبو الأشبال فى « شرح المسند » (٨/٨٦) :

« وهم جدّاً ، والعجبُ من الهيثمىِّ أن يسهو فيذكر أن رجاله رجال الصحيح ، وما كان أبو إسرائيل الملائى من رجال الصحيح قطُّ ! ما روى له واحدٌ من الشيخين ، وما صحَّح له واحدٌ من الأئمة » اهـ .

وأمَّا قولُ أبى زرعة : « معاوية بن قرة لم يلحق ابْنَ عُمَرَ » ، فتعقَّبه الشيخ أبو الأشبال رحمه الله فى « شرح المُسند » (٨/٨٧) فقال : « وفى هذا نظرٌ ، بل هو خطأٌ ؛ لأنَّ معاوية بْنَ قُرَّة مات سنة (١١٣) وهو ابْنُ (٧٦) سنة ، فقد ولد نحو سنة (٣٧) وأدرك ابْنَ عمر إدراكاً طويلاً ، وهو ثقةٌ لم يذكر بتدليسٍ » اهـ

* قُلْتُ : وهذا الذى ذكره أبو الأشبال متجهٌ ، ولكن نقل الحافظ فى « التهذيب » أن أبا حاتم قال : « لم يلق ابْنَ عمر » ، وهذا أخصُّ فى الدعوى من كلام أبى زرعة فإن الإدراك أعمُّ من اللُّقيا ، كمثل أبى سلمة الخزاعىِّ منصور بن سلمة ، قال الحافظ فى « الفتح » (١/٢٤١) : « أدركهُ البخارىُّ ، لكنه لم يلقه »[1] . =

(١) ومثله قول أبى حاتم فى «سوار بن عمارة الرملىّ»: «أدركته و لم أسمع منه» ومثلُهُ كثير.

....

= وكأنَّه لذلك لم يذكر أحدٌ من القدماء ممن ترجم لمعاوية بن قرة مثل البخاريّ فى « التاريخ الكبير » (٣٣٠/١/٤) ، وابنُ أبى حاتم فى « الجرح والتعديل » (٣٧٨/١/٤ - ٣٧٩) ، وابنُ حبان فى « الثقات » (٤١٢/٥) ، لم يذكر واحدٌ منهم « ابن عمر » فى شيوخ معاوية بن قرة ، وإنما ذكروا « أنس بن مالك » ، ولو كان لمعاوية رواية عن ابن عمر لذكروه فى شيوخه ، لا سيما أنه من الصحابة .

يؤيّدُهُ أن الحاكم ذكر هذا الحديث فى « المستدرك » (١٥٠/١) وقال : « مرسلٌ مشهورٌ » وهو يعنى بالإرسال هنا الانقطاعَ على عادة القدماء فى تسمية الانقطاع بالإرسال . وكلُّ هذا الذى ذكرتُه قد يرجح الانقطاع ، لكنى لا أجزمُ به والله أعلمُ .

ووجهٌ آخر من الاختلاف فى سنده :

فرواه عبد الله بْنُ عَرادة[1] الشيبانى وهو ضعيفٌ ، عن زيد العَمِّى ، عن معاوية بن قرَّة ، عن عبيدُ بْن عميرٍ ، عَنْ أُبَىِّ بْن كعبٍ ... فذكره .

أخرجه ابنُ ماجة (٤٢٠) والهيثمُ بْنُ كليبٍ فى « مسنده » (ق ١٠٦/ ١ - ٢) ، والدارقطنىُّ (٨١/١) ، والعقيلىُّ فى « الضعفاء » (٢٨٨/٢) ، والآجرىُّ فى « الأربعين » (ص - ٥٨) .

قال الحافظ فى « التلخيص » (٨٢/١) :

« وعبد الله بن عرادة ، وإنْ كانت روايتُه متصلة ، فهو متروكٌ » اهـ .

وقال الدارقطنىُّ فى « العلل » (ج٤/ ق ١/٥٢) : =

(١) وقع فى « مسند الهيثم » : « عبد الله بن عبادة » ! وهو تصحيفٌ .

....

= « ورواه عبد الله بن عرادة ... ولم يُتابع عليه » .

وقال العقيليُّ :

« فيه نظرٌ » .

٢ - عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر .

أخرجه الدَّارقطنيُّ (١/٨٠) ، والبيهقيُّ فى « السُّنن » (١/٨٠) ، وفى « المعرفة » (١/٢٣٢) من طريق المسيَّبِ بْنِ واضحٍ ، قال : حدثنا حفص ابن ميسرة ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ... فذكره .

قال الدارقطنيُّ :

« تفرَّد به المسيَّبُ بْنُ واضحٍ ، عن حفص بن ميسرة ، والمسيبُ ضعيفٌ » .

وقال البيهقيُّ :

« وهذا الحديث من هذا الوجه يتفرَّد به المسيَّبُ بْنُ واضحٍ وليس بالقويِّ » .

وقال فى « المعرفة » :

« المسيَّبُ بْنُ واضحٍ غيرُ محتجّ به ، وروى من أَوْجُهٍ كلُّها ضعيفٌ » .

وقال عبدُ الحق الأشبيلى فى « الأحكام » :

« هذا الطريق من أحسن طرق الحديث » .

نقله الزيلعيُّ فى « نصب الراية » (١/٢٨) .

قال الحافظ فى « التلخيص » (١/٨٢) :

« وهو كما قال لو كان المسيب حفظه ، ولكن انقلب عليه إسنادُهُ ، وقال ابنُ أبى حاتم : المسيبُ صدوق إلاَّ أنَّهُ يخطىءُ كثيراً » . =

....

= * **قُلْتُ** : ومعنى قول عبد الحق أنَّ هذا الطريق هو أخفُ الطرق ضعفاً ، لا أنَّهُ حسنٌ ، فكُنْ منه على ذكْرٍ .

وقد اختُلف على المسيب بن واضح فى إسناده .

فرواه **محمد** بن تمام بن صالح ، ثنا المسيبُ بْنُ واضح ، ثنا سليمان بن عمرو النخعىُّ ، عن أبى حازمٍ ، عن ابن عمر ، قال : « توضأ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم مرَّةً مرَّةً ، فأسبغ الوضوء ، ثُمَّ قال : « **هذا وظيفة الوضوء ، ووضوء من لا يقبل الله صلاة إلا به** » ثُمَّ توضأ مرتين مرتين ، ثُمَّ قال : « **هذا وضوء من يضاعف الله له الأجر مرتين** » ثُمَّ توضأ ثلاثاً ثلاثاً ، وقال : « **هذا وضوئى ووضوء الأنبياء قبلى وما زاد فهو إسرافٌ وهو من الشيطان** » .

أخرجه ابنُ عدىّ (١٠٩٧/٣) فى « الكامل » .

وسنده تالفٌ ، وأبو داود النخعىُّ قال ابن معين : « كذَّابٌ خبيثٌ » .

٣ - نافع ، عنه .

أخرجه تمام الرازىّ فى « الفوائد » (١٦٩) من طريق على بن الحسين بن الجنيد ، نا أبو نعيم عبيد بن هشام الحلبىُّ ، نا عبد العزيز بن محمد الدراوردىُّ ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافعٍ ، عن ابن عمر أنَّ النبىَّ صلى الله عليه وسلم توضأ مرَّةً مرَّةً .

قال تمام :

« لم يحدث به غير ابن الجنيد » .

* **قُلْتُ** : ابن الجنيد ثقةٌ حافظٌ .

وثقه ابنُ أبى حاتم (١٧٩/١/٣) . =

....

= وقال الذهبيُّ فى « السير » (١٦/١٤) :

« الإمام الحافظ الحجة ، من أئمة هذا الشأن » .

وبقية رجال السند ثقات إلا عبيد بن هشام فإنهم ضعّفوه لكونه يتلقن لتغيُّرٍ حدث له . عافانا الله وسائر أحبابنا فى الله تعالى .

وأخرجه تمام أيضاً (١٧٠) من طريق سعيد بن عبد الملك نا يونس بن بكير الشيبانى ، عن محمد بن إسحٰق ، عن نافع ، عن ابن عمر به .

وسنده ضعيفٌ لضعف سعيد بن عبد الملك ، وعنعنة ابن إسحاق .

* * *

* **سَابِعاً** : حَدِيْثُ عَبدِ الله بْنِ عمرو ، رَضِىَ الله عَنْهُمَا .

أخرجه البزَّارُ (ج١/ رقم ٢٦٩) ، والطبرانىُّ فى « الأوسط » (ج٢/ ق ١/١٦٣) من طريق بكر بن يحيى بن زبان ، نا مندلُ بْنُ علىٍّ ، عن ابن أبى نجيحٍ ، عن مجاهدٍ ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مرَّةً مرَّةً زاد الطبرانىُّ : « ثمَّ قام فصلى » .

قال البزَّارُ :

« لم يروه عن عبد الله بن عمرو إلَّا مجاهدٌ ، ولا عنه إلَّا ابْنُ أبى نجيح » .

وقال الطبرانىُّ :

« لم يرو هذا الحديث عن ابن أبى نجيح إلَّا مندلُ ، تفرَّد به بكر بن يحيى » .

* **قُلْتُ** : أمَّا مندلُ بْنُ علىٍّ فضعيفٌ .

ولكن تابعه عبيد الله بن عمرو الرقى ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد ، =

....

= عن ابن عمرو فذكره .

أخرجه الطحاوىُّ فى « شرح المعانى » (٢٩/١) من طريق يحيى بن صالح الوحاظى ، قال : ثنا عبيدُ الله بن عمرو به .

ويحيى الوحاظى فيه مقالٌ من قبل حفظه ، وقد خالفه علىُّ بنُ معبد الرقّى ، وهو أوثق مِنْهُ ، فرواه عن عبيد الله بن عمرو ، عن الحسن بن عمارة ، عن ابْنِ أَبِى نجيحٍ ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمرو به .

أخرجه الطحاوىُّ أيضاً .

والحسنُ بن عمارة متروك الحديث ، كان شعبةُ شديد الحمل عليه ، وكان يُكذِّبُهُ .

* * *

* ثامِناً : حَدِيثُ عائِشة ، رَضِىَ الله عَنهَا .

أخرجه ابنُ عدىٍّ (٢٦٨٣/٧) من طريق يحيى بن ميمون بن عطاء ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن عائشة أن النبىَّ صلى الله عليه وسلم توضأ مرَّةً مرَّةً ، وقال : « **هذا فرضُ الوضوء** » . وتوضأ مرَّتين مرَّتين ، فقال : « **من زاد زاده الله** » وتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ، وقال : « **هذا وضوؤنا معاشر الأنبياء ، فمن زاد فقد أساء وظلم** » .

* قُلْتُ : وهذا سندٌ واهٍ جدّاً .

ويحيى بن ميمون تركه الدارقطنىُّ ، بل كذَّبه عمرو بْنُ علىٍّ والسَّاجى .

وقال النسائىُّ :

« ليس بثقةٍ ولا مأمونٍ » .   =

....

= وقال أحمدُ :

« ليس بشيءٍ ، خرقنا حديثه ، كان يقلبُ الأحاديث » .

وفى « علل الحديث » (ج١/ رقم ١٤٦) لابن أبى حاتمٍ قال :

« سُئل أبو زرعة عن حديثٍ ... فذكر هذا الحديث . فقال أبو زرعة : هذا حديثٌ واهٍ منكرٌ ، ضعيفٌ » .

وقال فى موضع آخر من « العلل » (ج١/ رقم ١٧٢) :

« قال أبو زُرعة : ليس لهذا الحديث أصلٌ ، وامتنع من قراءته ، ولم يقرأه علينا » .

* * *

* **تاسِعًا : حَدِيْثُ زيد بن ثابتٍ وأبى هريرة ، رَضىَ الله عَنْهُما .**

أخرجه الخلاَّل فى « الأمالى » (٩٥) والدَّارقطنُّى فى « غرائب مالك » – كما فى « نصب الراية » (٢٩/١) – ، وأبو نُعيم فى « أخبار أصبهان » (٢٥٨/٢) من طريق علىّ بن الحسن السامىِّ ، ثنا مالكُ بنُ أنسٍ ، عن ربيعة ، عن ابن المسيب ، عن زيد بن ثابتٍ وأبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلَّم أنَّهُ دعا بالماء فتوضأ مرَّةً مرَّةً ، وقال : « **هذا الذى لا يقبلُ الله العمل إلَّا به** » ، وتوضأ مرَّتين مرتين ، وقال : « **هذا يضاعفُه الله للأجر** » وتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ، وقال : « **هذا وضوئى ووضوء الأنبياء قبلى صلوات الله عليهم أجمعين** » .

قال الدَّارقطنُّى :

« تفرَّد به علىُّ بْنُ الحسن ، وكان ضعيفاً » . =

= وقال الحافظُ فى « التلخيص » (٨٢/١) :

« هو مقلوبٌ ، ولم يروه مالكٌ قطُّ » اهـ .

وقال الذهبيُّ فى « الميزان » (١٢٠/٣) .

« هو فى عداد المتروكين » .

وقال ابنُ حبان :

« لا يحلُّ كتبُ حديثه إلّا على جهة التعجُّب » .

* * *

* **عاشراً : حَدِيثُ أَنسٍ ، رَضِىَ اللهُ عَنْهُ .**

أخرجه ابنُ شاهين فى « الترغيب »[1] (ق ٢٦٢/ ١ -٢) من طريق محمد بن مصفى ، أنا ابنُ أبى فديك ، قال : حدَّثنى طلحة بن يحيى ، عن أنس بن مالكٍ قال : « دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوءٍ ، فغسل وجهه مرَّةً ويده مرَّةً ، ورجليه مرَّةً مرَّةً ، وقال : « **هذا وضوء لا يقبلُ الله عز وجلَّ الصلاة إلاَّ به** » ثمَّ دعا بوضوءٍ فتوضأ مرتين مرتين ، وقال : « **هذا وضوءٌ ، من توضأ ضاعف الله له الأجر مرتين** » ثمَّ دعا بوضوءٍ فتوضأ ثلاثاً وقال : « **هكذا وضوءُ نبيكم صلى الله عليه وسلم والنبيين قبله، أو قال : هذا وضوئى ووضوء الأنبياء قبلى** » .

وعزاه الحافظُ فى « التلخيص » (٨٢/١ - ٨٣) لأبى على بن السكن فى « صحيحه » .

قال شيخُنا الألبانى فى « الصحيحة » (٤٦٦/١) :

(١) كما فى « الصحيحة » (٢٦١) لشيخنا حفظه الله .

....

= « وهذا إسنادٌ رجاله ثقات ، وفى بعضهم خلاف ولكنه منقطع ، فإن طلحة بن يحيى هو ابن النعمان بن أبى عياش الزرق لم يذكروا له روايةً عن أحدٍ من الصحابة ، بل ولا عن التابعين » اهـ .

* * *

* **حادى عشر : حَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، رَضِىَ اللهُ عَنْهُ .**

أخرجه الطبرانىُّ فى « الكبير » (ج٢٠/ رقم ١٢٥) من طريق محمد بن سعيد ، عن عبادة بن نسى ، عن عبد الرحمٰن بن غنم ، عن معاذ بن جبلٍ ، قال : كان النبىُّ صلى الله عليه وسلم يتوضأ واحدةً ، واثنتين ، وثلاثاً ، كُلُّ ذلك كان يفعل .

* **قُلْتُ** : وسندُه تالفٌ البتة .

ومحمَّدُ بْنُ سعيد هو المصلوب على الزندقة كذابٌ يضعُ الحديث وتساهل الهيثمىُّ فى شأنه ، فقال فى « المجمع » (٢٣٣/١) يعلُّ هذا الحديث : « فيه محمد بن سعيد المصلوب ، وهو ضعيفٌ » !! .

ثم وجدتُه فى مكان آخر من « المجمع » (٨٣/٨) قال :

« يضعُ الحديث » .

* * *

* **ثانى عشر : حديثُ الجُلَاسِ بْنِ صليت اليربوعى ، رضى الله عنه .**

أخرجه ابنُ مندة ، وأبو نعيم فى « الصحابة » من طريق عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة ، حدثتنا مُرار بنت منقذ الصليتية ، حدثتنى أم منقذ بنت الجلاس بن صليت ، عن أبيها أنَّه أتى النبىَّ صلى الله عليه وسلم فسأله عن =

....

= الوضوء ، فقال : « **واحدةٌ تجزىء وثنتان** » قال : ثمَّ رأيتُه توضأ ثلاثاً ثلاثاً .

قال ابنُ مندة :

« غريبٌ لا يُعرف إلاَّ من هذا الوجه » .

قال الحافظ فى « الإصابة » (٤٩٥/١) :

« عبد الرحمن متروك الحديث » .

تمَّ بحمد الله تعالى الجزءُ الثانى من « بذل الإحسان » ويتلوهُ « الجزءُ الثالث » ، وأوَّلُهُ : أخبرنا سويدُ بْنُ نصرٍ ... والله أسألُ أن يتقبَّله منى بقبولٍ حسنٍ ، وأن ينفع به ، وأن يطيل فى طاعته عمرى ، حتى أوفق إلى إتمامه على الوجه الذى يرضيه إن شاء الله ، إنه ولى ذلك والقادرُ عليه .

وكتبه

أبو إسحٰق الحوينى الأثرى

مسلماً ، حامداً لله تعالى ، ومصلياً على نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم

* * *

□ فهارس بذل الإحسان □

□ فهرس الأحاديث[1] □

(١) الأحاديث المسبوقة بالعلامة السوداء هى أحاديث السنن ، والعزو إليها بالرقم بخلاف باقى الأحاديث والمذكورة فى التخريج . وبالله التوفيق .

* * *

□ فهرس شيوخ النسائى □

الاســـم	رقم الحديث
١ - إبراهيم بن الحسن بن الهيثم	(٦٤)،٦٥
٢ - إسحاق بن إبراهيم بن راهويه	٥٧،٦١،٧٧،٧٨،٧٩،٦٤
٣ - الحارث بن مسكين	٧١،٧٥،٨٠
٤ - الحسين بن حريث	(٥٢)
٥ - سليمان بن داود	(٨٠)
٦ - سليمان بن منصور	(٧٥)
٧ - سويد بن نصر ، راوية ابن المبارك	(٥٥)
٨ - عبد الرحمن بن إبراهيم = دحيم	(٥٦)
٩ - علىّ بن حجر	٦٠،٦٦
١٠- عمرو بن علىّ	٧٠،٧٣
١١- قتيبة بن سعيد أبو رجاء	٥٣،٥٤،٥٩،٦٣،٦٨،٧٢،٧٦
١٢- محمد بن بشار = بندار	٧٤
١٣- محمد بن عبد الأعلى الصنعانى	٦٧
١٤- محمد بن عبد الله بن يزيد	٦٩
١٥- محمد بن المثنى أبو موسى	(٨١)
١٦- هارون بن عبد الله بن مروان الحمال	(٦٢)، ٧١
١٧- هناد بن السرى	٥٢
١٨- يحيى بن حبيب بن عربى	(٧٥)
١٩- يعقوب بن إبراهيم الدورقى	٥٨

□ فهرس رجال السند □

□ فهرس الصحابة □
للجزء الأول والثانى

* * *

□ فهرس الرواة الذين حكم عليهم المصنف □ بجرحٍ أو تعديل أو عرفهم بنسبٍ وغيره

* * *

□ فهرس الموضوعات والفوائد □

* * *

صدر للمؤلف من مطبوعات مكتبة التربية الإسلامية بالقاهرة هاتف : ٥٨٦٨٦٠٥ ٣٧٦٥٣٤٤

١ – سمط اللآلىء فى الرد على محمد الغزالى .
٢ – فضائل فاطمة الزهراء رضى الله عنها للحافظ ابن شاهين « تحقيق » .
٣ – كشف المخبوء بثبوت حديث التسمية عند الوضوء .
٤ – نهى الصحبة عن النزول بالركبة .
٥ – تصحيح حديث القلتين والكلام على أسانيده للحافظ العلائى « تحقيق » .
٦ – بذل الإحسان بتقريب سنن النسائى أبى عبد الرحمن .

أعمال قيد الإنجاز – سهل الله إتمامها –

* الثمر الدانى فى الذب عن الألبانى .
* الزهد لأسد بن موسى « تحقيق » – وهو جاهز للطبع .
* جزء فى حديث « لا تجتمع أمتى على ضلالة » .
* جزء فى الاكتحال – وهو جاهز للطبع .
* تنبيه الوسنان إلى ما صح من فضائل القرآن .
* صحيح الأمثال النبوية .
* القالات الحسان عن ليلة النصف من شعبان .
* صفة الصفوة لابن الجوزى النسخة المسندة « تحقيق » وسيصدر الجزء الأول منه قريباً .
* مسيس الحاجة إلى تحقيق سنن ابن ماجة .
* بث الخبر فى منع إتيان المرأة فى الدبر – وهو جاهز للطبع .
* رفع الضنك بشرح حديث الإفك .
* جزء فى ذم القدرية .
* جزء فى طلب العلم .
* جزء فيمن سُئل عن علم فكتمه .
* جزء فى الحاجم والمحجوم .
* جزء فى فضل الشيب وأحكامه .
* جزء فى حديث « لا نكاح إلا بولى » .